

دفاع عن الرسول

ضد الفقهاء والمحدثين



نہضتہ ترجمہ
صالح الورданی
Translation Movement
.MS

هوية الكتاب

دفاع عن الرسول ضد الفقهاء والمحدثين



الكتاب:

صالح الورداي

المؤلف:

الأولى

الطبعة:

٢٠١٠

٢٠٠٠

سنة الطبع:

عدد النسخ:

حقوق الطبع محفوظة للمؤلف


نہضتہ ترجمہ
Translation Movement
.MS

بسم الله الرحمن الرحيم

قال تعالى: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾

صدق الله العلي العظيم

نہضتہ ترجمہ
Translation Movement
.MS



نہضت ترجمہ
Translation Movement
.MS

تقديم

- هناك أمة قتلت رسل الله ..

- وهناك أمة ألهت رسل الله ..

- وهناك أمة شوهت رسل الله ..

- الأولى هي أمة اليهود ..

- والثانية هي أمة النصارى ..

- والثالثة هي أمة المسلمين..

أما كيف شوّه المسلمون رسل الله فذلك ما يجيب عنه هذا الكتاب من

خلال النصوص المعتمدة والثابتة التي يعتنقها القوم ويتبعدون بها حتى اليوم..

وهذه النصوص بالطبع خارج دائرة القرآن..

فالقرآن لم ينص على شيء يمس الرسل ويقلل من شأنهم ويحط من قدرهم

ويشوّه صورتهم، إنما تتركز هذه النصوص في دائرة كتب السنن وشروحاتها ..

أي تتركز في نصوص منسوبة للرسول (ص) ..

ونصوص منسوبة للصحابية..

وشروح للفقهاء تدور حول هذه النصوص ..

وما يجب ذكره هنا هو أن أمة المسلمين لم تنفرد وحدتها بأمر تشويه الرسل

ورسولها خاصة وإنما سبقتها إلى هذا الأمر أمة اليهود والنصارى، وقد أشار

..... دفاع عن الرسول ضد الفقهاء والمحاذين

القرآن إلى هذا، واشتراك المسلمين مع اليهود والنصارى في هذا الأمر إنما هو تأكيد لنبوة الرسول (ص) التي تنص على أن أمته سوف تسلك سبل الأمم السابقة لها وتقع فيما وقعت فيه ..

وأخطر ما وقعت فيه الأمم السابقة هو عبادة الرجال، وهو ما نص عليه قوله

تعالى : ﴿اَتَّخَذُوا اَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ اَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾ [التوبه: ٣١]

وقد وقعت أمة محمد (ص) في هذا الأمر حين حكمت الروايات وأقوال

الرجال في كتاب الله ..

وحين رفعت الرجال فوق النصوص ..

وحين تبعدت بروايات تهين الرسول وغيره من الرسل وقبلت تبريرات

وتآويلات الفقهاء حول هذه الروايات..

أما ما يتعلق بتحكيم الروايات وأقوال الرجال في كتاب الله فليس موضوعه

هنا، وقد تكون هناك إشارات حوله في دائرة البحث ..

وكذلك ما يتعلق برفع الرجال فوق النصوص فقد القينا الضوء على هذه

القضية في عدة بحوث صدرت لنا ..

وبقي الجانب الخاص بشخص الرسول (ص) والرؤية التي يجب أن نتبناها

تجاهه وهي رؤية تعتمد في الأساس على القرآن والعقل ..

من هنا فقد طرحتنا في هذا البحث عدة قضايا ثابتة في كتب السنن حول

شخص الرسول وهي محل تسليم القوم سلفاً وخلفاً، إلا أنه بضبطها بالقرآن

وإخضاعها للعقل يتبيّن لنا أنها من صنع الرجال ..

القضية الأولى هي : علاقة الرسول بعائشة الطفلة وعشيقه لها وهيامه بها ..

والثانية : إخراج الرسول من دائرة التبليغ والتبيين إلى دائرة التشريع ..

وَالثَّالِثَةُ : وَصْفُ الرَّسُولِ بِالْجَهْلِ وَالْخَوْفِ وَالْإِهْمَالِ ..

وَالرَّابِعَةُ : فَضْحُ الرَّسُولِ جَنْسِيًّا وَهَتْكُ سَتْرِهِ ..

وَالخَامِسَةُ : تَنَازُلُ الرَّسُولِ لِعُمُرِهِ عَنِ أَهْمَنِ خَصَائِصِهِ ..

وَالسَّادِسَةُ : تَبْشِيرُ الرَّسُولِ بِالظُّلْمِ ..

وَالسَّابِعَةُ : إِهَانَةُ الْأَنْبِيَاءِ وَتَسْفِيهِمْ ..

وَمُثُلُ هَذِهِ الْقَضَايَا وَغَيْرُهَا الَّتِي يَحْتَوِيهَا هَذَا الْكِتَابُ لَيْسَ هُنَاكَ مِنْ هَدْفٍ
لِطَرْحِهَا سُوَى تَنبِيَهِ الْمُسْلِمِينَ إِلَى مَا هُمْ فِيهِ مِنْ انْحرافٍ وَضَلَالٍ بِاعْتِقَادِهِمْ مُثُلُ
هَذِهِ الْأَمْوَارِ فِي حَقِّ نَبِيِّهِمْ وَغَيْرِهِ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ ..

الْهَدْفُ هُوَ تَأكِيدُ حَقِيقَةِ ثَابِتَةٍ طَمْرَتْهَا الرَّوَايَاتُ وَأَقْوَالُ الرِّجَالِ وَهِيَ أَنَّ
كِتَابَ اللَّهِ هُوَ الْعِقِيدَةُ الْحَقِيقَةُ وَالْبَرْهَانُ الْمُبِينُ الَّذِي يُبَطِّلُ حَجَّ الرَّوَايَاتِ وَأَقْوَالَ
الرِّجَالِ أَجْمَعِينَ ..

الْهَدْفُ هُوَ تَحْرِيرُ الْمُسْلِمِينَ مِنْ قَوَاعِدِ وَعَقَائِدٍ هِيَ بِمَثَابَةِ أَغْلَالٍ تَكُلُّ الْعُقْلَ
وَتَحُولُ دُونَ فَهْمِ كِتَابِ اللَّهِ وَجَعْلِهِ حَكْمًا فِي أَمْوَارِ الدِّينِ ..

إِنَّ مُثُلَّ هَذِهِ الْأَمْوَارِ الشَّانِيَةِ وَالْقَبِيحةِ فِي حَقِّ نَبِيِّنَا وَغَيْرِهِ مِنَ الرِّسُولِ وَالَّتِي
تَكْتُظُ بِهَا كِتَابُ السَّنَنِ وَشَرْوَحَاتُهَا إِنَّمَا هِيَ نَقْطَةُ سُوْدَاءِ فِي جَبَّينِ الإِسْلَامِ تَفْتَحُ
الْبَابُ وَاسْعًا لِخُصُومِهِ وَالْمُتَرْبِصِينَ بِهِ لِلتَّشْكِيكِ فِيهِ وَضُرُبِهِ ..

إِنْ هَدْمَ شَخْصِ الرَّسُولِ وَتَشْوِيهِهِ يَعْنِي هَدْمَ الدِّينِ وَتَشْوِيهِهِ ..

وَأَوْقَنْ وَأَنَا أَخْطُطُ سُطُورَ هَذَا الْكِتَابِ أَنَّ الْمُسْلِمِينَ لَنْ يَقْبِلُوا بِحَالِ تَلْكِ
الصُّورَةِ الْمُزَرِّيَّةِ الْقَبِيحةِ الَّتِي تَصْوِرُهَا كِتَابُ السَّنَنِ عَنِ الرَّسُولِ وَالْأَنْبِيَاءِ(ص) ..
مُوقَنٌ بِرَفْضِهِمْ هَذِهِ الصُّورَةِ وَثُورَتِهِمْ عَلَيْهَا ..

..... دفاع عن الرسول ضد الفقهاء والمحاذين

وموقع أيضاً برفض هذه الثورة ومحاولة تأكيد هذه الصورة وتبريرها من
قبل كهان الدين وفقهاء السلاطين بل والثورة على هذا الكتاب ..
وعندما تتفجر ثورة المسلمين ..
يكون هذا الكتاب قد حقق الهدف من صدوره ..
والحمد لله أولاً وأخيراً ..

صالح الورداني
SALEHALWERDANI@ YAHOO
WWW.WEGHAH.COM




نہضتہ ترجمہ
Translation Movement
.MS



نَهْضَةٌ تَرْجُمَةٌ
Translation Movement
.MS





نہضت ترجمہ
Translation Movement
.MS

يستند الفقهاء والمحدثون في موقفهم من الروايات المنسوبة للرسول على أساس قاعدة نقد السند لا نقد المتن فهم في مواجهة هذا الكم من الروايات التي تهين الرسل والرسول خاصة وتشكك في الدعوة التي بعث بها لا يعملون عقولهم في نصها ومحتوها وأبعادها .

فقط ما يعنيهم من أمرها هو بحث كونها صحيحة أم ضعيفة أم موضوعة من حيث سلسلة الرواية الذين يروونها فإذا سلم هؤلاء الرواة من التجريح ، سلمت الرواية مهما يكن محظوها ونصها ..

وعلى هذا الأساس تم تمرير الكثير من النصوص المنسوبة للرسول ﷺ تحت دعوى صحتها وسلامتها من ناحية السند..

واعشت الأمة على هذا الوهم الذي باركه الفقهاء والمحدثون طوال تلك القرون منذ تدوين الأحاديث وجمعها وحتى اليوم ..
إلا أنه بقليل من البحث والتأمل سوف يتبيّن لنا بطلان هذه القاعدة ودخولها من دائرة الشك .

ذلك لكون الفقهاء الذين ابتدعوا هم أيضاً الدين ابتدعوا ضوابطها ومتعلقاتها ..

إن تركيز الفقهاء على أمر السند والحيلولة دون الخوض في أمر المتن وإعمال العقل فيه قد دفع بال المسلمين إلى تركيز جهودهم وطاقاتهم نحو سلسلة الرواية وما يتعلق بها من تعديل وتجريح ..

من هنا فقد اكتظت ساحة الفكر الإسلامي بأمهات الكتب التراثية والمعاصرة التي تتحدث عن التعديل والتجريح وما أسموه بعلم الرجال ..

ولقد أكدت هذه الكتب أن قاعدة بحث السنن التي اعتمد عليها الفقهاء لا تخرج عن كونها صورة من صور عبادة الرجال التي وقعت فيها الأمم السابقة .. وعلى هذا الأساس كثر الخلاف بين فقهاء علم الرجال حول تعديل وتجريح الرواية، ففي الوقت الذي يقول فيه واحد بتجريح فلان يأتي آخر فيوتفه..

حال الرواية والروايات

وفي الوقت الذي يتفق فيه عدد منهم على تعديل راوٍ، يأتي آخر ويجرحه طاعنا في هذا التعديل ..

ولا يوجد عند فقهاء الجرح والتعديل إجماع محدد على توثيق رواة بعضهم اللهم إلا رواة البخاري ومسلم وهؤلاء أيضاً قد قيل فيهم الكثير ..

وقد وضع ابن حجر العسقلاني شارح البخاري مقدمة طويلة تحت اسم (هدى الساري) دافع فيها عن الطعون التي وجهت للبخاري من قبل فقهاء الحديث ومنهم أستاذة البخاري نفسه ..

وقال القاسمي : وقد تجافى أرباب الصلاح الرواية عن أهل الرأي فلا تكاد تجد اسمًا لهم في سند من كتب الصحاح أو المسانيد أو السنن كالأمام أبي يوسف والإمام محمد بن الحسن فقد لينهما أهل الحديث^١ ..

ويكاد يجمع فقهاء الحديث على أن التعديل يقبل من غير ذكر سببه، أما التجريح فيجب أن يتذكر سببه..

نقل ابن الصلاح في مقدمته : ذكر الخطيب الحافظ في (الكافية) أنه مذهب الأئمة من حفاظ الحديث ونقاده مثل البخاري ومسلم، ولذلك احتاج

1 - انظر الجرح والتعديل لجمال الدين القاسمي ..

دَفَاعُ عَنِ الرَّسُولِ ضَدَ الْفَقِيَهَ وَالْمَحْدُثِينَ ١٣.....

البخاري بجماعة سبق من غيره الجرح فيهم، كعكرمة مولى ابن عباس وكإسماعيل بن أويس وعاصم بن علي وعمرو بن مرزوق وغيرهم، واحتج مسلم بسويد بن سعيد وجماعة اشتهر الطعن فيهم .

وهكذا فعل أبو داود السجستاني . وذلك دال على أنهم ذهبوا إلا أن الجرح لا يثبت إلا إذا فسر سببه وقيل إن ذلك هو الصحيح المشهور^١ ..

وبه أخذ النووي في (التقريب) وقال هو الصحيح^٢ ..

ويروى أن أكثر الحفاظ على قبول التعديل بلا سبب وعدم قبول الجرح إلا بذكر السبب^٣ ..

وقال القاري : التجريح لا يقبل ما لم يبين وجهه، بخلاف التعديل فإنه يكتفي فيه أن يقول : عدل أو ثقة مثلاً^٤ ..

وقال ابن الصلاح : أنه يثبت - أي التعديل والجرح - في الرواية بوحد لأن العدد لم يشترط في قبول الخبر، فلم يشترط في جرح راويه وتعديليه بخلاف الشهادة^٥ ..

ويجمع الفقهاء على أن تقبل تزكية كل عدل وجرحه ذكرأً كان أو أنتى حراً كان أو عبداً، وخالف بعضهم في عدم قبول النساء في التعديل لا في الرواية ولا في الشهادة^٦ ..

1 - انظر مقدمة ابن الصلاح والنظر الجرح والتعديل ، وانظر الرفع والتكميل في الجرح والتعديل للكتوي .

2 - انظر السيوطي في شرحه التدريب وانظر المراجع السابقة، وانظر شرح مسلم للنووي المقدمة.

3 - انظر إمعان النظر شرح نخبة الفكر لأكرم عبد الرحمن السندي.

4 - المرجع السابق بشرح علي القاري ..

5 - انظر مقدمة ابن الصلاح ..

6 - انظر الرفع والتكميل والسيوطي وابن الصلاح ومقدمة مسلم.

وإذا تعارض الجرح والتعديل في راوٍ واحدٍ فجرحه بعضهم وعدله بعضهم

ففيه ثلاثة أقوال :

الأول : أن الجرح مقدم مطلقاً ولو كان المعدلون أكثر ..

الثاني : إن كان عدد المعدلين أكثر قدم التعديل ..

الثالث : أنه يتعارض الجرح والتعديل فلا يترجح أحدهما إلا بمرجح ..^١

ويقول الصناعي : قد يختلف كلام إمامين من أئمة الحديث في الراوي الواحد، فيضعف هذا حديثاً وهذا يصححه ، ويرمي هذا رجلاً من الرواة بالجرح وآخر يعدله وذلك مما يشعر بأن التصحيح ونحوه من مسائل الاجتهدات التي اختلفت فيها الآراء .

فقد قال مالك في ابن إسحاق : إنه دجال من الدجالية، وقال فيه شعبة : إنه أمير المؤمنين في الحديث، وشعبة إمام لا كلام في ذلك، وإمامية مالك في الدين معلومة لا تحتاج إلى برهان، فهذان إمامان كبيران اختلفا في رجل واحد من رواة الأحاديث..^٢

وينبني على خلاف الأئمة خلاف الأتباع كما أشار الصناعي فرفض أتباع مالك قبول روایة ابن إسحاق، بينما يأخذ أصحاب شعبة بروايه ..

ويحدد الفقهاء ألفاظ الجرح والتعديل فيما يلي :

١ - في الرواية المقبولين : ثبت حجة وثبت حافظاً وثقة متقن . وثقة ثقة ..

ثم ثقة .. ثم صدوق . ولا بأس به . وليس به بأس ..

ثم محله الصدق وجيد الحديث وصالح الحديث وشيخ وسط ..

وشيخ حسن الحديث . وصدق وإن شاء الله وصوابه ونحو ذلك .

٢ - في الرواية المجرورين: دجال . كذاب . وضع . يضع الحديث ..

ثم متهم بالكذب . ومتفق على تركه ..

1 - الرفع والتكميل وانظر مقدمة ابن الصلاح والمراجع السابقة.

2 - إرشاد النقاط إلى تيسير الاجتهد.

دَفَاعُ عَنِ الرَّسُولِ ضَدَ الْفَقِيَهَ وَالْمُحَدِّثِينَ ١٥

ثُمَّ مُتَرَوِّكٌ . وَلَيْسَ بِشَفَةٍ . وَسَكَتُوا عَنْهُ . وَذَاهِبٌ لِلْحَدِيثِ . وَفِيهِ نَظَرٌ . وَهَالِكٌ .
وَسَاقَطٌ ..

ثُمَّ وَاءٌ بِمَرْءَةٍ، وَلَيْسَ بِشَيْءٍ، وَضَعِيفٌ جَدًّا، وَضَعِيفُوهُ، وَضَعِيفٌ وَوَاءٌ، ثُمَّ
يَضَعُفُ، وَفِيهِ ضَعْفٌ، وَقَدْ ضَعْفَ، لَيْسَ بِالْقَوِيِّ، لَيْسَ بِحَجَّةٍ، لَيْسَ بِذَلِكَ، يَعْرُفُ
وَيَنْكِرُ، فِيهِ مَقَالٌ، تَكَلُّمُ فِيهِ ، لَيْنٌ ، سَيِّئُ الْحَفْظِ ، لَا يَحْتَجُ بِهِ ، اخْتَلَفَ فِيهِ .
صَدُوقٌ لَكُنَّهُ مُبَدِّعٌ وَنَحْوُ ذَلِكَ مِنَ الْعَبَارَاتِ الَّتِي تَدْلِي بِوَضْعِهَا عَلَى اطْرَاحِ
الرَّاوِي بِالْأَصْلَةِ أَوْ عَلَى ضَعْفِهِ . أَوْ عَلَى التَّوْقُفِ فِيهِ . أَوْ عَلَى عَدْمِ جُوازِ أَنْ
يَحْتَجَ بِهِ ..^١

وَإِذَا قَالَ أَهْلُ الْحَدِيثِ : هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ أَوْ حَسْنٌ فَمَرَادُهُمْ فِيمَا ظَهَرَ لَنَا
عَمَلًا بِظَاهِرِ الْإِسْنَادِ، لَا أَنَّهُ مَقْطُوعٌ بِصَحَّتِهِ فِي نَفْسِ الْأَمْرِ لِجُوازِ الْخَطَا وَالنِّسْيَانِ
عَلَى الثَّقَةِ ..

وَكَذَا قَوْلُهُمْ : هَذَا حَدِيثٌ ضَعِيفٌ فَمَرَادُهُمْ أَنَّهُ لَمْ تَظَهُرْ لَنَا فِيهِ شُرُوطُ
الصَّحَّةِ، لَا أَنَّهُ كَذَبٌ فِي نَفْسِ الْأَمْرِ لِجُوازِ صَدْقِ الْكَاذِبِ وَإِصَابَةِ مَنْ هُوَ كَثِيرٌ
الْخَطَا ..^٢

وَيَقُولُ الْمُحَدِّثُونَ أَنَّهُ لَا يَلْزَمُ مِنْ عَدْمِ ثَبُوتِ صَحَّةِ الْحَدِيثِ وَجُودِ الْوَضْعِ
وَلَا يَلْزَمُ مِنْ عَدْمِ صَحَّتِهِ وَضَعْفِهِ.^٣
وَقَوْلٌ آخَرٌ : بَيْنَ قَوْلِنَا مَوْضِعٌ وَبَيْنَ قَوْلِنَا لَا يَصْبُحُ بُونَ كَثِيرٌ، فَإِنَّ الْأَوَّلَ
إِثْبَاتُ الْكَذِبِ وَالْإِخْلَاقِ، وَالثَّانِي إِخْبَارُ عَنْ عَدْمِ الثَّبُوتِ ..^٤

١ - انظر ميزان الاعتلال للذهبي، وانظر شرح الألفية للعرافي، ومقدمة ابن الصلاح . والجرح
والتعديل والرفع والتكميل وغيرها من كتب الرجال .

٢ - الرفع والتكميل، وانظر المراجع السابقة..

٣ - الرفع والتكميل وانظر المراجع الأخرى..

٤ - الزركشي، النكت على مقدمة ابن الصلاح ..

١٦ دفاع عن الرسول ضد الفقهاء والمحدثين

وقال ابن حجر : لا يلزم من كون الحديث لم يصح أن يكون موضوعاً^١
ويفرق فقهاء الحديث بين الحديث المنكر وبين الراوي المنكر، فإن قيل
هذا حديث منكر لا يقصد به أن راويه غير ثقة ..
وإن قيل فلان روى المناكير أو حديثه هذا منكر ونحو ذلك : لا يقصد أنه
^٢ ضعيف..

قال الحاكم : قلت للدارقطني : فسليمان ابن بنت شرحبيل ؟
قال : ثقة .

قلت: أليس عنده مناكير ؟

قال : يحدث بها عن قوم ضعفاء أما هو فثقة..^٣

وقال الذهبي في ترجمة عبد الله بن معاوية الزبيري : قوله منكر الحديث لا
يعنون به أن كل ما رواه منكر بل إذا روى الرجل جملة وبعض ذلك مناكير فهو
منكر الحديث ..

وقال : ما كل من روى المناكير يضعف..^٤

وقال ابن حجر في ترجمة ثابت بن عجلان الأنباري: قال العقيلي : لا يتبع
على حديثه، وتعقب ذلك أبو الحسن بن القطان بأن ذلك لا يضره إلا إذا كثرت
 منه رواية المناكير ومخالفة الثقات.^٥

وقال السيوطي عن الذهبي: أنكر ما للوليد بن مسلم من الأحاديث حديث
حفظ القرآن وهو عند الترمذى وحسنه، وصحيحه الحاكم على شرط الشيختين..^٦

1 - القول المسدد في الذب عن مسند أحمد..

2 - الرفع والتمكيل..

3 - فتح المغيث للسخاوي..

4 - ميزان الاعتدال..

5 - مقدمة فتح الباري شرح البخاري..

6 - تدريب الراوي شرح تقريب النوافى..

دَفَاعُ عَنِ الرَّسُولِ ضَدَ الْفَقِيْهَاءِ وَالْمَحْدُثِينَ ١٧.....

وَعَنْ أَحْوَالِ الرَّوَاةِ نَذَرَ كَمَا يَلِي : فِي تَرْجِمَةِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ الْمُخْتَارِ الْبَصْرِيِّ
قَالَ ابْنُ حَجْرٍ : ذَكَرَ ابْنُ الْقَطَانِ الْفَاسِيُّ أَنَّ مَرَادَ ابْنَ مَعْنَى مِنْ قَوْلِهِ (لَيْسَ بِشَيْءٍ)
يَعْنِي أَنَّ أَحَادِيثَهُ قَلِيلَةٌ ..

وَقَدْ وَثَقَ ابْنُ مَعْنَى عَبْدَ الْعَزِيزِ هَذَا فِي رَوَايَةِ أُخْرَى قَالَ فِيهِ:
لَيْسَ بِشَيْءٍ ..

وَقَالَ ابْنُ حَجْرٍ : احْتَجَ بِهِ الْجَمَاعَةُ ..^١

وَفِي تَرْجِمَةِ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَرَ الْوَاقِدِيِّ صَاحِبِ الْمَغَازِيِّ يَقُولُ ابْنُ حَجْرٍ : قَالَ
مَعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ : قَالَ لِي أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ : الْوَاقِدِيُّ كَذَابٌ .
وَقَالَ لِي يَحْيَى بْنُ مَعْنَى : ضَعِيفٌ .
وَقَالَ مَرَّةً : لَيْسَ بِشَيْءٍ ..

وَقَالَ مَرَّةً : كَانَ يَقْلِبُ الْحَدِيثَ عَنْ يُونَسَ يَغْيِرُهُ عَنْ مَعْنَى . لَيْسَ بِثَقَةٍ ..^٢
وَجَاءَ فِي تَرْجِمَةِ دَاؤِدَ بْنِ الزَّبِرْقَانِ الرَّفَاقِشِ الْبَصْرِيِّ . قَالَ ابْنُ مَعْنَى : لَيْسَ
بِشَيْءٍ ..

وَقَالَ ابْنَ الْمَدِينِيِّ : كَتَبَتْ عَنْهُ شَيْئاً يَسِيرًا وَرَمِيتَ بِهِ . وَضَعْفُهُ جَدًا .

وَقَالَ الْجُوزِجَانِيُّ : كَذَابٌ ، وَقَالَ يَعْقُوبُ بْنُ شَيْبَةَ وَأَبُو زَرْعَةَ : مَتْرُوكٌ .

وَقَالَ أَبُو دَاؤِدَ : ضَعِيفٌ ، وَقَالَ مَرَّةً : لَيْسَ بِشَيْءٍ ..

وَقَالَ النَّسَائِيُّ : لَيْسَ بِثَقَةٍ ..

وَقَالَ ابْنَ حَبَّانَ : اخْتَلَفَ فِيْهِ الشِّيخَانُ ، أَمَّا أَحْمَدُ فَحَسَنَ الْقَوْلَ فِيْهِ وَيَحْيَى بْنُ
مَعْنَى وَهَاهُ ..^٣

وَفِي تَرْجِمَةِ مُحَمَّدِ بْنِ مَيسِرِ الصَّنْعَانِيِّ الْبَلْخِيِّ الْضَّرِيرِ يَقُولُ ابْنُ حَجْرٍ : قَالَ
يَحْيَى بْنُ مَعْنَى : كَانَ جَهَمِيًّا شَيْطَانًا لَيْسَ بِشَيْءٍ ..

1 - مقدمة فتح الباري ..

2 - تهذيب التهذيب ج ٩ / ٣٦٤ ..

3 - المرجع السابق ج ٣ / ٣٠٥ ..

وقال النسائي : متروك..^١

وينقل ابن الصلاح : قيل ليعيبي بن معين : إنك تقول (فلان ليس به بأس)
و(فلان ضعيف).^٢

قال : إذا قلت لك ليس به بأس فنقة، وإذا قلت لك ضعيف فهو ليس بشقة
ولا تكتب حديثه..^٣

وفي مقدمة فتح الباري ذكر ابن حجر عن يونس البصري قال ابن الجنيد
عن ابن معين: ليس به بأس. وهذا توثيق من ابن معين..

وقال ابن عدي : إذا لم يعرف ابن معين الرجل فهو مجهول ولا يعتمد على
معرفة غيره..^٤

وقال الذهبي في ترجمة أبان بن حاتم الأملوكي : اعلم أن كل من أقول فيه
(مجهول) ولا أسنده إلى قائله فإن ذلك هو قول أبي حاتم، فإن عزوه إلى قائله
كان المديني وابن معين فذلك يبين ظاهر.

وإن قلت : فيه جهالة أو نكرة أو يجهل أو لا يعرف وأمثال ذلك ولم أعزه
إلى قائل فهو من قبلي ، وكما إذا قلت: ثقة أو صدوق أو صالح أو لين أو نحوه
ولم أضفه إلى قائل فهو من قوله واجتهادي..^٥

ويقصد أكثر المحدثين بكلمة مجهول في حق الرواية أي جهالة العين بـ
يروي عنه إلا واحد، أما أبو حاتم فيزيد به جهالة الوصف..^٦

1 - لسان الميزان ج ٣ / ١٤٢ .

2 - مقدمة ابن الصلاح . وانظر لسان الميزان ج ١ / ١٣ .

3 - تهذيب التهذيب ج ٦ / ٢١٨ .

4 - ميزان الاعتدال ج ١ / ٥ .

5 - الرفع والتكميل، ويرى الفقهاء أن الجهالة ترتفع عن الرواية إذا ما روى عنه اثنان .

١٩..... دفاع عن الرسول ضد الفقهاء والمحاذين

ويعد فقهاء الحديث سكوت المتكلمين في الرجال عن الراوي الذي لم يجرح ولم يأت بمتنا منكر يعد توثيقاً له^١.

وفي ترجمة حفص بن بغيل قال ابن القطان : لا يعرف له الحال ولا يعرف .
وقال الذهبي: لم أذكر هذا النوع في كتابي هذا، فإن ابن القطان يتكلم في كل من لم يقل فيه إمام عاصر ذاك الرجل أو أخذ عن عاصره ما يدل على عدالته، وهذا شئ كثير ففي (الصحيحين) من هذا النمط خلق كثير مستورون ما ضعفهم أحد ولا هم بمجاهيل ..^٢

ويرجح الفقهاء العمل بالرأي القائل بقبول رواية المستور لأنه قد تعذر التثبت من رجالي القرن الأول والثاني والثالث ولم يعلم عنهم مفسق، ولا تعرف في روایاتهم نكارة، ولو ردت أحاديثهم أبطلت سنتاً كثيرة وقد أخذت الأمة بأحاديثهم ..^٣

ويقول الذهبي في ميزانه في ترجمة مالك بن الحير الزبادي المصري: قال فيه ابن القطان: هو من لم تثبت عدالته، يريد أن ما نص أحد على أنه ثقة.
وفي رواة الصحيحين عدد كثير ما علمنا أن أحداً نص على توثيقهم،
والجمهور على أن من كان من المشايخ قد روى عنه جماعة ولم يأت بما ينكر عليه أن حديثه صحيح ..^٤

ويذكر في كثير من كتب الرجال في حق كثير من الرواية (تركته يحيى القطان) وهذا يعني إخراج الراوي من حيز الاحتجاج بروايته ..

١ - المرجع السابق وانظر الجرح والتعديل لأبي حاتم الرازي.

٢ - ميزان الاعتدال ج ٥٥٦ / ١

٣ - انظر المرجع السابق ومقدمة ابن الصلاح ..

٤ - ميزان الاعتدال ج ٤٢٦ / ٣

٢٠ دفاع عن الرسول ضد الفقهاء والمحدثين

وقال الترمذى : ذكر عن يحيى بن سعيد القطان أنه كان إذا رأى الرجل يحدث عن حفظه مرة هكذا ومرة هكذا ولا يثبت على رواية واحدة تركه ..^١

وقال ابن معين في ترجمة بكر بن خنيس الكوفي العابد : ليس بشئ .

وقال مرة : ضعيف .

وقال مرة : شيخ صالح لا بأس به ..^٢

وقال ابن حجر في ترجمة هدبة بن خالد القيسي الذي لقيه الشیخان وأبو داود وروروا عنه : قواه النسائي مرّة وضعفه أخرى ..

قال ابن حجر : لعله ضعفه في شيء خاص ..^٣

وفي ترجمة عبد الرحمن بن سليمان بن عبد الله بن حنظلة المعروف بابن الغسيل . بعد حكاية توثيقه عن ابن معين وغيره، قال ابن حجر : تضييفهم له بالنسبة إلى غيره ممن هو أثبت منه من أقرانه وقد احتاج به الجماعة سوى النسائي ..^٤

وفي ترجمة محارب بن دثار وترجمة نافع بن عمر الجمحى يقول ابن حجر: إن تضييف ابن سعد فيه نظر لأنّه يقلد الواقدي ويعتمد عليه، والواقدي على طريقة أهل المدينة في الانحراف على أهل العراق فاعلم ذلك ..^٥

١ - شرح سنن الترمذى المسمى تحفة الأحوذى ج ٤ / ٣٩٠

٢ - ميزان الاعتدال ج ١ / ٣٤٤

٣ - مقدمة فتح البارى ج ٢ / ١٦٨

٤ - المرجع السابق ج ٢ / ١٤١

٥ - المرجع السابق ج ٢ / ١٦٤ وما بعدها.

٢١..... دفاع عن الرسول ضد الفقهاء والمحاذين

وقد جعل ابن حجر في شرحه للبخاري بابا تحت عنوان : أسماء من طعن فيهم من رجال البخاري، وأورد فيه عدد (٤١٧) طعناً سوف نورد هنا نماذج منها:

في ترجمة الجعد بن عبد الرحمن المدني يقول : احتاج به الخمسة وشذ الأزدي فقال : فيه نظر وتبع في ذلك السباجي لأنه ذكره في الضعفاء، وقال : لم يرو عنه مالك، وهذا تضعيف مردود ..

وفي ترجمة سعيد بن سليمان الواسطي يقول : قال عبد الله بن أحمد عن أبيه : كان صاحب تصحيف ما شئت .

وقال الدارقطني : يتكلمون فيه . قلت : هذا تلبيس منهم لا يقبل ..

وفي ترجمة عبد الأعلى بن عبد الأعلى يقول : وثقة ابن معين وغيره، وقال أحمد : كان يرمي بالقدر، وقال محمد بن سعد : لم يكن بالقوى .

قلت هذا جرح مردود وغير مبين ولعله بسبب القدر ..

وفي ترجمة عبد الملك بن الصباح المسمعي وذكره الذهبي ونقل عن الخليلي أنه قال فيه: كان متهمًا بسرقة الحديث .

قال ابن حجر : وهذا جرح مبهم ..

وفي ترجمة عمر بن نافع مولى بن عمر قال ابن سعد : كان ثبتاً قليلاً الحديث ولا يحتاجون بحديشه .

قلت : وهو كلام متهافت كيف لا يحتاجون به وهو ثبت ..

وفي ترجمة عمرو بن سليم الزرقاني قال ابن خراش : ثقة في حديثه اختلاط .

قلت : ابن خراش مذكور بالرفض والبدعة فلا يلتفت إليه ..

وفي ترجمة أبي سلمة موسى بن إسماعيل المنقري، قال ابن خراش فيه : صدوق وتكلم الناس فيه .

قلت : نعم تكلموا فيه بأنه ثقة يا رافضي ..

وابن خراش هذا الذي يذمه ابن حجر ويتهمنه بالرفض قال فيه الذهبي :

حافظ بارع ناقد جوال (ت ٢٨٣ هـ) ذكر بشئ من التشيع ..

ويروى أنه خرج مثالب الشیخین - أبو بکر و عمر - وكان ينکر حدیث " إننا معاشر الأنبياء لا نورث ما تركناه صدقة " الذي احتج به أبو بکر على فاطمة(ع) حين طالبته بمیراث أبيها بعد وفاته (ص) وكان يطعن في سلسلته .

وقيل له من تتهمن به ؟

قال : مالك بن أوس .

قال ابن حجر : وهو - أی مالک - أحد التابعين الأجلة وقيل إن له صحبة والحدیث صحیح متفق علیه ومروری عن أكثر من عشرة من الصحابة ..

وفي ترجمة بهز بن أسد العمی البصیری، قال ابن حجر: وثقة ابن معین والقطان وأبو حاتم وابن سعد والعجلي ..

وقال أحمـد: إلـيـهـ المـنـتـهـيـ فـيـ التـثـبـتـ، وـشـذـ الـأـزـدـيـ فـذـكـرـهـ فـيـ الـضـعـفـاءـ..

وقال: إنه كان يتحامل على علي .

قلت: اعتمدـهـ الأـئـمـةـ وـلـاـ يـعـتـمـدـ عـلـىـ الـأـزـدـيـ.^١

وقال الذهبي في ميزانه في ترجمة سفيان بن عيينة: يحيى بن سعيد القطان متعنت في الرجال ..

وقال أيضاً في ترجمة سيف بن سليمان المكي: حـدـثـ - مـعـ تـعـتـهـ - عـنـ سـيـفـ ..

وقال الذهبي: وأما ابن حبان فإنه تقعـعـ كـعـادـتـهـ وـقـالـ فـيـهـ يـرـوـيـ عـنـ الـضـعـفـاءـ أـشـيـاءـ كـثـيرـةـ وـيـدـلـسـهـاـ عـنـ الثـقـاتـ حـتـىـ إـذـاـ سـمـعـهـاـ الـمـسـتـمـعـ لـاـ يـشـكـ فـيـ وـضـعـهـاـ^٢ ..

1 - انظر نماذج أخرى من هؤلاء الرجال في هدى الساري مقدمة فتح الباري .

2 - ميزان الاعتدال ج ١٨٥ / ٢

دفاع عن الرسول ضد الفقهاء والمحاذين ٢٣.....

وقال ابن حجر : ابن حبان ربما جرح الثقة حتى كأنه لا يدرى ما يخرج من
رأسه ..^١

وقال الذهبي في ترجمة الفقيه أبي ثور : إبراهيم بن خالد الكلبي أحد
الأعلام : وثقة النسائي والناس ، أما أبو حاتم فتعنت وقال : يتكلم بالرأي فيخطئ
ويصيب ليس محل المستعين في الحديث ، فهذا غلوٌ من ابن حاتم ..^٢

وقد قسم الذهبي من تكلم في الرجال إلى ثلاثة أقسام :
الأول : من تكلموا في سائر الرواية كابن معين وأبي حاتم ..
الثاني : من تكلموا في كثير من الرواية كمالك وشعبة ..
الثالث : من تكلموا في الرجل بعد الرجل كابن عيينة والشافعي ..
والكل على ثلاثة أقسام : قسم متعنت في الجرح متثبت في التعديل يغمز
الراوي بالغلطين والثلاثة .

وقسم متسامح كالترمذى والحاكم ..

وقسم معتدل كأحمد والدارقطني وابن عدي ..^٣

وقد وقع الذهبي في كثير من المتصفة وجرحهم ..^٤
ووقع الجوزجاني في الحوفين ..^٥
ووقع ابن حجر في الشيعة ..^٦

1 - القول المسدد في الذب عن مسنـد أـحمد بنـ الحـنـبل.

2 - مـيزـانـ الـاعـتـدـالـ جـ ١ / ٢٩

3 - فـتحـ المـغـيـثـ لـلـسـخـاوـيـ وـانـظـرـ الرـفـعـ وـالتـكـمـيلـ .

4 - اـنـظـرـ مـيزـانـ الـاعـتـدـالـ

5 - اـنـظـرـ تـهـذـيـبـ التـهـذـيـبـ .

6 - اـنـظـرـ مـقـدـمةـ فـتحـ الـبـارـيـ .

ووقع جميع الفقهاء في المخالفين من المعتزلة والجهمية والقدرية ورفضوا
رواياتهم، كما هو واضح مما سبق ..

عدالة الصحابة

ويبقى لنا بعد هذا السرد عن حال السنن والرواية أن نذكر أن الفقهاء والمحدثين أجمعوا على جواز إخضاع سند الحديث لقواعد الجرح والتعديل وتتبع سلسلة الرواية ونقدها إن كان حالها يوجب النقد والتوقف عند الصحابي، وابتدعوا لذلك قاعدة تقول :

من ثبتت صحته ثبتت عدالته، فالصحابة في نظر الفقهاء والمحدثين جميعهم عدول لا يخضعون للنقد والتجريح وإنما الذي يخضع لهذا التابعون وتابعوهم ومن بعدهم من الرواية..^١
وهم يعرفون الصحابي بأنه كل من شاهد رسول الله أو سلم عليه أو ولد في حياته أو عاصره ولو ساعة ويدخل في ذلك التعريف الجن أيضاً..^٢

من هنا فعندما يذكر فقهاء علم الرجال كلمة (له صحبة) وهم يناقشون حال الرواية فإنما يقصدون من ذلك الكف عن الخوض فيه، ونقد من بعده من الرواية..
ومن هنا أيضاً أصبح لكل هؤلاء الذين يدخلون في تعريف الصحبة حق الرواية عن الرسول (ص) في مشروعية تامة ..

والحقيقة التي يجب تأكيدها في هذا المضمار هي أن الصحابة انقسموا بعد وفاة الرسول (ص) إلى قسمين :
قسم ارتد إلى نهجه القبلي ..

1 - انظر كتب الجرح والتعديل .

2 - انظر مقدمة الإصابة في تميز الصحابة لابن حجر العسقلاني .

وقسم ثبت على نهج الرسول ..

القسم الأول هو الذي تحالف مع أبي بكر وعمر وعثمان ثم معاوية من
بعدهم .

والقسم الثاني هو الذي تحالف مع الإمام علي وأهل البيت عليهم السلام ..

القسم الأول هو الكثرة ..

والقسم الثاني هو القلة ..

القسم الأول حوى جميع الذين شملتهم هذا التعريف العائم الذي ذكرناه ..

والقسم الثاني حوى الصحابة الذين لهم باع ووزن وقيمة ومكانة وعلم وبذل
في سبيل الدعوة طوال حياة الرسول(ص) ..

القسم الأول سادت رواياته ..

والقسم الثاني ضربت رواياته ..

وقد انعكس هذا الموقف على التابعين وتابعיהם فأصبحوا قسمين :

قسم سار مع بنى أمية وبنى العباس ..

وقسم سار مع أبناء الإمام علي الأئمة مثل الحسن والحسين وعلي بن
الحسين ومحمد الباقر وجعفر الصادق(ص) ..

وانعكس هذا الموقف أيضاً على حركة تدوين الحديث وجمعه ..

وبذا أثره واضحًا على علم البحوث والتعدد ..

الجانب الغالب والسائل يشكك في أنصار أهل البيت، أو من يسمونهم
بالشيعة والرافضة، ولا يرون لهم ويجرّحونهم تحت ضغط الحكماء الذين
يجدون في هذا الخط - خط أهل البيت - خطراً على وجودهم ونفوذهم
وسلطانهم .

ومن جانب آخر هم يرون لخصومهم وأعدائهم ويعذلونهم ..

وهذه نماذج من هؤلاء الرواة الخصوم :

٢٦ دفاع عن الرسول ضد الفقهاء والمحدثين

- مروان بن الحكم بن أبي العاص بن أمية ابن عم عثمان بن عفان، قال فيه ابن حجر : يقال إن له رؤية - أي صحبة للرسول - فإن ثبتت فلا يعرج على من تكلم فيه .

وقال عروة بن الزبير كان مروان لا يتهم في الحديث، وقد روى عنه سهل ابن سعد الساعدي الصحابي اعتمادا على صدقه . وإنما نقموا عليه أنه رمى طلحة - أحد العشرة المبشرين بالجنة - يوم الجمل بسهم فقتله ثم شهر السيف في طلب الخلافة حتى جرى ما جرى ..

قال ابن حجر : فأما قتل طلحة فكان متاؤلا فيه كما قرره الإماماعيلي وغيره . وأما ما بعد ذلك فإنما حمل عنه سهل بن سعد وعروة وعلي بن الحسين وأبو بكر بن عبد الرحمن بن الحarth ، وهؤلاء أخرج البخاري أحاديثهم عنه في صحيحه لما كان أميراً عندهم بالمدينة قبل أن يbedo منه في الخلاف على ابن الزبير ما بدا ..^١

- عمران بن حطان السدوسي الشاعر المشهور كان يرى رأي الخوارج وكان شاعرهم ويدعو لمذهبهم . قال ابن حجر : وهو الذي رثى عبد الرحمن بن ملجم قاتل علي (ع) بتلك الأيات السائرة ، وقد وثقه العجلبي وقال قتادة كان لا يتهم في الحديث ..

وقال أبو داود ليس في أهل الأهواء أصح حديثاً من الخوارج ثم ذكر عمران هذا وغيره ..^٢

1 - مقدمة فتح الباري، أسماء من طعن فيهم من رجال البخاري .

2 - المرجع السابق.

دَفَعَ عَنِ الرَّسُولِ ضِدَّ الْفَقِيَهَاءِ وَالْمَحْدُثِينَ ٢٧.....

- معاوية بن أبي سفيان من الطلقاء الذين دخلوا الإسلام بعد فتح مكة روى له أصحاب السنن باعتباره صاحبي عدل . وروى له البخاري ثمانية أحاديث..^١

- أبو هريرة الدوسى أورده ابن حجر في باب من لا يعرف اسمه واختلف فيه وقال فيه : روى له البخاري (٤٤٦) حديثاً..^٢

- بسر بن أرطأة قال فيه ابن معين : كان رجل سوء، وبسر هذا كان من قادة معاوية الذين قادوا حملات الإبادة والتصفية الجسدية لمعارضي معاوية وأنصار عليٍّ في الحجاز واليمن، وكان الإمام علي قد دعا عليه، وقد روى له أبو داود والترمذى والنمسائى..^٣

- يزيد بن زياد الكلاعي الحمصي، نهى أحمد عن مجالسته وكان الأوزاعي سئ القول فيه، وكان يكره الإمام علي لقتله جده في صفين، روى له البخاري وغيره..^٤

- طارق بن عمرو المكي مولى عثمان بن أبي عفان، ولـي المدينة من قبل عبد الملك بن مروان وكان من ولاة الجور، روى له مسلم وأبو داود..^٥

١ - لم تثبت أية فضائل لمعاوية على لسان الرسول (ص) قال بذلك إسحاق بن راهويه أستاذ البخاري، ورفض النمسائي كتابة شئ في معاوية وقتل بسبب ذلك. أنظر فتح الباري ج ٧ باب ذكر معاوية . وانظر ترجمة النمسائي في كتب التراجم ومقدمة سننه (ت ٣٠٣ هـ).

٢ - اختلف في اسم أبي هريرة أكثر من عشرين خلافاً، أنظر تاريخ الصحابة لابن حبان، وطبقات ابن سعد والإصابة وأسد الغابة.

٣ - مقدمة فتح الباري .

٤ - أنظر مقدمة فتح الباري ومقدمة مسلم .

٥ - المرجعين السابقين وانظر كتب الرجال.

- عمرو بن سعيد بن العاص الأموي المعروف بالأشدق . كان والياً على المدينة من قبل معاوية ويزيد خرج على عبد الملك بن مروان فقتله، من ولادة الجور، روى له مسلم والنسائي وابن ماجة والترمذى..^١

- مجالد بن سعيد الهمданى الكوفى، قال فيه أحمد : ليس بشئ ، وقال الدارقطنى : لا يعتبر به، ونقل البخارى أن ابن مهدي لم يكن يروى عنه، روى له مسلم وغيره..^٢

وقال ابن المديني سئل يحيى بن سعيد القطان عن جعفر الصادق فقال : في نفسي منه شئ ومجاحد أحب إلى منه..^٣

- حرizer بن عثمان الرحبي الحمصي . متهم بسبب الإمام علي والكذب على رسول الله(ص) روى له البخاري وغيره..^٤

- عمر بن سعد بن أبي وقاص . قاد الجيش الذي قتل الحسين وأبناء الرسول (ص) في كربلاء، روى له البخاري وغيره..^٥

ويروي مسلم عن ابن سيرين قوله : لم يكونوا - أي الفقهاء - يسألون عن الإسناد فلما وقعت الفتنة قالوا سموا لنا رجالكم فينظر إلى أهل السنة فيؤخذ حديثهم وينظر إلى أهل البدع - الشيعة والمعتلة ومن لم يساير الوضع القائم في عصر التدوين - فلا يؤخذ حديثهم..^٦

1 - المراجع السابقة.

2 - المراجع السابقة.

3 - تهذيب التهذيب.

4 - المراجع السابقة.

5 - المراجع السابقة.

6 - مقدمة مسلم.

ويقول ابن حجر : فأكثر من يوصف بالنصب - أي معاادة علي وأهل البيت - يكون مشهوراً بصدق اللهجة والتمسك بأمور الديانة، بخلاف من يوصف بالرفض فإن غالبيهم كاذب ولا يتورع في الأخبار..^١

ومن نماذج القسم الأول الذي ساير النهج القبلي بعد وفاة الرسول(ص) عائشة وأبو هريرة وعبد الله بن عمر وعمرو بن العاص وأنس بن مالك، وهؤلاء الخمسة أسهموا بدور كبير في التحدث بلسان الرسول وقد اعتمدت كتب السنن على روایاتهم خاصة عائشة وابن عمر وأبو هريرة ..

وأغلب الروايات التي سوف نتعرض لها في هذا الكتاب منقولة عنهم .. فقد روت عائشة في البخاري (٤٤٢) حديثاً .

وروى أبو هريرة (٤٤٦) حديثاً .. وروى ابن عمر (٢٧٠) حديثاً..^٢

هذا بينما لم يروي البخاري لفاطمة بنت الرسول سوى حديثاً واحداً ..

وروى لعلي بن أبي طالب (٢٩) حديثاً فقط..^٣

وهؤلاء الثلاثة على وجه الخصوص (عائشة أبو هريرة ابن عمر) من خصوم الإمام علي الذين أعلنا انحيازهم بالكامل إلى صفات معاوية وبني أمية ..

وتجد الروايات المنسوبة للرسول(ص) والخاصة بالحكام وطاعتهم والصبر على أذاهم وظلمتهم وتبرير الوضع السائد قد جاءت عن طريق هذا القسم خاصة هؤلاء الثلاثة..^٤

1 - مقدمة فتح الباري.

2 - مقدمة فتح الباري، وهذا الحصر خاص بالبخاري، أما الكتب والسنن الأخرى فقط روى فيها هؤلاء الثلاثة الكثير، ومجموع ما رواه أبو هريرة وحده أكثر من خمسة آلاف، وما روتته عائشة (٢٣٠٠) حديثاً ، وما رواه ابن عمر (٢٦٠٠) حديثاً .

3 - المرجع السابق.

4 - من هذه الروايات : من خرج من الطاعة وفارق الجماعة فمات، مات ميتة جاهلية، ومن رأى من أميره شيئاً فليصبر، ومن يطع الأمير فقد أطاعني، واسمع وأطع وإن جلد ظهرك وأخذ مالك، إنما =

بين السنن والمتون

ويقسم فقهاء الحديث الرواية إلى متواترة وآحاد، وأكثر الروايات تدخل في دائرة الآحاد بينما المتواترة قليلة ومعدودة..^١

وجرى العمل من قبل الفقهاء على الأحاديث الآحاد وقبولها وبناء الأحكام والعقائد على أساسها ..

قال ابن عبد البر : أجمع أهل العلم من أهل الفقه والأثر في جميع الأمصار فيما علمت على قبول خبر الواحد العدل وإيجاب العمل به إلا الخوارج وطوائف من أهل البدع..

وقال : وكلهم يدين بخبر الواحد العدل في الاعتقادات و يجعلها شرعاً ودينًا في معتقده، على ذلك جماعة أهل السنة..^٢

ويقول ابن الصلاح : أهل الحديث كثيراً ما يطلقون على ما أخرجه البخاري ومسلم جميماً صحيحاً متفقاً عليه، ويعنون به اتفاق البخاري ومسلم لا اتفاق الأمة، عليه، لكن اتفاق الأمة عليه لازم من ذلك وحصل معه، لاتفاقهما على تلقي ما اتفقا عليه بالقبول، وهذا القسم جميده مقطوع بصحته والعلم اليقيني النظري واقع به خلافاً لمن نفي ذلك محتاجاً بأنه لا يفيد من أصله إلا الظن..^٣

ورد النووي على هذا الكلام بقوله : وهذا الذي ذكره الشيخ خلاف ما قاله المحققون والأكثرون فإنهم قالوا : أحاديث الصحيحين التي ليست بمتوترة تفيد الظن، فإنها آحاد، والآحاد إنما تفيد الظن لما تقرر، ولا فرق بين البخاري ومسلم وغيرهما في ذلك.

= الإمام جنة يقاتل من ورائه ويتنقى به، أنظر مسلم كتاب الإمارة، والبخاري كتاب الأحكام، وأنظر كتابنا السيف والسياسة، وكتابنا الخدعة، وانظر باب الرسول الظالم من هذا الكتاب .

1 - يقسم فقهاء الحديث الخبر - أي الحديث - إلى متواتر وآحاد . ويقسمون الآحاد إلى أقسام منها المشهور والعزيز والغريب والحسن والمرسل والمعلق وغير ذلك، أنظر كتب مصطلح الحديث .

2 - التمهيد ج ١ / ٣ وما بعدها ..

3 - علوم الحديث.

4 - شرح مسلم ج ١ / ٢٠

٣١..... دفاع عن الرسول ضد الفقهاء والمحاذين

ويدور نزاع بين القدامى والمعاصرين حول حجية حديث الآحاد وكونه
يفيد العلم أم الظن..؟

ففقهاء الوضع السائد يدافعون عن حديث الآحاد ويشككون في ناقديه
والمتeddin في الأخذ به لأن عقائدهم وأحكامهم تقوم عليه وأي محاولة للنيل
منه سوف تهدم مذهبهم بأكمله..^١

وذهب الشافعى وغيره من المحدثين إلى أن الحديث إذا كان صحيحاً على
شرط المحدثين لا يكون مخالفًا للكتاب أبداً.^٢

وقال : ولم نجد عنه(ص) حديثين مختلفين إلا ولهمما مخرج، أو على
أحدهما دلالة بأحد ما وصفت، أما بموافقة الكتاب أو غيره من السنة أو بعض
الدلائل..^٣

وقال ابن خزيمة : لا أعرف أنه روى عن النبي(ص) حديثان بإسنادين
صحيحين متضادين، فمن كان عنده فليأتني به لأؤلف بينهما^٤ ..
وذهب البعض إلى جواز نسخ القرآن بالحديث..^٥

وليس هناك من يجزم من بين فقهاء الحديث أن جميع الروايات التي بين
أيديهم إنما هي بلفظها الذي نطق به الرسول (ص) وإنما يقولون إن هذه
الروايات رويت بالمعنى ..

ولو كانوا قد قالوا بغير ذلك لساوا هذه الروايات بالقرآن، وهذا أمر يقع
في دائرة الحرج الشرعي ..

1 - انظر كتب علوم الحديث وكتب أصول الفقه.

2 - بغية الفحول.

3 - الرسالة.

4 - الأوجبة الفاضلة للكندي.

5 - انظر كتب أصول الفقه وعلوم القرآن والناسخ والمنسوخ.

إلا أنهم مجتمعون على أن البخاري هو أصح الكتب بعد كتاب الله تعالى، وهذا الكلام فيه نظر إذ من الممكن أن يؤدي إلى نفس النتيجة وهي مساواة القرآن بالأحاديث..

والحق أن مغالاة فقهاء الحديث في أمر الرواية والذي وصل بهم إلى الحكم بکفر منکر السنة أو المشكك فيها أو حتى کفر منکر الحديث المتواتر - وبعضهم وسع دائرة هذا الحكم ليشمل الآحاد - أن هذه المغالاة تضع السنة في مصاف القرآن ..

وهم إذا ما عبدوا الأمة بهذا فإنما يكونوا قد أوقعوها في عبادة الرجال، فإن قرن القرآن بالسنة يعد صورة من صور الشرك بين کلام الله وکلام البشر التي سوف تكون نتيجتها الحتمية هي طغيان کلام البشر على کلام الله وهو ما حديث..

ويتمكن تحديد الفروق بين القرآن والسنة فيما يلي :

- إن القرآن کلامه معجز والسنة ليست كذلك..

- إن القرآن قطعي أي لا مجال للتشكيك فيه، أما السنة فإن نسبة الأحاديث إلى الرسول(ص) ليست قطعية ..

- إن القرآن کلام الله يجوز التعبد به شرعاً، بينما السنة لا يجوز التعبد بكلامها ..

- إن من الممكن الكذب في السنة ونسبة القول إلى الرسول زيفاً وبهتاناً، ولا يمكن ذلك بالنسبة للقرآن ..

وجملة السنة موضع شك، والقرآن ليس كذلك ..

والحديث إنما هو موضع شك من حيث المتن ومن حيث السندي، وإن كان الفقهاء قد أجازوا الشك في الرواية من ناحية السندي فقط .

دَفَعَ عَنِ الرَّسُولِ ضِدَّ الْفَقِهَاءِ وَالْمُحَدِّثِينَ ٣٣.....

وَعَدَمْ جَوَازِ الطَّعْنِ فِي الرَّوَايَةِ مِنْ حِيثِ الْمُتَنَفِّعِ بِإِلَغَاءِ الْعُقْلِ وَامْتِهَانِ لِدُورِهِ
وَنَتِيجَتِهِ الْحَتَّمِيَّةُ هِيَ الْقَضَاءُ عَلَى الرَّأْيِ وَحُرْيَةِ التَّلْقِيِّ وَالتَّنَاؤِلِ لِأَحْكَامِ الدِّينِ
وَتَبْعِيدِ الْأُمَّةِ لِأَقْوَالِ الرِّجَالِ ..

وَهُوَ مَا تَؤْكِدُهُ تِلْكُ الْحَقَّاَقَاتُ الَّتِي عَرَضْنَاهَا بِخَصْوصِ السَّنَدِ وَكَوْنِهِ مَوْضِعٌ
شَكٌ ..

إِنَّ الْفَقِهَاءَ أَرَادُوا تَبْعِيدَ الْأُمَّةَ لِلرِّجَالِ حَكَاماً وَكَهَاناً وَإِلَزَامَهُمْ بِقَبْوُلِ الْوَضْعِ
السَّائِدِ اعْتِمَاداً عَلَى الْأَحَادِيثِ وَلَيْسَ عَلَى نَصْوَصِ الْقُرْآنِ ، تِلْكُ الْأَحَادِيثُ الَّتِي
أَجَازُوا الْخَوْضَ فِيهَا مِنْ نَاحِيَةِ السَّنَدِ وَحْدَهُ ، لِكَوْنِ الْخَوْضِ فِيهَا مِنْ هَذِهِ النَّاحِيَةِ
لَنْ يَؤْدِي إِلَى شَيْءٍ لِأَنَّهُمْ هُمُ الَّذِينَ اخْتَرُوا قَوَاعِدَ الْبَحْثِ فِي أَمْرِ السَّنَدِ وَعِلْمِ
الْتَّعْدِيلِ وَالْجَرْحِ ، فَمَنْ ثُمَّ إِنَّ النَّتِيْجَةَ فِي النَّهايَةِ سُوفَ تَصْبِحُ فِي دَائِرَتِهِمْ ، لَأَنَّ
الْبَاحِثُ مِنْ أَمْرِ الرَّوَايَةِ لَنْ يَسْتَطِعْ أَنْ يَقُولَ هَذَا عَدْلٌ وَهَذَا غَيْرُ عَدْلٍ إِلَّا وَفِقْ
هَذِهِ الْقَوَاعِدِ ..

مِنْ هَنَا فَإِنَّ الْفَقِهَاءَ يَتَصَدَّوْنَ وَبِشَدَّةِ الْمَحَاوِلَةِ الْخَرُوجُ عَنِ هَذِهِ الْقَوَاعِدِ
وَالَّتِي تَتَمَثَّلُ فِي مَحَاوِلَةِ الْبَعْضِ إِنْكَارِ حَدِيثِ الْأَحَادِيثِ وَعَدَمِ الْاسْتِدَالَلِ بِهِ فِي
مَجَالِ الْعَقَائِدِ ، وَذَلِكَ لِأَنَّ السَّنَةَ بِكَامِلِهَا تَعْتَمِدُ عَلَى حَدِيثِ الْأَحَادِيثِ ، وَهَدْمُهُ يَعْنِي
هَدْمَ السَّنَةِ .

أَمَّا الْحَدِيثُ الْمُتَوَاتِرُ فَهُوَ قَلِيلٌ فَمَنْ ثُمَّ لَا يَمْكُنُ الْاعْتِمَادُ عَلَيْهِ فِي بَنَاءِ هَذَا
الصَّرْحِ الْكَبِيرِ الَّذِي أَقَامُوهُ تَحْتَ رِعَايَةِ بْنِي أُمَّيَّةِ وَبْنِي الْعَبَّاسِ ..

وَهُنَّاكَ رَوَايَةُ أَنْزَلَهَا الْفَقِهَاءُ مِنْزَلَةَ الْمُتَوَاتِرِ وَهِيَ قَوْلُ الرَّسُولِ(ص)؛ «مَنْ
كَذَبَ عَلَيْيَ مُعْتَمِداً فَلِيَتَبَوَّأْ مَقْعِدَهُ مِنَ النَّارِ»^١ ..

1 - انظر مقدمة مسلم.

٣٤ دفاع عن الرسول ضد الفقهاء والمحدثين

وهذه الرواية التي هي محل إجماع تدل دلالة قاطعة على أن هناك كذب
واختلاق وتزيف سوف يتم باسم الرسول(ص) ..

وهناك رواية أخرى تقول : «يكون في آخر الزمان دجالون كذابون يأتونكم
من الأحاديث بما لم تسمعوا»^١ ..

ويروى عن ابن عباس قوله : إنما كنا نحدث عن رسول الله إذ لم يكن
يكذب عليه فلما ركب الناس الصعب والذلول تركنا الحديث عنه^٢ ..

وعلى ضوء هذه الروايات وما سبق ذكره لا يمكن القول إن علم السندي
وحده كاف لتمييز الخبيث من الطيب، وإنما الأمر يحتاج إلى إدخال علم المتن
إلى جواره حتى يمكن ضبط ذلك الكم الهائل من الروايات المنسوبة
للرسول(ص) والتي شكلت شخصية الأمة وعقلها وصاغت دينناً جديداً يتناقض
مع القرآن ..

إن محاولة التفريق بين السندي والمتن، وإباحة هذا وتحريم هذا إنما هي
مؤامرة على دين الله صاغها الحكام من بعد الرسول وتبعهم الفقهاء فيها وقاموا

بتقنيتها وإضفاء المشروعية عليها ..
وبالأمس واليوم كانت هناك عقول راشدة تنكر الحديث من منه فيتصدى
لها الفقهاء بدعوى صحة السندي وإن رجاله رجال الصحيح وأن وأن ..

ولما كان هذا الكلام لا يريح العقل ولا يسكن المعارضة، كان قرار الفقهاء
هو تكفير أمثال هؤلاء الرافضين وزندقتهم تحت دعوى التشيع أو التجهم أو
القدرية، فينهض الحكام ليعملوا السيف في رقابهم^٣ ..

1 - المرجع السابق.

2 - المرجع السابق.

3 - أنظر لنا كتاب الكلمة والسيف .

وقد يكون هناك تجاوز من الفقهاء في نقد كتب السنن مثل الترمذى والنسائى وابن ماجة وأبى داود ومسند أحمد، إلا أنهم لا يتسامحون فى محاولة توجيه أي نقد للبخارى ومسلم، فهذا الكتابان فوق النقد والاستدلال بأحاديثهما كلاستدلال بنصوص القرآن، وذلك بدعوى أن الأمة أجمعـت على صحتـهما وتلقـتها بالقبول والأمة معصومة عن الخطأ..^١

والبخاري هو أول من نفع كتب الأحاديث والمسانيد التي كانت منتشرة في عصره (العصر العباسي) واستخلص منها الحديث الصحيح الذي لا يرتاب فيه ألمين ..^٢

والبخاري ولد عام ١٩٤ هـ بمدينة بخارى وكان جده الثالث مجوسيًّا مات على دينه وله الكثير من الفتاوى الغريبة.^٣

أما مسلم فهو تلميذ البخاري وينتمي إلى نيسابور وهناك خلاف في ضبط تاريخ مولده ووفاته، ويرجح ابن خلkan أنه توفي سنة إحدى وستين ومائتين وهو ابن خمس وخمسين سنة فتكون ولادته في سنة ست ومائتين..^٤

١- انظر الباعث الحيث لابن كثير، ويقول ابن القيم الجوزية : إن ما تلقاه أهل الحديث وعلماؤه بالقبول والتصديق فهو محصل للعلم مفيد للبيقين ولا عبرة بمن عدتهم من المتكلمين والأصوليين

2 - مقدمة فتح باري، وقال البخاري ما جمعته صحيح وما تركت من الصحيح أكثر.

3 - من هذه الفتوى جواز قيام المرأة باستضافة الرجل عندها والقيام بخدمته، وجواز ترك الصلاة في حالة الضرورة، لا يجب الغسل في الجماع الذي لا إنزال فيه، يجوز دهن البدن بدهن الميتة .
أحكام الرضاع تترتب على لين الحيوان أيضاً، أنظر مقدمة البخاري ط مكة..

٤- وفيات الأعيان ج ٤ / ٢٨٠ ويقال إنه مات بسبب سلة تمر أكل منها فوق طاقته.

٥٩ / ٢ تذكرة الحفاظ ج

وقد خالف مسلم البخاري في نهجه وجمعه للأحاديث فمن ثم قد حوى الكثير من الأحاديث التي فاتت البخاري أو هو تجنبها خاصة الأحاديث المتعلقة بفضل الإمام علي وأهل البيت والتي خلا منها البخاري..^١

ومن بعد مسلم جاء ابن ماجة القزويني (ت ٢٧٣ هـ) دون سنته المعروفة بسنن ابن ماجة، وجاء بعده أبو داود السجستاني (ت ٢٧٥ هـ) ووضع كتابه سنن (أبو داود)، ومن بعده جاء الترمذى (ت ٢٧٩ هـ) وصنف كتابه جامع الترمذى..

وعاصره النسائي (ت ٣٠٣ هـ) دون سنته التي أطلق عليها سنن النسائي..^٢

وجاء الحكم النيسابوري (ت ٤٠٥ هـ) فاستدرك على البخاري ومسلم الكثير من الأحاديث الصحيحة بطرقهم ورجالهم والتي تجنبوا تدوينها في كتابيهما .

ومتأمل في مستدرك الحكم يكشف أن هناك الكثير من الروايات الهامة التي تغير الكثير من المواقف والأحكام والرؤى اهملت أو ضربت حتى لا تؤدي إلى حدوث بلبلة في أوساط المسلمين وتدفع بهم إلى الشك في الأطروحة السائدة والخروج من دائرة عبادة الرجال التي وضعهم فيها الفقهاء والحكام .. وعلى رأس هذه الروايات التي استدركها الحكم الروايات المتعلقة بالإمام علي وآل البيت وسلوك بعض الصحابة وموافقهم بعد وفاة النبي ﷺ، وكذلك ما يتعلق ببعض الأحكام.

ومن هذه الروايات رواية تقول : «قَيْدُوا الْعِلْمَ بِالْكِتَابِ» ..

ورواية : «كُلُّ سَبْبٍ وَنَسْبٍ مُنْقَطِعٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَّا سَبْبٌ وَنَسْبٌ» ..

1 - انظر مسلم كتاب الفضائل باب فضل الإمام علي وباب فضل أهل البيت ، وقارن بينه وبين البخاري.

2 - انظر تراجم هؤلاء في وفيات الأعيان وتذكرة الحفاظ وكتب الرجال وكتب التاريخ.

دَفَاعُ عَنِ الرَّسُولِ ضَدِ الْفَقِيَهَ وَالْمَحْدُثِينَ ٣٧.....

وَرَوْاْيَةٌ : «إِذَا بَلَغَ بْنُ ابْنِ الْعَاصِ ثَلَاثَيْنَ رِجَالًا اتَّخَذُوا عَبَادَ اللَّهِ خَوْلًا وَمَالَ اللَّهِ دُولًا وَكِتَابَ اللَّهِ دَغْلًا» ..

وَرَوْاْيَةٌ : «إِنَّ الْجَنَّةَ لَتَشْتَاقُ إِلَى ثَلَاثَةَ : عَلَيْ وَعَمَارَ وَسَلْمَانَ» ..

وَرَوْاْيَةٌ : «إِنَّهُ لَا تَمُ صَلَاتَةَ أَحَدَكُمْ حَتَّى يَسْبُغَ الْوَضُوءَ كَمَا أَمْرَهُ اللَّهُ فَيَغْسِلُ وَجْهَهُ وَيَدِيهِ إِلَى الْمَرْفَقَيْنَ وَيَمْسِحُ رَأْسَهُ وَرَجْلِيهِ إِلَى الْكَعْبَيْنَ» ..

وَرَوْاْيَةٌ : «قَاتَلَ عَمَارَ وَسَالِبِيَهُ فِي النَّارِ» ..

وَرَوْاْيَةٌ : «مَلَئَ عَمَارَ إِيمَانًا إِلَى بَشَاشَةِ» ..

وَرَوْاْيَةٌ : «مَنْ آذَى عَلَيَا فَقَدْ آذَانِي» ..

وَرَوْاْيَةٌ : «مَثَلُ أَهْلِ بَيْتِيِّ كَسْفِيَّةُ نُوحٍ مِنْ رَكْبَهَا نَجَا وَمِنْ تَخْلُفِهَا غَرَقٌ» ..

وَنَفْسُ الْأَمْرِ يَنْطَقُ عَلَى كِتَابِ السَّنَنِ الْأُخْرَى الَّتِي اهْمَلَتْ وَاسْتَبَعَدَتْ مُثَلُ مُسَنْدِ أَحْمَدَ وَمُسَنْدِ ابْنِ حَبَّانَ وَأَبِي يَعْلَى وَالْطَّبَرَانِيِّ وَالْبَيْهَقِيِّ وَالْدَّارَمِيِّ وَمُوَطَّأُ مَالِكٍ وَغَيْرِهِمْ، فَهَذِهِ الْكِتَابَاتُ تَحْوِي الْكَثِيرَ مِنَ النَّصُوصِ النَّبُوَّيَّةِ الَّتِي تَكْشِفُ تَنَاقُصَ الْفَقِيَهَ وَتَعْدِمُهُمُ التَّرْكِيزُ عَلَى الْبَخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ ..^١

قَالَ الشَّافِعِيُّ : مَا عَلَى ظَهَرِ الْأَرْضِ كِتَابٌ بَعْدَ كِتَابِ اللَّهِ أَصْحَى مِنْ كِتَابِ مَالِكٍ (الْمَوْطَأِ) ..^٢

وَقَالَ : إِذَا جَاءَكَ الْحَدِيثُ عَنْ مَالِكٍ فَشَدِّ يَدِكَ عَلَيْهِ ..^٣

وَمَا قِيلَ فِي سِنَنِ أَبِي دَاوُدَ كَانَ أَكْثَرُ ..

١ - المتأمل يكتشف أن التركيز على البخاري أكثر لكونه لا يحوي نصوصاً تنصر علياً وأصحابه أنظر ميزان الاعتدال للذهبي وتهذيب التهذيب لابن حجر وتأمل هجومهما على أبي داود والنسائي وابن ماجة وغيرهم.

٢- مقدمة إسعاف المبطأ في شرح الموطأ، وانظر مقدمة طبعات الموطأ.

٣- انظر مقدمات الموطأ.

قال أبو سليمان الخطاب : كتاب السنن لأبي داود كتاب شريف لم يصنف
في علم الدين كتاب مثله..^١

وقال إبراهيم بن إسحاق الحرزي : ألين لأبي داود الحديث كما ألين لداود
الحديد ..

وقال ابن حبان : أبو داود أحد أئمة الدنيا فقهاً وعلمأً وحفظاً ونسكاً وورعاً
وتقاناً ..

وقال ابن القيم : كتاب السنن لأبي داود من الإسلام بالموضع الذي خصه الله
به بحيث صار حكماً بين أهل الإسلام وفصلًا في موارد النزاع والخصام فإليه
يتحاكم المنصفون وبحكمه يرضى المحققون فإنه جمع شمل أحاديث الأحكام
ورتبها أحسن ترتيب ونظمها أحسن نظام مع إقتناها أحسن انتقاء وإطراحه منها
أحاديث المجروين والضعفاء..^٢

وقد مال له أهل العراق ومصر وبلاد المغرب وكثير من أقطار الأرض، أما
أهل خراسان فقد أولع أكثرهم بكتاب محمد بن إسماعيل البخاري، ومسلم بن
حجاج النيسابوري، ومن نحا نحوهما في جمع الصحيح على شرطهما..^٣

أما سنن النسائي فقد قالوا فيها: النسائي أحفظ من مسلم وأن سنته أقل
السنن حديثاً ضعيفاً بعد البخاري ومسلم ..
وقال الدارقطني : كل ما في سنن النسائي صحيح غير تساهل صريح ..
وقالوا إن النسائي له شرط في الرجال أشد من شرط مسلم ولذلك كان
بعض علماء المغاربة يفضلونه على البخاري..^٤

١ - مقدمة سنن أبي داود بتحقيق محبي الدين عبد الحميد، وانظر معالم السنن للخطابي.

٢ - المرجع السابق.

٣ - معالم السنن.

٤ - مقدمة سنن النسائي بشرح السيوطي وحاشية السندي.

دَفَاعُ عَنِ الرَّسُولِ ضَدِ الْفَقِهَاءِ وَالْمَحْدُثِينَ ٣٩

وَقِيلَ فِي التَّرْمِذِيِّ مَا شَابَهَ ذَلِكَ..^١

أَمَّا ابْنُ مَاجَةَ الْقَزْوِينِيِّ فَهُوَ كَمَا قَالُوا دُونَ الْكِتَبِ الْخَمْسَةِ فِي الْمَرْتَبَةِ
وَلَذِكَ أَخْرَجَهُ كَثِيرٌ مِّنْ جَمْلَةِ الصَّحَاحِ الْسَّتَّةِ، إِلَّا أَنَّ الْمَتَّخِرِينَ عَدُوُّهُ ضَمِّنُ
الْسَّتَّةِ..^٢

نَهْجُ التَّأْوِيلِ

يَتَّخِذُ الْفَقِهَاءُ مَوْعِدًا مَعَادِيًّا مِّنْ قَضِيَّةِ التَّأْوِيلِ فِيمَا يَتَعَلَّقُ بِالْأَحَادِيثِ النَّبُوَيَّةِ
الخَاصَّةِ بِصَفَاتِ اللَّهِ سَبَّحَانَهُ ..

وَقَدْ أَعْلَنَ هُؤُلَاءِ الْفَقِهَاءِ الْحَرْبَ عَلَى الشِّيعَةِ وَالْمَعْتَزَلَةِ وَالْجَهَمِيَّةِ وَغَيْرِهِمْ
مِّنَ الْخَلْفِ لِكُوْنِهِمْ فَسَرُوا هَذِهِ الْأَحَادِيثَ بِمَا يَفِيدُهُمْ غَيْرُ ظَاهِرِهِمْ مِّنَ الْوَصْفِ ..
وَقَرَرَ الْفَقِهَاءُ أَنَّ مَثَلَ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ تُؤْخَذُ كَمَا هِيَ دُونَ التَّأْوِيلِ فَاللَّهُ تَعَالَى
لَهُ يَدٌ وَرَجُلٌ وَيَضْحِكُ وَيَغَارُ وَيَهْبِطُ مِنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ وَمَكَانَهُ فِي السَّمَاءِ
وَيَتَكَلَّمُ وَيَعْجَبُ وَيَرَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَغَيْرُ هَذِهِ الصَّفَاتِ الَّتِي أَشَارَتُ إِلَيْهَا
الْأَحَادِيثُ وَالَّتِي يُؤْمِنُونَ بِهَا وَيَعْتَقِدونَهَا غَيْرُ أَنَّهُمْ يَلْحِقُونَ هَذَا الْاعْتِقَادُ بِقَوْلِهِمْ :
لَهُ يَدٌ لَيْسَ كَيْدَنَا وَلَهُ رَجُلٌ لَيْسَ كَرْجَلَنَا وَلَهُ عَيْنٌ لَيْسَ كَعَيْنَنَا، وَيَتَكَلَّمُ لَيْسَ
كَكَلَامَنَا، وَيَهْبِطُ إِلَى الْأَرْضِ لَيْسَ كَهْبُوْنَا، وَهَكَذَا .. وَيَتَرَعَّمُ هَذَا الْاعْتِقَادُ مِنْ
يَسْمُونَ أَنفُسَهُمْ بِأَهْلِ السَّنَةِ وَالْجَمَاعَةِ وَهُوَ الاتِّجَاهُ الَّذِي سَادَ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ الْيَوْمَ
بِتَأْثِيرِ الْمَدِ النَّفْطِيِّ الْوَهَابِيِّ ..^٣

1 - انظر مقدمة سنن الترمذى وكتب التراجم.

2 - مقدمة سنن ابن ماجة شرح السندي.

3 - سوف تأتي الإشارة إلى هذه الروايات في فصل الرسول المجسم..

أما قبل ذلك فكان هذا الاتجاه ينحصر في دائرة الحنابلة الذين قدر لهم بعض الانتشار في عصر المตوكل العباسي ثم كتبوا بعده ولم تقم لهم قائمة حتى ظهر ابن تيمية وحاول بعث أفكارهم إلا أنه ضرب وطوى التاريخ صفحاته حتى ظهرت حركة محمد بن عبد الوهاب في الجزيرة العربية والتي بنت الطرح الحنبلي وأحيت مذهب ابن تيمية وفرضته على المسلمين بسيف آل سعود لتصبح له دولة تمكنت ببركات النفط أن تنشر هذا الاعتقاد بين المسلمين في كل مكان..^١

وقد وقف في مواجهة أهل السنة الكثير من فقهاء الخلف وفقهاء الاتجاهات الأخرى التي تحترم العقل وتعطي له مكانته، أولئك الذين رأوا في هذا الاعتقاد صورة من صور التجسيم الغير مباشر.

فما معنى وصف الله سبحانه أن له يد ليست كيدنا، وعين ليست كعيننا ورجل ليست كرجلنا.. الخ . والعقل البشري لا يتصور اليد أو العين أو الرجل إلا صورة واحدة وهي ما تجسم في مخيته ..؟

وكيف للعقل أن يتصور اليد والعين والرجل بصورة أخرى؟
إن ذلك خارج طاقته وما جبل عليه ..

من هنا فعد ذكر اليد أو العين أو الرجل فسوف يتصورها العقل كما هي عند سماعه مثل هذه الأحاديث التي تصف الله سبحانه بمثل هذه الصفات .. ولما كان هؤلاء الفقهاء لا يملكون القدرة على الطعن في مثل هذه الأحاديث وإنكارها لاعتقادهم في صحتها بطرق الإسناد التي تعلموها، فلم يكن أمامهم سوى أن يقوموا بتأويلها وصرف ظاهرها عن معنى التجسيم، فقالوا إن

1 - انظر لنا كتاب أهل السنة شعب الله المختار وانظر فتن الحنابلة في الكامل في التاريخ لابن الأثير وغيره من كتب التاريخ..

٤١ دفاع عن الرسول ضد الفقهاء والمحاذين

اليد تعني القدرة والعين تعني الإحاطة، والسماء تعني العلو، والهبوط هبوط الرحمة، والتكلم يكون بواسطة .. وهكذا.^١

وهذا ما عليه الشيعة والمعتلة والجهمية، غير أن هؤلاء تحلوا بقدر أكبر من الشجاعة وقاموا برفض مثل هذه الأحاديث ونبذها ..

والشيء الغريب والذي يفرض الكثير من التساؤلات أن فقهاء أهل السنة الذين تبنوا هذا الموقف المتشدد من أحاديث الصفات تبنوا عكس هذا الموقف تماماً في مواجهة الأحاديث المتعلقة بالسياسة والحكام والرسول (ص) والتي سوف نعرض لها فيما بعد.

فهم في مواجهة قول الرسول (ص) في معاوية بن أبي سفيان : « لا أشبع الله بطنا»..^٢

قالوا : لعل هذه منقبة لمعاوية لقول النبي (ص) : « اللهم من لعنته أو شتمته فأجعل ذلك له زكاة ورحمة»..^٣

وقال ابن كثير : وقد انتفع معاوية بهذه الدعوة في دنياه وأخراء..^٤

وفي مواجهة قول الرسول (ص) : « لا يزال الإسلام عزيزا إلى اثنى عشر خليفة، أو لا يزال أمر الناس ماضيا ما ولهم اثنا عشر رجلاً».

١ - نظر مقالات الإسلاميين للأشعرى، وشرح العقيدة الطحاوية والمملل والنحل للشهرستاني والفصل في الملل والنحل لابن حزم والعقيدة الواسطية لابن تيمية وغيرها من كتب العقائد، وانظر باب الرسول المجمّس من هذا الكتاب.

٢ - رواه مسلم، كتاب البر والصلة . وكان الرسول قد طلب معاوية فاعتذر بسبب الأكل.

٣ - تذكرة الحفاظ ترجمة النسائي.

٤ - البداية والنهاية ج ٨ / ١١٩

٥ - مسلم، كتاب الإمارة.

٤٢ دفاع عن الرسول ضد الفقهاء والمحدثين

قالوا : الاثنا عشر هم : الخلفاء الراشدون الأربع ومعاوية وابنه يزيد وعبد الملك بن مروان وأولاده الأربع وبيتهم عمر بن عبد العزيز ثم أخذ الأمر في الانحلال ..^١

وفي مواجهة قول الرسول (ص) لعلي : «أنت مني بمنزلة هارون من موسى إلا أنه لا نبي بعدك»..^٢

قالوا : والمستدل بهذا الحديث على أن الخلافة له بعد الرسول الله زائغ عن نهج الصواب فإن الخلافة في الأهل لا تقتضي الخلافة في الأمة بعد مماته..^٣

وفي مواجهة قول الرسول (ص) : «ألا وإنني تارك فيكم ثقلين أحدهما كتاب الله عز وجل هو حبل الله من اتبعه كان على الهدى ومن تركه كان على ضلاله وأهل بيتي، أذكركم الله في أهل بيتي، أذكركم الله في أهل بيتي، أذكركم الله في أهل بيتي»..^٤

قالوا : إن أهل البيت نساء النبي أو بنو هاشم أو بنو العباس أو قريش وإن المقصود بالتذكير هنا هو الاحترام والتوقير..^٥

وسوف نعرض لنماذج أخرى من هذه التأويلات ضمن بحوث الكتاب ..

نہضتہ ترجمہ

Translatiُon Mouvement

1 - شرح النووي على مسلم.

2 - البخاري ومسلم باب من فضائل علي.

3 - شرح مسلم للنووي.


4 - مسلم، باب من فضائل علي، ويلاحظ أن التأويل يتركز حول الروايات الخاصة بالإمام علي وأهل البيت.

5 - انظر شرح النووي على مسلم وشرح العقيدة الواسطية لابن تيمية وفضل آل البيت للمقرئيزي.



نہضتہ ترجمہ
Translation Movement
.MS





نہضت ترجمہ
Translation Movement
.MS

كيف ينظر الفقهاء إلى شخص الرسول (ص) وكيف يحددون دوره..؟
إن الإجابة على هذين السؤالين ترتبط ارتباطاً جوهرياً بموضوع البحث
الذي نحن بصدده هنا، فشخصية الرسول ودوره في منظور الفقهاء صيغة بصورة
تتلاءم مع ذلك الكم من الروايات التي يلصقونها به ..

وتتواءم مع رواية طوافه على نسائه التسع في ليلة واحدة وبغسل واحد ..

وتتواءم مع موافق عمر وتدخله في شأن الوحي ..

وتتواءم مع إهماله جمع القرآن ووصية أمته قبل وفاته ..

ولا بد أن تتواءم مع تبشيره بالظلم وإلزام أمته بقبوله والاستسلام له ..

لقد وجد الفقهاء أنفسهم في موقف حرج بين أن يرفضوا هذه الروايات التي
تصطدم بالقرآن والعقل، وتهين الرسول وتستخف به وتشوه صورته، وبين أن
يعطوا للرسول شخصيته ودوره كما حدد كتاب الله، وكان أن اختار الفقهاء
الروايات وقبلوها، وهذا يعني أنهم لا بد وأن يصيغوا شخصية جديدة للرسول
تتواءم مع هذه الروايات، ودوراً جديداً ينسجم معها ..

وهم لم يكن أمامهم بديل سوى هذا، فهم إن رفضوا الروايات سقط
صرحهم وضاعت دنياهם وحلت عليهم لعنة الحكماء ..

بين الكتاب والسنة

ومن هنا ظهرت فكرة ربط كتاب الله بالسنة، فالسنة وحدها لن تستطيع
الصمود والبقاء وتأدبة دورها في خدمة الحكماء والفقهاء وتحذير المسلمين ما لم
ترتبط بالكتاب، فالكتاب هو الذي سوف يضفي عليها القدسية ويربط الناس بها
ويرهب الخصوم من محاولة النيل منها والتشكيك فيها ..

ومع ظهور هذه الفكرة ظهرت الفتوى الارهابية التي تهدد كل من تسول له نفسه محاولة التشكيك في السنة وإضعاف الثقة بها ..

حتى أن بعض الفقهاء قال : لا يثبت إسلام من لم يسلم لنصوص الوحيين

وينقد لها ولا يعتريض عليها ولا يعارضها برأيه ومعقوله وقياسه، وقد روى

البخاري عن الزهري قوله : من الله الرسالة، ومن الرسول التبليغ وعلينا التسليم..^١

ومن لم يسلم لنصوص الكتاب والسنة واعتريض عليها بالشكوك والشبه

والتأويلات وإدعى أنه يقدم العقل على النقل لم يكن سليم العقيدة..^٢

وقسم الطحاوي التوحيد إلى قسمين لا نجاة للعبد من عذاب الله إلا بهما :

توحيد المرسل، وتوحيد متابعة الرسول..^٣

ويقول ومن لم يسلم للرسول (ص) نقض توحيده، فإنه يقول برأيه وهواء

بغير هدى من الله فینقض توحيده بقدر خروجه عما جاء به الرسول..^٤

ويقول ابن تيمية : كلما ظهر الإسلام والإيمان وقوى كانت السنة وأهلها

أظهر وأقوى..^٥

ويقول : لا ريب أن عمدة كل زنديق ومنافق إبطال أحاديث رسول الله،

وهذا القدر بعينه هو عين الطعن في نفس النبوة وإن كان يقر بتعظيمهم

وكمالهم..^٦

1 - انظر شرح العقيدة الطحاوية ط القاهرة، وهذه الرواية لا يصح الاستدلال بها هنا فهي ضد ربط الكتاب بالسنة لأنه لا خلاف أن الرسالة من الله والبلاغ من الرسول، والزهري الراوي هو الذي كلف من قبل عبد الملك بن مروان بنشر الروايات في الأمصار وكان ينفق عليه، ويظهر أن الزهري يقصد بالبلاغ هنا السنة لا القرآن... .

2 - المرجع السابق.

3 - المرجع السابق.

4 - المرجع السابق.

5 - نقد المنطق.

6 - المرجع السابق.

إِنْ فَقِهَاءَ أَهْلَ السَّنَةِ لَا يَتُورَّعُونَ عَنْ رِبْطِ الْكِتَابِ بِالسَّنَةِ وَالْدِمْجِ بَيْنَهُمَا، حَتَّى
أَنْهُمْ اعْتَبِرُوْا أَنَّ الطَّعْنَ فِي السَّنَةِ يَعْدُ طَعْنًا فِي كِتَابِ اللَّهِ ..

وَمَا دَامُوا يَتَكَلَّمُونَ بِلِغَةِ الْوَحْيَيْنِ، وَلِغَةِ التَّوْحِيدِيْنِ، وَلِغَةِ الْكَتَابِيْنِ، فَأَيُّ
مَخْرُجٍ يَمْكُنُ أَنْ يَكُونَ لِأُولَئِكَ الَّذِينَ يَتَسَلَّحُونَ بِالْعُقْلِ فِي مَوَاجِهَةِ الرَّوَايَاتِ؟
وَهُلْ هَنَاكَ مُسْلِمٌ يَرْفَضُ مَا جَاءَ بِهِ الرَّسُولُ (ص)؟

وَالْإِجَابَةُ بِالظَّبْعِ لَا، وَلَكِنَّ الْفَقِهَاءَ أَوْهَمُوا الْمُسْلِمِيْنَ أَنَّ مَنْ يَرْفَضُ الْأَحَادِيثَ
يَرْفَضُ مَا جَاءَ بِهِ الرَّسُولُ، أَيْ يَرْفَضُ كِتَابَ اللَّهِ، وَهَذِهِ حِيلَةٌ لَا تَنْطَلِي عَلَى
أَصْحَابِ الْعُقُولِ الَّذِينَ جَرَّمُوهُمُ الْفَقِهَاءُ وَحَذَرُوا الْمُسْلِمِيْنَ مِنْهُمْ باعْتِباْرِهِمْ مِنْ
أَهْلِ الْبَدْعِ ..

إِنْ كُلَّ مَنْ يَسْتَخْدِمُ وَيَمْيِلُ إِلَى الْمِنْطَقِ وَالْفَلْسُفَةِ وَعِلْمِ الْكَلَامِ هُوَ مُبْتَدِعٌ فِي
نَظَرِ الْفَقِهَاءِ، وَقَدْ قَالَ بَعْضُهُمْ: الْعِلْمُ بِالْكَلَامِ هُوَ الْجَهْلُ وَالْجَهْلُ بِالْكَلَامِ هُوَ
الْعِلْمُ ..^١

إِنْ مَثَلُ هَذِهِ التَّصْوِيرَاتِ الَّتِي يَطْرَحُهَا الْفَقِهَاءُ عَنِ الرَّسُولِ وَأَحَادِيثِهِ فَضْلًا عَنِ
كُوْنُهَا مُخَالِفَةً لِنَصْوُصِ الْقُرْآنِ هِيَ صُورَةُ مِنْ صُورِ تَأْلِيْهِ الرَّسُولِ، وَمَنْ يَعْتَقِدُ فِيهَا
فَقَدْ وَقَعَ فِي عِبَادَةِ الرِّجَالِ ..

وَمَا دَامَ الْمُسْلِمُ لَا يَرْفَضُ الرَّسُولَ وَمَا جَاءَ بِهِ فَكَيْفَ يَضْلِلُ وَيَكْفُرُ ..؟
إِنْ إِنْكَارُ بَعْضِ الْأَحَادِيثِ أَوِ الطَّعْنُ فِيهَا لَا يَعْنِي إِنْكَارًا أَوْ طَعْنًا فِي الرَّسُولِ،
وَإِنَّمَا يَعْنِي الطَّعْنُ فِي كَلَامٍ مَنْسُوبٍ لِلرَّسُولِ وَإِنْكَارُ نِسْبَتِهِ إِلَيْهِ(ص) ..
يَعْنِي دَافِعًا عَنِ الدِّينِ وَعَنِ الرَّسُولِ ..

وَالْفَقِهَاءُ بِمَوْقِفِهِمْ هَذَا إِنَّمَا يَكْرَرُونَ نَفْسَ مَوْقِفِهِمْ مِنَ الْمَؤْوَلَةِ الَّذِينَ تَصَدَّوْا
لِأَحَادِيثِ الصَّفَاتِ وَحَمَلُوهَا عَلَى الْمَجَازِ، ذَلِكَ الْمَوْقِفُ الَّذِي لَمْ يَعْجِبْهُمْ

1 - انظر شرح الطحاوية.

واعتبروه نفياً لصفات الله، وأعلنوا حرباً شعواء على الفقهاء والإتجاهات الإسلامية التي تتبني نهج التأويل وتهدف إلى تنزيه الله سبحانه عن مشابهة البشر. وهم هنا يتخذون نفس الموقف من أصحاب العقول الذين يدافعون عن الرسول (ص) وينفون عنه ما يشينه أو يشوه صورته ..

وليس هناك حرج على فقهاء يؤمنون أن الله سبحانه يظلم العباد وله يد وعين ورجل ويضحك ويغار ويهبط ويجلس على العرش، ليس عليهم حرج أن ينسبون إلى الرسول مشاركة الله في الألوهية ومجامعة النساء في المحيض والجهل بأحكام الدين والجبن والتطفيل والولع بالنساء وخلافه، ولو كانت السنة بهذه المكانة فلم يدونها الرسول وتركها تتبعثر هنا وهناك أكثر من قرن من الزمان..؟^١

ومثل هذا السؤال يرد عليه ببساطة : إن الرسول مات وترك القرآن مبعثراً في صدور الرجال ولم يأمر بتدوينه، فكذلك السنة..^٢
وهذه الإجابة ليست غريبة على قوم يساوون السنة بالقرآن وينسبون للرسول ما ينسبون ..

إذ كيف يعقل أن يترك الرسول (ص) القرآن مشتتا هنا وهناك في صدور الرجال؟

إن ذلك يتنافي مع دوره ومهمته كرسول خاتم ..
يروى عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال : كنت أكتب كل شيء أسمعه من رسول الله (ص) (فنهتني قريش) ..

1 - هناك من يقول إن السنة دخلت طور الجمع على الزهري الذي يقول : كنا نكره كتابه العلم - السنة - حتى أكرهنا على ذلك، وهناك من يقول إن بداية التدوين على يد عمر بن عبد العزيز، وهناك من يقول إن التدوين بدأ في العصر العباسي وهو الأرجح - على يد مالك بن أنس تلميذ الزهري الذي قام بتأليف الموطأ بتوجيه من أبي جعفر المنصور.

2 - أنظر فصل الرسول المهمل من هذا الكتاب.

3 - يقصد بقريش هنا المهاجرين أمثال عمر وطلحة وأبي بكر وسعد وعثمان وكانوا يشكلون جبهة مستقلة في المدينة، ومنع ابن عمرو هنا كان يهدف إلى عدم نشر روايات تمس شخصيات محددة وتفضحها.

قالوا : تكتب كل شئ سمعته عن رسول الله ، ورسول الله بشر يتكلم في الغضب والرضا .. ؟

فأمسكت عن الكتابة، فذكرت ذلك لرسول الله فأوّلما ياصبعه إلى فيه وقال: «

أكتب فوالذي نفسي بيده ما خرج منه إلا حق »^١

وهذه الرواية تكشف لنا عدة دلالات هامة :

أولاًً : أن هناك جبهة كانت تتولى الكتابة عن الرسول ..

ثانياً : أن هناك جبهة كانت ضد كتابة كلام الرسول ..

ثالثاً : أن هناك أمر من الرسول بكتابة كلامه .

رابعاً : أن هذه الجبهة تنظر إلى الرسول على أنه صاحب أحوال وذو شخصية متقلبة .

ويروي البخاري أنه لما حضر النبي (ص) - أي في مرض الموت - وفي البيت رجال فيهم عمر بن الخطاب . قال (ص) : « هلم أكتب لكم كتابا لن تصلوا بعده »، قال عمر : إن النبي - يهجر - وقد غلبه الوجع وعندكم كتاب الله فحسينا كتاب الله واختلف أهل البيت واختصموا وانقسموا إلى حزبين . حزب مع عمر .

نحوتته ترجمة

ومن هذه الرواية نخرج بما يلي:

Translation Muntakib

* أن هناك جبهة ضد الوصية وضد كتابة حديث الرسول ..

* أن هذه الجبهة بزعامة عمر والمهاجرين ..

* أن جبهة كتابة الوصية كانت بزعامة علي وتحوي الأنصار .

* أن هناك كتابة على عهد رسول الله ..^٣

1 - رواه الدرامي وأبو داود وأحمد والحاكم.

2 - كتاب العلم.

3 - انظر تفاصيل الخلاف حول وصية الرسول في كتابنا السيف والسياسة ..

ويروى عن أبي هريرة قوله : ما من أصحاب النبي (ص) أحد أكثر حديثاً عنه مني إلا ما كان من عبد الله بن عمرو فإنه كان يكتب ولا أكتب..^١

ومن المعروف أن هناك مجموعة على عهد النبي (ص) كانت تكتب الوحي وعلى رأس هذه المجموعة الإمام علي وابن مسعود وأبي بن كعب..^٢

وما دام الأمر كذلك فكيف يدعى أن الرسول (ص) مات وترك القرآن غير مكتوب متفرقاً في صدور الرجال كما قال عمر...^٣.

وكيف يدعى أن سنة الرسول لم تكن مدونة في عصره ..؟

إن الإجابة على هذا السؤال سوف تبين لنا إذا استعرضنا حال حديث الرسول في عهد الخلفاء الثلاثة : أبي بكر وعمر وعثمان ..

تشير الروايات إلى أن الخلفاء الثلاثة عملوا على منع كتابة الحديث في عهدهم ..

يروي ابن سعد : أن الأحاديث كثرت على عهد عمر بن الخطاب فأنشد الناس أن يأتيه بها فأتوه بها فأمر بإحراقها.^٤

ويروي الذهبي أن أبي بكر جمع الناس بعد وفاة النبي (ص) فقال : إنكم تكتبون عن رسول الله أحاديث تختلفون فيها، والناس بعدكم أشد اختلافاً، فلا تحدثوا عن رسول الله شيئاً ، فمن سألكم فقولوا بيننا وبينكم كتاب الله فاستحلوا حلاله وحرموا حرامه..^٥

1 - البخاري في كتاب العلم .

2 - انظر كتب تاريخ القرآن.

3 - انظر فصل الرسول المهمل.

4 - طبقات ابن سعد ج ٥ ص ١٤٠

5 - تذكرة الحفاظ ترجمة أبي بكر.

وَحْبَسَ عَمْرَ بَعْضَ الصَّحَابَةِ الَّذِينَ كَانُوا يَرَوُونَ حَدِيثَ الرَّسُولِ ..^١

أَمَا عُثْمَانَ فَقَالَ : لَا يَحْلُّ لِأَحَدٍ يَرْوِي حَدِيثًا لَمْ يَسْمَعْ بِهِ عَلَى عَهْدِ أَبِي بَكْرٍ
وَلَا عَلَى عَهْدِ عَمْرٍ ..^٢

وَيَرَوِي أَنَّ عُثْمَانَ حَجَرَ عَلَى أَبِي ذِرٍ وَابْنِ مُسْعُودٍ وَعُمَرَ وَغَيْرِهِمْ مِنَ
الصَّحَابَةِ وَآذَاهُمْ وَاضْطَهَدُهُمْ بِسَبِّ نَشَرِ حَدِيثِ الرَّسُولِ وَرَفْضِ الْاِنْصِيَاعِ لِأَمْرِهِ
بِعَدَمِ التَّحْدِيثِ إِلَى النَّاسِ ..^٣

وَمِنْ هَذِهِ الرَّوَايَاتِ وَغَيْرِهَا مَا لَا يَتْسَعُ الْمَجَالُ لِذِكْرِهَا هُنَا يَتَبَيَّنُ لَنَا أَنَّ
الْأَحَادِيثَ كَانَتْ مَدُونَةً عَلَى عَهْدِ الرَّسُولِ (ص) وَكَانَتْ مَتَادُولَةً بَيْنَ الصَّحَابَةِ ..
وَيَتَبَيَّنُ لَنَا أَيْضًا أَنَّ هَذِهِ الْأَحَادِيثَ كَانَتْ تَشَكَّلُ حَرْجًا لِعَدْدِ مِنَ الصَّحَابَةِ
خَاصَّةً تِلْكَ الَّتِي تَتَعَلَّقُ بِسُلُوكِ وَمَوَاقِفِ الْمَنَافِقِينَ ..

وَأَنَّهُ بِمَعْجَدِ أَنْ تَوَفَّى الرَّسُولُ عَمِلَتْ جِبَهَةُ الْمَهَاجِرِينَ بِزِعَامَةِ عَمْرٍ عَلَى مَنْعِ
نَشَرِ الْحَدِيثِ وَتَدَالُولِهِ وَقَدْ كَانَتْ لَهَا مَحاوِلَاتٌ فِي ذَلِكَ أَثْنَاءِ حَيَاةِ الرَّسُولِ ..

وَهُنَاكَ حَقِيقَةٌ هَامَةٌ أَكَدَتْهَا الرَّوَايَاتُ الْخَاصَّةُ بِأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرٍ وَهِيَ أَنَّ
كُلِّيهِمَا أَصْرَرَ عَلَى نَيْدِ الْأَحَادِيثِ وَحَثَا عَلَى التَّمَسُّكِ بِكِتَابِ اللَّهِ وَحْدَهُ، وَيَبْدُو هَذَا

بِبُوْضُوحٍ مِنْ خَلَالِ قَوْلِ أَبِي بَكْرٍ: بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ كِتَابُ اللَّهِ ..
وَقَوْلِ عَمْرٍ: حَسْبُنَا كِتَابُ اللَّهِ ..

وَالسُّؤَالُ الَّذِي يُطْرَحُ نَفْسَهُ هُنَا : مَا هُوَ مَوْقُفُ الْفَقِيَهِ مِنْ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ ؟
وَهُلْ هَذَا الْمَوْقُفُ مِنْ جِهَتِهِمَا يَعْدُ بَدْعَةً وَضَلَالَةً .. ؟

١ - المرجع السابق، ترجمة عمر، ومن الذين حبسهم عمر ابن مسعود وأبا الدرداء.

٢ - منتخب كنز العمال، هامش مستند أحمد ج ٤ / ٦٤

٣ - أنظر ترجمة عثمان في كتب التاريخ، وانظر سنن الدارمي وطبقات ابن سعد، وانظر نماذج
أخرى من هذه الروايات في تذكرة الحفاظ للذهبي وكتب التراجم.

ونحن نجيب بالنيابة عنهم بقولنا : إن أبي بكر وعمر لم يمنعوا الحديث كليّة وإنما منعا الأحاديث التي تشكل خطاً على نهجهما، ويدل على ذلك قول عثمان لا يحل لأحد يروي حديثاً لم يسمع به على عهد أبي بكر وعمر .. ويدل عليه أيضاً ذلك الحصار الذي فرض على أنصار علي من الصحابة وعلى الأنصار فهو لاء جمِيعاً كانوا ضد النهج القبلي الذي فرضه الخلفاء الثلاثة..^١

أما في عصر معاوية فقد اختلف الوضع فعندما وجد معاوية نفسه في مواجهة الإمام علي بقدره ومكانته العالية وعلمه المتميز، كان لا بد له من وسيلة شرعية يتحصن بها في مواجهته تحقق له التوازن في الصراع الذي دار معه .. فكان أن جمع حوله المغيرة بن شعبة وعمرو بن العاص وأبو هريرة وغيرهم وأطلق لهم العنان ليرووا باسم الرسول ما يدعم خطه ويقوي صرحته ويسد العجز في الميزان الشرعي الذي أوقعه في حرج أمام الإمام علي ..

لقد فتح معاوية الأبواب على مصارعها لرواية الأحاديث التي تدعمه وتحط من قدر الإمام علي وتشكك في شخصه ونهاجه..^٢

ونتج عن هذا أن فتح الأبواب على مصارعها أيضاً لأعداء الإسلام كي يرووا باسم الرسول ويشوهوا صورة الإسلام ..

1 - أنظر لنا السيف والسياسة .

2 - أنظر لنا المرجع السابق، وانظر أمر معاوية بسب علي على المنابر وأمره بمنع التحدث في فضائل علي ومكانته، وأمره بنشر الروايات التي تذمه وتشوه صورته، ثم اختراعه الروايات التي ترفع من قدره وتحسن من صورته ، وانظر وفتح الباري ج ٧ / كتاب فضائل الصحابة، باب ذكر معاوية، وانظر تطهير الجنان واللسان عن خطورة التفوّه بثلب معاوية بن أبي سفيان لابن حجر الهيتمي في ذيل الصواعق المحرقة ط القاهرة وانظر العواصم من القواصم لأبي بكر بن العربي.

بَرَزَ كَعْبُ الْأَحْبَارُ وَأَخْذَ عَنْهُ أَبُو هُرَيْرَةَ وَأَنَسَ بْنَ مَالِكٍ وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍ وَمَعَاوِيَةَ وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزَّبِيرِ وَغَيْرِهِمْ^١.

مِنْ هَنَا كَثُرَتِ الإِسْرَائِيلِيَّاتِ وَتَغْلَغَلَتِ فِي كِتَابِ الْأَحَادِيثِ عَنْ طَرِيقِ الصَّحَابَةِ الَّذِينَ عَدَلُوهُمْ أَهْلَ السَّنَةِ وَحَرَمُوهُمْ تَجْرِيَّهُمْ..

وَفِي وَسْطِ هَذَا الْمَنَاخِ الْمُتَنَاقِضِ وَالَّذِي يَتَمَثَّلُ فِيمَا يَلِي :

- أَحَادِيثُ أَخْذَتْ مِنْ لِسَانِ النَّبِيِّ (ص) مُبَاشِرَةً اَنْتَشَرَتْ فِي حَيَاتِهِ وَضَرَبَتْ بَعْدَ مَمَاتَهِ ..

- أَحَادِيثُ تَمَكَّنَ مِنْ إِنْقَاذِهَا وَالاحْتِفَاظُ بِهَا قَطَاعَ مِنَ الصَّحَابَةِ عَلَى رَأْسِهِمِ الْإِمَامِ عَلَيِّ..

- أَحَادِيثُ اخْتَرَعَتْ فِي عَصْرِ الْخَلْفَاءِ الْثَّلَاثَةِ..

- أَحَادِيثُ اخْتَرَعَتْ فِي عَصْرِ مَعَاوِيَةِ ..

- أَحَادِيثُ أَخْذَتْ مِنْ كَعْبِ الْأَحْبَارِ وَغَيْرِهِ مِنَ الْعَنَاصِرِ الْيَهُودِيَّةِ وَالْمُسِيَّحِيَّةِ الَّتِي اخْتَرَقَتْ صَفَوْفَ الْمُسْلِمِينِ ..

هَذَا الْكَمِ الْمُتَنَاقِضِ مِنَ الْأَحَادِيثِ هُوَ الَّذِي وَصَلَ إِلَى الْمُسْلِمِينَ فِي الْعَصْرِ الْعَبَاسِيِّ وَتَمَّتْ غَرْبَلَتِهِ وَأَنْتَقَاءُ الْأَحَادِيثِ الَّتِي تَدْعُمُ خَطَّ الْخَلْفَاءِ وَالْمُلُوكِ..

وَمِنْ أَقْوَى الْأَدَلَّةِ الَّتِي يَسْتَدِعُهَا الْفَقِيَهُونَ فِي رِبْطِ الْكِتَابِ بِالسَّنَةِ وَرِبْطِ السَّنَدِ بِالْكِتَابِ قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿مَا آتَكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾

[الْحَشْرُ : ٧] ..

﴿مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ﴾ [النِّسَاءَ : ٨٠] ..

﴿فَلَا وَرَبَّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُونَا فِي أَنفُسِهِمْ﴾

حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [النِّسَاءَ : ٦٥] ..

﴿وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُّبِينًا﴾ [الْأَحْزَابَ : ٣٦] ..

1 - انظر نماذج من هذه الروايات في الفصول القادمة من الكتاب.

إن مثل هذه النصوص وغيرها إن كانت تؤكّد شراكة الرسول لله سبحانه في أمر الحكم والأمر والنهي - وهو ما يريد تأكيده الفقهاء - فهذا هو الكفر بعينه إذ معنى هذا الكلام أن الرسول (ص) يشارك الله سبحانه في خاصية الألوهية، وهذا يعني أن الرسول قد منح صفة من صفات الله وأخذ خاصية من خصائصه سبحانه، وهذا ما قاله اليهود في عزير والنصارى في عيسى ..

وإذا ما أنكر الفقهاء هذا الادعاء - وهم سوف ينكرونها بالطبع - فإن هذا يعني أن ربط القرآن حكم الله بحكم الرسول وطاعته بطاعتة له مدلول آخر وهو أن الرسول هو الذي ينطق بكلام الله عن طريق الوحي وقد عصم لهذا الغرض، فمن ثم هو المصدر الوحيد في الأرض الذي ينطق بكلام الله ويقوم بتبيينه، وهو وفق هذا التصور حكمه هو حكم الله . وطاعته هي طاعة الله لكونه لا يتكلم ولا يحكم ولا يبين إلا وفق ما يرشده الوحي الإلهي . وهذا هو معنى قوله تعالى :

﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهُوَى * إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى﴾ [النجم : ٣ - ٤].

وما ينطقه الرسول (ص) ينقسم إلى قسمين :

الأول هو القرآن ..

Translation Movement

وشتان بين القرآن والبيان ..

هذا كلام الله، وهذا كلام الرسول ..

نعم إن كلام الرسول منضبط بالوحي ولكن هل هذا يعني أن نساويه

بالقرآن؟

والجواب بالطبع لا ..

والفقهاء أنفسهم يقررون أن القرآن جاء بطريق التواتر القطعي ..

أَمَا السَّنَةُ فَجَاءَتْ بِطْرَقَ أُخْرَى ظَنِيَّةً، إِذَا كَانَ الْأَمْرُ كَذَلِكَ . فَكَيْفَ رَبَطُوا السَّنَةَ بِالْكِتَابِ وَكَفَرُوا مَنْكِرُهَا أَوْ رَافَضُ بَعْضَهَا أَوْ الْمُشْكُكُ فِيهَا ..؟

دور الرسول

لقد حسم القرآن دور الرسول بقوله تعالى : ﴿ وَأَنزَلْنَا إِلَيْكَ الْذِكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نَزَّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ ﴾ [النحل: ٤٤] .

إن دور الرسول هو التبيين ..

ودور الرسول هو البلاغ .. يقول تعالى : ﴿ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلَاغُ الْمُبِينُ ﴾ [النحل: ٨٢] .

ويقول : ﴿ يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلَغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ .. ﴾ [المائدة: ٦٧] ..

ويقول : ﴿ هَذَا بَلَاغٌ لِلنَّاسِ وَلَيُنَذَّرُوا بِهِ .. ﴾ [إبراهيم: ٥٢] ..

حدد القرآن أنه ليس من حق الرسول الإضافة ..

وليس من حقه التشريع ..

وليس من حقه الاختلاق ..

وليس من حقه الاجتهاد ..

وليس من حقه المهو ..

وليس من حقه أن يتسامح في أمر الوحي ..

و لا يملك ذلك من الأصل ، فإنما هو معصوم ومحكم وفق دائرة التبيين

والتبليغ .

إلا أن هذه الدائرة التي حددده الله سبحانه لم تعجب الحكام والكهان وأعداء الإسلام لكونها توصد الأبواب في وجوههم وتحول بينهم وبين أن يحرفوا هذا الدين ويشوّهوه ويختضعوه لأهوائهم ومصالحهم ، فمن ثم كانت الحاجة ماسة

إلى اختراع كم هائل من الروايات التي تخرج الرسول من هذه الدائرة لتضعه في
دوائر أخرى تتيح لهم استثمار الدين لصالحهم..

ويتحصن الفقهاء في وجوب لزوم السنة برواية منسوبة للرسول تقول : «ألا
إنني أوتيت الكتاب ومثله معه لا يوشك رجل شبعان على أريكته يقول عليكم
بهذا القرآن فما وجدتم فيه من حلال فأحلوه . وما وجدتم فيه من حرام
فحرموه»^١ ..

وهذه الرواية إنما يقصد بها الفقهاء موقفهم من النصوص القرآنية التي
ذكرناها من أن القرآن وحده لا يكفي ولا بد من أن تكون السنة إلى جواره،
وهي تقود إلى نفس النتيجة من أن القرآن والسنة سواء في التلقي والاعتقاد، وأنه
لا فرق بين كلام الله وكلام الرسول ..

وهي تهدف إلى إخراج الرسول من دائرة التبيين والتبلیغ إلى دائرة أوسع
وهي دائرة التشريع ..

إن معنى قول الرسول أوتيت القرآن ومثله معه لا يتحمل إلا شيئاً واحداً وهو
أن السنة مثل القرآن، وهذا كلام لا يجوز في حق رسول قال فيه سبحانه:
﴿وَلَوْ تَقُولَ عَلَيْنَا بَعْضَ الْأَقَاوِيلِ * لَا حَدَّنَا مِنْهُ بِالْيَمِينِ * ثُمَّ لَقَطَعْنَا مِنْهُ
الْوَرَتَيْنِ * فَمَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ عَنْهُ حَاجِزِينَ﴾ . [الحاقة : ٤٤ - ٤٧] ..

وإذا كان معنى مثله معه هو البيان فهذا يرد الرواية من أصلها إذ ليس هناك
تطابق بين التعبيرين ..

والمسألة لا تحتمل إلا وجهاً واحداً هو: إما أن يكون الرسول قد قال مثل
هذا الكلام ..

وإما أن لا يكون قد قاله ..

والأرجح أنه لم يقله، لأنه يتناقض مع دوره ورسالته ..

1 - أبو داود . كتاب السنة، وانظر سنن ابن ماجة ج ١ . باب تعظيم حديث رسول الله والتغليظ على
من عارضه.

ويعضد هذا ما ينسبه القوم إلى الرسول(ص) من أنه نهى عن كتابة الأحاديث وقال : «من كتب عني شيئاً فليمحه» ..

وقد كان شعار عمر وهو يطارد الأحاديث : الخوف من أن تختلط بالقرآن..

فإذا اعتمدنا روایات النهي عن كتابة الأحاديث - وكل الموقفين يقربهما الفقهاء - فإن هذا يعني رفض هذه الرواية واعتبارها مختلفة ..

وإذا اعتمدنا رفض الموقفين فإن هذا يعني التشكيك في السنة وتناقضها وهو موقف يتتجنه الفقهاء .

وليس أئمّة الفقهاء من مخرج سوى أن يقرّوا أنّ السنة لا تخرج عن كونها جهداً بشرياً وتراثاً علمياً يحوي الغث والنافع والضار والحق والباطل» فمن ثم هو يخضع لقاعدة الأخذ والرد والقبول والرفض..

لو أقرّ الفقهاء بهذا لأمكن للإسلام أن يظل على وجهه النقى الصافي كما تركه الرسول، ولأمكن للقرآن أن يلعب دوراً فاعلاً في حياة المسلمين، ذلك الدور الذي سوف يظل مجمداً بسبب هذا الكم الهائل من الأحاديث المنسوبة للرسول الذي غطى على القرآن وعزله عن واقع المسلمين ..

وبفضل هذه الأحاديث المتناقضة والواهية فتح الباب على مصارعه لأقوال الرجال التي غطت على هذه الأحاديث وأصبحت الأمة تتلقاها بالقبول وتدين بها لا بالأحاديث ..

إنّ السنة ليست سوى تاريخ للرسول (ص) هذا ما يجب أن يعتقده المسلمون . والتاريخ يخضع لقواعد البحث والغربلة لكونه نتاجاً بشرياً وليس نتاجاً إلهياً يجب علينا التبعده به ..

وإذا كان الفقهاء يقرّون أن من الفروق بين القرآن والسنة، إن القرآن كلام الله يجوز التعبد به شرعاً بينما السنة ليست كذلك، فما معنىربطهم السنة بالكتاب وإضفاء هذه الحالة المقدسة على الأحاديث وتکفير الرافض لها والمشكك فيها..؟

إن حكم التكفير في ذاته يرتد على الفقهاء الذين تبنوه لكونهم ساواوا ما بين الكتاب والسنة واعتبروا منكر السنة كمنكر القرآن ..

يرتد عليهم لكونهم أدخلوا الرسول (ص) في دائرة المشاركة مع الله سبحانه في الألوهية وأعطوه حق التشريع والإضافة على القرآن وهو ما يتناهى مع دور الرسول وشخصيته ..

ويروى أن معاذ بن جبل قال : إن من ورائكم فتّاً يكثر فيها المال ويفتح فيها القرآن حتى يأخذن المؤمن والمنافق والرجل والمرأة والصغير والكبير والعبد والحر فيوشك أن يقول : ما للناس لا يتبعونني وقد قرأت القرآن ؟ ما هم بمتبعي حتى ابتدع لهم غيره . فإياكم وما ابتدع فإن ما ابتدع ضلاله..^١

ويروى أن الرسول (ص) قال : «بلغوا عنِي ولو آية»^٢ ..

ويتداول الفقهاء الكثير من الروايات التي تحض على القرآن وضرورة تلاوته وحفظه وتعلمه..^٣

وهذه الروايات تشير إلى أن القرآن كان مجموعاً ومتداولاً في حياة الرسول(ص)..

ويبدو لنا مما سبق أن الروايات لا تحدد ملامح واضحة لشخصية الرسول

ودوره، فهي تصوره بالشخصية المتناقضة ..

فتارة يأمر بكتاب الأحاديث ..

.MS

وتارة ينهى عنها..

وتارة أخرى يأمر بالقرآن ويحض عليه ..

1 - أبو داود ، كتاب السنة.

2 - رواه أحمد والترمذى.

3 - أنظر نماذج من هذه الروايات في كتاب فضل القرآن بالبخاري وكتاب العلم وانظر سنن ابن ماجة وغيرها من كتب السنن، وانظر لنا كتاب الخدعة.

وَتَارَةً يُشَرِّكُ مَعَهُ أَحَادِيثَ ..

وَهُوَ فَوْقُ هَذَا يُضِيفُ أَحْكَامًا فَوْقَ أَحْكَامِ الْقُرْآنِ وَيَجْتَهِدُ وَيَخْطُأُ وَيَتَطَفَّلُ
وَيَسْحِرُ وَيَتَعَدَّ عَلَيْهِ عُمُرٌ فِي أَمْرِ الْوَحْيِ وَيُعْشِقُ النِّسَاءَ وَيَهْمِلُ دُورَهُ وَرِسَالَتَهُ
وَغَيْرُ ذَلِكَ مَا سَوْفَ نَبَيِّنُ ..

وَلَقَدْ قَالَ سَبَّاحَهُ : ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾

وَهَذَا النَّصُ الْقُرْآنِيُّ يَبْدِدُ كُلَّ تَلْكَ الرِّوَايَاتِ الَّتِي تَحْطُّ مِنْ قَدْرِهِ وَتَقْوُدُ فِي
النَّهَايَا إِلَى التَّشْكِيكِ فِي اخْتِيَارِهِ لِلرِّسَالَةِ ..

^١ تَرَوَى عَائِشَةُ عَنِ الرَّسُولِ (ص) : «كَانَ خَلْقَهُ الْقُرْآنَ» ..

^٢ وَيَرَوَى عَنِ الرَّسُولِ قَوْلَهُ : «قَيْدُوا الْعِلْمَ بِالْكِتَابِ» ..


وَاحْتَجَ عَمَرٌ عَلَى الرَّسُولِ (ص) وَهُوَ فِي مَرْضِ الْمَوْتِ يَطْلُبُ إِحْضَارَ الْقَلْمَ
وَالْقَرْطَاسِ لِيَكْتُبَ لَهُمْ وَصِيَّتَهُ بِقَوْلِهِ : «حَسِبْنَا كِتَابَ اللَّهِ» ..
وَمِثْلُ هَذِهِ الرِّوَايَاتِ وَغَيْرُهَا الَّتِي يَتَداوِلُهَا الْقَوْمُ إِنَّمَا تَؤْكِدُ أَنَّ الرَّسُولَ (ص)
كَانَ مَنْضِبِطًا بِالْقُرْآنِ وَلَا يَخْالِفُهُ فِي شَيْءٍ .

نَهْضَتَهُ تَرْجِمَةُ Translation Movement

1 - مسنـدـ أـحمدـ بـابـ ماـ جاءـ فـيـ خـلقـهـ الـعـظـيمـ، وـانـظـرـ النـسـائـيـ وـالـترـمـذـيـ، وـطـبـقـاتـ اـبـنـ سـعـدـ جـ ١ / ٢٧٣

2 - انظر مستدرك الحاكم والطبراني.

3 - سـوـفـ نـعـرـضـ لـهـذـهـ الرـوـاـيـةـ فـيـ بـابـ الرـسـوـلـ الـمـهـمـلـ.



نہضت ترجمہ
Translation Movement
.MS



الرسول العاشق..

(١)


خيال الرسول وعقله ودينه
ملك عائشة..

نہضتہ ترجمہ

Translation Movement

.MS





نہضت ترجمہ
Translation Movement
.MS

يعتبر الفقهاء حياة الرسول قبلبعثة تخرج من دائرة العصمة، أي أن العصمة ترتبط بفترة بعثته فقط . وحتى هذه العصمة لها دائرة محددة هي دائرة التبليغ كما أشرنا ..

وعلى ضوء هذا التفسير يمكن ربط الرسول (ص) بعلاقات نسائية سواء قبل البعثة أو بعدها دون حرج، على أساس أن هذه العلاقة إنما هي في محظوظ الجانب البشري من شخصيته ..

وفي المرحلة المكية ارتبط الرسول بالسيدة خديجة رغم فارق السن بينهما .
ورغم كونها ثريا وتكبره في السن ..

ورغم وجود عشرات الأباء اللاتي يحملن بالزواج من رجل كمحمد بن عبد الله توافر فيه جميع الخصال التي تحلم بها أية امرأة وزيادة ..
إلا أن الرسول ارتبط بخديجة وانجب منها فاطمة، وكان زواجاً مباركاً من قبل الله سبحانه، وتحققت للدعوة مكاسب كثيرة من وراء هذا الزواج..

من هنا يمكن القول إن الرسول اختار خديجة بتوجيه من الوحي ، والله سبحانه وجه عاطفة الرسول نحو خديجة حتى يقبلها زوجة له ..
وخدية كانت تحمل المواقف التي تؤهلها للارتباط بالرسول في هذه المرحلة ..

لقد كان من الممكن للرسول أن يميل بعاطفته نحو فتاة بكر وهو بشر له نوازعه، لكن الله سبحانه يريد أن يبين لنا أن عصمة الرسول لا تعني إلغاء عاطفه ومساعره بل توظيف هذه المشاعر وتوجيهها ..
وهذا ما حدث بين الرسول وخدية ..

٦٤ دفاع عن الرسول ضد الفقهاء والمحدثين

وهو ما غاب عن الفقهاء حين فسروا العصمة هذا التفسير الضيق وفق الروايات التي تبنوها ليصيغوا للرسول شخصية أخرى هي شخصية العاشق المولع بالنساء، واعتبروا هذا الجانب من شخصية الرسول مرتبط ببشريته ولا صلة له بنبوته ولا يتناقض معها.

إن العصمة لا تلغى عواطف الرسول ونوازعه البشرية ولكنها تضبط هذه العواطف والنوازع وفق مصلحة الرسالة ..

والفقهاء تحت ضغط الروايات اضطروا إلى فصل العصمة عن النوازع واعتبروا أن للرسول مطلق الحرية في إطلاق نوازعه والتصرف في شهواته وأن ذلك كله لا يصطدم بأهداف الرسالة ..

وإذا كانت حياة القادة ملكا لأمتهن، فكيف الحال بحياة الرسول المبعوث للعالمين وهو خاتم الرسل .. ؟

إن القائد الذي يهب نفسه لقضية يتفرغ ويتجدد لها ولا يأتي بما يناقضها ويصطدم بمصالحها وأهدافها، والرسولنبي وقائد، فكيف له أن يطلق العنان لشهواته ونوازعه ويأتي من السلوكيات والممارسات ما يثير الشبهات حوله ويشكك في دعوته ..؟

ودفاع الفقهاء عن هذه السلوكيات والممارسات التي أُلصقت بالرسول يعدّ صورة من صور الانحراف والتزييف التي لحقت بالدين بعد وفاة الرسول(ص) وهي قاعدة عامة مرت بها جميع الرسالات الإلهية ..

غير أن الصورة اختلفت مع الإسلام، فإن التزييف والتحريف جاء من جهة الروايات المخترعة التي باركها الفقهاء ودعموها بتفسيراتهم حتى كانت النتيجة هي تشويه الرسول ..

ولا شك أن تشويه الرسول هو تشويه للدين الذي جاء به ..

والفقهاء بهذه الصورة يكونون قد أعادوا سيرة الأنجار والرهبان في أقوامهم، بأن جعلوا هذه الروايات حكماً على الرسول وعلى القرآن، ثم جعلوا أقوالهم حكماً على هذه الروايات، وبالتالي أصبحت أقوالهم وتفسيراتهم هي الدين وتبعهم المسلمون على هذا . وهذه هي متاهة الأنجار والرهبان.. ومن خلال كم الروايات التي رويت حول علاقة الرسول بعائشة وتفسيرات الفقهاء لهذه الروايات وتبشيراتهم لها سوف تتضح الصورة، ويتبيّن لنا كيف أن هؤلاء الفقهاء جنوا على الرسول وسفهوا عقول المسلمين..

تاریخ عائشة

يروي ابن سعد عن عائشة قولها : تزوجني رسول الله (ص) في شوال سنة عشر من النبوة قبل الهجرة لثلاث سنين وأنا ابنة ست سنين، وهاجر رسول الله فقدم المدينة يوم الاثنين لاثنتي عشرة ليلة خلت من شهر ربيع الأول، وأعرس بي في شوال على رأس ثمانية أشهر من المهاجر، و كنت يوم دخل بي ابنة تسع سنين ..^١

ولقد أجمع الفقهاء على أساس هذه الرواية وغيرها أن الرسول(ص) تزوج عائشة وهي ابنة ست . ودخل بها وهي ابنة تسع ..^٢
وعلى هذا الأساس تكون عائشة من مواليد السنة الرابعة منبعثة وهو تاريخ يتناقض مع سيرة عائشة قبل أن يقترب بها الرسول.
ولو كان المؤرخون قد سكتوا عن تاريخ عائشة قبل زواجهها بالرسول لأمكن لمثل هذه الرواية أن تمضي في سلام دون أن يحيط الشك بها ، لكنهم ذكروا روایات أخرى تفرض إعادة النظر في عمر عائشة وتاريخ زواجهها بالرسول(ص)..

1 - طبقات ابن سعد ج ٨ ترجمة عائشة . باب ذكر أزواج رسول الله.

2 - زواج الرسول عائشة في السادسة ودخوله بها في التاسعة رواية تتفق عليها جميع كتب السنن، أنظر البخاري و مسلم كتاب النكاح.

يقول ابن حجر : كان مولدها في الإسلام قبل الهجرة بثمان سنين أو نحوها
ومات النبي(ص) ولها نحو ثمانية عشر عاماً^١

وحسب قول ابن حجر يكون تاريخ ميلاد عائشة في السنة الخامسة للبعثة
على أساس أن الرسول قضى في مكة ثلاثة عشر عاماً^٢.
إلا أنه بعملية حسابية بسيطة يتبيّن لنا أنه ما دامت عائشة تقول إنها تزوجت
الرسول قبل الهجرة بثلاث سنوات سنة عشر من البعثة وكان عمرها ست، ودخل
بها بعد الهجرة بحوالي العام وكان عمرها تسعة، فإن تاريخ ميلاد عائشة حسب
روايتها يكون في السنة الثالثة من البعثة لا الرابعة وتكون قد تزوجت الرسول في
سن العاشرة لا التاسعة..

ويروي ابن سعد أن رسول الله (ص) لما خطب عائشة من أبي بكر قال أبو
بكر: يا رسول الله إني كنت أعطيتها مطعماً لابنه جبير فدعني حتى أسلها منه،
فاستسلّها منهم فطلقها فتزوجها رسول الله..^٣

فمتى تزوج جبير عائشة..؟

هذه الرواية تكشف لنا عدة معالم جديدة في تاريخ عائشة قبل زواجها
بالرسول .

المعلم الأول: إذا كان القوم يقولون حسبما تروي عائشة عن نفسها أنها
تزوجت الرسول في السنة السادسة من عمرها، فمعنى هذا أن مطعماً تزوجها قبل
ذلك، أي قبل السادسة، ولما كان هذا الكلام لا يعقل فلا بد وأن يتوجه الشك نحو
تاريخ ميلاد عائشة..

1 - فتح الباري ج ١٠٧/٧

2 - وإذا حسبت على أساس أن الرسول قضى في مكة عشر أعوام حسب رواية مسلم (كتاب
الفضائل بباب كم بقي النبي في مكة والمدينة) يكون تاريخ ميلادها في السنة الثانية.

3 - طبقات ابن سعد ج ٨ ، ترجمة عائشة.

الثاني: إن مطعماً وجبيراً ولده كانا على ملة الشرك وهذا يدل على أن هذا الزواج كان قبل بعثة النبي واستمر حتى بعث وحتى توفيت خديجة وتزوج بعدها سودة بنت زمعة، لأن عائشة حسب الروايات هي الزوجة الثالثة في حياة الرسول ..

ومرة أخرى يتوجه الشك نحو تاريخ ميلاد عائشة .. ؟

كم كان عمرها حين تزوجت جبيراً .. ؟

وكم استمر هذا الزواج .. ؟

المعلم الثالث الذي تكشفه لنا هذه الرواية هو أن عائشة لم تكن بكرًا كما تحاول تأكيد ذلك الروايات الأخرى التي مال إليها الفقهاء وشهروها وعمموها..
المعلم الرابع هو الشك في تاريخ زواج عائشة بالرسول، فمع هذه الرواية يكون سن عائشة أكبر من ذلك بكثير، ويكون تاريخ زواجهما من الرسول بعد ذلك بكثير أيضًا ..

ومثل هذا التصور هو الذي يتلاءم مع دور عائشة وتاريخها، وهو التبرير الوحيد لذلك الكم الهائل من الروايات، والعلم الذي ورثته عن الرسول (ص) حسبما تشير الروايات، ذلك الكم الذي لم ينسب لفاطمة بنت النبي والتي ولدت قبل البعثة بخمس سنوات أي حين ولدت عائشة - حسب الروايات - كان عمرها حوالي تسع سنوات ..

يروي أبو داود عن عائشة قالت : تزوجني رسول الله (ص) وأنا بنت سبع،

قال سليمان : أو ست . ودخل بي وأنا بنت تسع..^١

ويروي النسائي عن عائشة قالت : تزوجني رسول الله(ص) لسبع سنين
ودخل علي لتسع سنين.^١

ويروي ابن ماجة عن عبد الله قال : تزوج النبي (ص) عائشة وهي بنت سبع
وبني بها وهي بنت تسع وتوفي عنها وهي بنت ثمانى عشرة سنة..^٢
وهذه الروايات الثلاث إنما تؤكد أن الرسول عقد على عائشة في سن
السابعة لا في سن السادسة.

هذا على الرغم من أن جميع كتب السنن تؤكد أن العقد تم في السادسة،
حتى هذه الكتب الذي ذكرت رواية وقوع العقد في السابعة ذكرت أيضاً رواية
وقوع العقد في السادسة ..

وقد ذكرنا هذه الروايات كنموذج لتبخبط القوم وعدم دقتهم في أمر النقل
وهو ما يؤكّد ضرورة خضوع الرواية للنقد والتحليل للتثبت منها، ويؤكّد من
جهة أخرى أن وقوع الدس والتحريف أمر وارد ..

وبجمع هذه الروايات مع الروايات السابقة التي تتحدث عن التاريخ ميلاد
عائشة وتاريخ اقتران الرسول بها يتبيّن لنا أن الأصل هي تلك الروايات التي
تتحدث عن تاريخ عائشة قبل زواجهها بالرسول..

وأن الروايات التي تحاولربط تاريخها بالرسول مباشرة بمعنى ربطها من
طفولتها بالنبي مباشرة هي روايات إلى الوضع أقرب ..

يروي ابن سعد عن عائشة قالت : قلت يا رسول الله إن النساء قد اكتنین
فكنني . قال : تكنني بابنك عبد الله..^٣

1 - كتاب النكاح.

2 - كتاب الأنكحة، ومثل هذه الروايات يضعها الفقهاء تحت عنوان: باب تزويج الصغار.

3 - طبقات ابن سعد ج ٨ . وقد حاول الفقهاء احتواء هذه الرواية فقالوا إن عبد الله الذي كنّيت به
عائشة هو ابن أختها أسماء وهو عبد الله بن الزبير، وكيف هذا وهي تكنى بأم المؤمنين .. ؟

وكان عائشة تباهى على بقية نساء النبي (ص) بأنها البكر الوحيدة بينهن..^١

إلا أن هناك روايات تؤكد أن هذا الادعاء غير صحيح ..

يروي أبو داود عن أم سلمة : ان الرسول (ص) لما تزوج بها أقام عندها ثلاثة

ثم قال : ليس بك على أهلك هوان إن شئت سبعة لك، وكان رسول الله إذا

تزوج البكر أقام عندها سبعا . وإذا تزوج الثيب أقام عندها ثلاثة^٢ ..

وهذه الرواية تشير إلى أن الرسول تزوج أكثر من بكر فلو كان قد تزوج

واحدة وهي عائشة كما تدعى لما كانت هناك حاجة أن يعلن أن من سنته

الإقامة عند البكر سبعاً وعند الثيب ثلاثة ، فإعلان السنة إشارة إلى التكرار ..

وليت الفقهاء انحازوا إلى جانب الرسول (ص) ورجحوا روايات زواج

عائشة قبل الرسول وكونها ثيماً ، لكنهم انساقوا وراء تيار الحكم ، ورجحوا

الروايات الأخرى التي تصطدم بالعقل وبخلق النبي ، وتحط من قدره وتخرجه

من دائرة الرجولة والنضج والكمال البشري لتدخله في دائرة السفه والعشق

المجنون بطفلة ولها معها..

نمضته ترجمة

أرجوحة ودمى .

وتروي كتب السنن أن رسول الله (ص) أصيب بحالة من الحزن والاكتئاب

بعد وفاة خديجة فأراد الله أن يسرى عنه فزوجه عائشة ..

يروي ابن سعد : وجد رسول الله (ص) على خديجة حتى خشي عليه حتى

٣
تزوج عائشة..

1 - انظر طبقات ابن سعد والبخاري ومسلم وسيأتي عرض مواقف عائشة من نساء النبي.

2 - كتاب النكاح . باب في المقام عند البكر.

3 - طبقات ابن سعد ج ٨

..... دفاع عن الرسول ضد الفقهاء والمحدثين

ويروي مسلم عن عائشة قالت : قال رسول الله (ص) أريتك في المنام ثلاث ليال جاءني بك الملك في سرقة من حرير، فيقول هذه امرأتك فاكشف عن وجهك فإذا أنت هي، فأقول إن يك هذا من عند الله يمضه..^١

ويروي ابن سعد عن عائشة قالت : إن رسول الله قال لها : رايتك في المنام مرتين، أرى رجلاً يحملك في سرقة من حرير فيقول هذه امرأتك، فاكشف عنها فإذا هي أنت، فأقول إن يك هذا من الله يمضه..^٢

ومثل هذه الروايات ت يريد أن تؤكّد حقيقة واحدة هي أن زوج عائشة بالرسول لم يكن زواجاً عادياً وإنما كان زواجاً عقد قرانه جبريل وشهادت عليه الملائكة..

وما ينبعق من هذا التصور هو أن تأخذ عائشة وضعفاً خاصاً من دون نساء النبي يجعلها محظية الرسول وموضع سره، فمن ثم فإن تسلیط الأضواء عليها من دون زوجات النبي يصبح أمراً مبرراً ..

يروي مسلم عن عائشة قالت : تزوجني رسول الله (ص) لست سنين وبني بي وأنا بنت تسع سنين، فقدمنا المدينة فوكمت شهراً فوفى شعري جمية - أي تساقط شعري بسبب الحمى فلما شفيت تربى شعري فكثراً - وهو معنى فوفى شعري - فأتنى أم رومان - والدتها وهي أم رومان بنت عمر بن عامر - وأنا على أرجوحة ومعي صواحب فصرخت بي فأتيتها وما أدرى ما تريديني ، فأخذت بيدي فأوقفتني على الباب فقلت له هه، حتى ذهب نفسي فأدخلتني بيتاً فإذا نسوة من الأنصار فقلن على الخير والبركة وعلى خير طائر، فأسلمتني إليهن وأصلحتني فلم يرعني إلا ورسول الله ضحى فأسلمتني إليه..^٣

1 - باب فضل عائشة.

2 - طبقات ابن سعد ج ٨، وانظر نماذج مثل هذه الروايات في كتب السنن.

3 - كتاب النكاح، ومثله في البخاري وكتب السنن وطبقات ابن سعد.

وَيَرَوْى عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا كَانَتْ تَلْعَبُ بِالْبَنَاتِ - الْعَرَائِسِ - عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ قَالَتْ : وَكَانَتْ تَأْتِينِي صَوَاحِبِي فَكُنْ يَنْقَمِعُونَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ - يَهْرِبُنَّ مِنْهُ - فَكَانَ يَسْرِبُهُنَّ إِلَيِّي^١.

قَالَ النُّوْوَيْ تَعْلِيقًا عَلَى هَاتِينِ الرَّوَايَتَيْنِ بَعْدَ أَنْ وَصَفَ الْأَرْجُوْحَةَ : الْمَرَادُ هَذِهِ الْلَّعْبُ الْمُسْمَّةُ بِالْبَنَاتِ الَّتِي تَلْعَبُ بِهَا الْجَوَارِي الصَّغَارِ، وَمَعْنَاهُ التَّبَيِّهُ عَلَى صَغْرِ سِنِّهَا.

قَالَ الْفَاضِيُّ : وَفِيهِ جَوازُ اتْخَازِ الْلَّعْبِ وَإِبَاْحَةِ لَعْبِ الْجَوَارِيِّ بِهِنَّ، وَقَدْ جَاءَ فِي الْحَدِيثِ أَنَّ النَّبِيَّ رَأَى ذَلِكَ فَلَمْ يَنْكُرْهُ، قَالُوا وَسَبَبِهِ تَدْرِيْبُهُنَّ لِتَرْبِيَةِ الْأَوْلَادِ وَإِصْلَاحِ شَأْنِهِنَّ وَبِيَوْتِهِنَّ ، هَذَا كَلَامُ الْفَاضِيِّ، وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ مُخْصُوصًا مِنْ أَحَادِيثِ النَّهَيِّ عَنْ اتْخَازِ الصُّورِ لِمَا ذَكَرَهُ مِنَ الْمُصْلَحَةِ، وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ هَذَا مِنْهِيًّا عَنْهُ وَكَانَتْ قَصَّةُ عَائِشَةَ هَذِهِ وَلَعْبَهَا فِي أُولَى الْهِجْرَةِ قَبْلَ تَحْرِيمِ الصُّورِ^٢.

وَقُولُهَا : وَكَنَّ يَنْقَمِعُونَ أَيِّ يَتَغَيَّبُنَّ فِي الْبَيْتِ حَيَاءً وَهَيْبَةً لِهِ^(ع). وَمَعْنَى يَسْرِبُهُنَّ يَرْسِلُهُنَّ . قَالَ النُّوْوَيْ : وَهَذَا مِنْ لَطْفَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَحْسَنُ مَعَاشِهِ^٣.

وَمِمَّا ذَكَرَ الْفَقِهَاءُ حَوْلَ هَاتِينِ الرَّوَايَتَيْنِ يَتَبَيَّنُ لَنَا أَنَّ الْفَقِهَاءَ إِنَّمَا يَتَعَامِلُونَ مَعَ الرَّوَايَاتِ بِمَنْطِقِ التَّسْلِيمِ الْمُطْلَقِ، خَاصَّةً إِذَا كَانَتْ هَذِهِ الرَّوَايَاتِ مِنْ جَهَةِ الْبَخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ، فَهُمْ لَا يَعْنِيْهُمْ أَنْ يَعْمَلُوا عَقُولَهُمْ فِي هَذِهِ الرَّوَايَاتِ لِأَنَّ ذَلِكَ مِنَ الْمُحَظُورَاتِ وَإِنَّمَا وَاجْبَهُمْ وَوَظِيفَتِهِمْ أَنْ يَفْسُرُوهَا وَيَبْرُرُوهَا كَيْ تَدِينَ الْأَمَّةَ بِهَا..

وَفَوْقَ ذَلِكَ يَسْتَنْبِطُونَ مِنْهَا الْأَحْكَامُ ..

1 - كِتَابُ فَضَائِلِ الصَّحَابَةِ . بَابُ فَضْلِ عَائِشَةَ.

2 - مُسْلِمُ كِتَابِ النِّكَاحِ طَبْعَةُ اسْتَانْبُولِ، هَامِشُ تَزوِيجِ الْأَبِ الْبَكْرِ الصَّغِيرَةِ، طَ دَارُ الْجَيلِ بِيَرُوتِ.

3 - الْمَرْجَعُ السَّابِقُ، بَابُ فَضْلِ عَائِشَةَ وَانْظُرْ فَتحَ الْبَارِي ج ٩ / كِتَابُ النِّكَاحِ .

لقد اشغل الفقهاء بدمى عائشة هل هي حرام أم حلال، ولم ينشغلوا بالرسول
وشخصه وهل يليق به هذا الوضع أم لا .. ؟

ويروي ابن سعد عن عائشة قالت : دخل علي رسول الله (ص) يوما وأنا
ألعب بالبنات، فقال : ما هذا يا عائشة .. ؟
فقلت خيل سليمان . فضحك..^١

ويروي أن النبي إذا دخل عليها وهي تلعب فاستر بثوبه منها..^٢
إن الرواة لم يكتفوا بتزويج الرسول طفلة لم تبلغ الحلم بل زادوا الطين بلة
بإضافة روايات أخرى تؤكد أن الرسول تفاعل مع هذا الوضع واندمج فيه، وأخذ
يلاعب عائشة، تارة يجمع لها صواحبها، وتارة يستتر منها..

والسؤال الذي يفرض نفسه هنا : هل يجوز مثل هذا الكلام في حقنبي
خاتم..؟

وهل كان لدى الرسول من الوقت ليهו مع عائشة .. ؟
أو السؤال الذي يجب أن يسبق هذه الأسئلة جميما : ما الذي يضطر الرسول

إلى الاقتران بطفلة وأمامه نساء العرب .. ؟

وأما هذه التساؤلات ليس إمامانا سوى أن نقرّ بأن مثل هذه الروايات
اخترعت من قبل السياسة، والهدف منها هو تضخيم عائشة ..
وتضخيم عائشة يعني تضخيم أبي بكر ..

وتضخيم أبي بكر يعني تضخيم خط الحكم الذين سادوا بعد وفاة
الرسول(ص) والذين استمدوا شرعيةهم من نظام أبي بكر ..

1 - طبقات ابن سعد ج ٨

2 - المرجع السابق.

وهذه اللعبة من أساسها هي من صنع معاوية الذي عجز عن إيجاد الدعم الشرعي لنظامه فعمل على تضخيم أبي بكر وعمر ليواجه بهما علياً وخطه .. ولما كان أبو بكر وعمر كلاهما في حاجة إلى نصوص لدعمهما برز دور عائشة، وما دور عائشة ليبرز دون أن تكون لها هذه المكانة التي خلقتها الروايات..

ولو كان الفقهاء قد مالوا إلى جانب الرسول (ص) ورفضوا هذه الروايات لفقدت عائشة دورها ومكانتها ولكشفت لنا الحقيقة جلية واضحة، لكنهم اتبعوا الآباء وقدسوا ما ورثوه عنهم، وبالتالي رفعت عائشة على حساب الرسول، وأسهمت روایاتها في بناء الصرح القبلي الذي ساد بعد وفاة الرسول، والذي ورثه معاوية في النهاية ليفرض على الأمة ديناً ونهجاً جديداً غير الذي جاء به الرسول..^١

عائشة ونساء النبي

يروي مسلم عن عائشة قولها : ما غرت على امرأة ما غرت على خديجة ولقد هلكت قبل أن يتزوجني بثلاث سنين لما كنت أسمعه يذكرها ، ولقد أمره ربه أن يبشرها ببيت في الجنة وإن كان ليذبح الشاة ثم يهدىها إلى خلائلها..^٢

وفي رواية أخرى قالت : فأغضبته يوما فقلت خديجة ؟

فقال الرسول (ص): «إنني قد رزقت حبها»..^٣

1 - أنظر لنا كتاب السيف والسياسة.

2 - باب فضل خديجة.

3 - المرجع السابق.

وفي رواية قالت : وما تذكر من عجوز من عجائز قريش حمراء الشدقين
هلكت في الدهر فأبدلوك الله خيراً منها..^١

وفي رواية قالت : كأنه لم يكن في الدنيا امرأة إلا خديجة ..؟
فيقول الرسول (ص) : «إنها كانت وكانت . وكان لي منها ولد»..^٢
أقوال الفقهاء حول هذه الروايات :

قال القسطلاني عن الغيرة : فيه - أي الحديث - ثبوت الغيرة . وأنها غير
مستنكر وقوعها من فاضلات النساء فضلاً عن من دونهن ..^٣

وقال ابن حجر : إن عائشة كانت تغار من نساء النبي وكانت تغار من
خديجة أكثر ، وخلافتها جمع خليلة أي صديقة ، وهي أيضاً من أسباب الغيرة لما
فيه من الإشعار باستمرار حبه لها حتى كان يتعاهد صواحباتها..^٤

وقول الرسول (ص) إني قد رزقت حبها هو تصريح كافٍ من الرسول يبرر
هذا الموقف العدائى من عائشة تجاه خديجة ، وحين قالت عائشة للرسول إنها
بدليل خديجة الأفضل والخير ، كان رده عليها حاسماً بقوله : لا والله ما أبدلني الله
خيراً منها ، آمنت بي إذ كفر الناس وصدقني إذ كاذبني الناس ، وواستني بما لها
إذ حرمني الناس ، ورزقني الله ولدها إذ حرمني أولاد النساء بـ
وهذا الرد من الرسول لم يذكره البخاري ومسلم في رواياتهما التي انتهت
بقول عائشة فأبدلوك الله خيراً منها ، وإنما ذكر في رواية أحمد وغيره ..

1 - المرجع السابق وانظر البخاري كتاب مناقب الأنصار باب تزويع النبي خديجة.

2 - انظر البخاري.

3 - فتح الباري ج ١٣٦ / ٧ ، وهمش مسلم طبعة استانبول ، باب فضائل خديجة.

4 - فتح الباري ج ٧ : ١٣٦

والبخاري ومسلم إنما قدما على سائر كتب الحديث لمثل هذا، فهما قد اختارا الروايات المبهمة والمبتورة فضلاً عن الروايات التي تضفي المشروعية على الخط القبلي الذي ساد بعد وفاة الرسول ..

وإذا كان مسلم قد احتضن بعض الروايات التي تخص أهل البيت والإمام علي خصوم هذا الخط، فإن البخاري أغلق الباب في وجهها تماماً ولعل هذا هو سبب تقديمها على مسلم وتسلیط الأضواء عليه ..

وقول الرسول (ص) عن خديجة إنها كانت وكانت، هي رواية البخاري الذي رفض قبول الروايات الأخرى التي تفصل ما ثر خديجة ومكانتها العالية واختار هذه الرواية المبهمة ..

قال القرطبي : كان حبه (ص) لها - أي لخديجة - لما تقدم ذكره من الأسباب - في رواية أحمد - وهي كثيرة كل منها كان سببا في إيجاد المحبة .
ومما كافأ النبي به خديجة في الدنيا أنه لم يتزوج في حياتها غيرها.^١

وقول القرطبي هذا كما هو شأن سائر أقوال الفقهاء فيما يتعلق بحياة الرسول خاصة، إنما يهدف إلى تسريح علاقة الرسول بخديجة وتفريح هذه العلاقة من مضمونها الحقيقى، وتصویرها بأنها علاقة شخصية بين رجل وامرأة، بين امرأة، مخلصة وهي خديجة، ورجل وفيه هو الرسول(ص)..

احترم النبي خديجة وكبح جماح شهوته وعشقه للنساء طوال حياته حتى إذا ما ماتت أصبح يرتع في النساء، هكذا يصور لنا قول القرطبي ..

ولا شك أن مثل هذه الروايات إنما تقطع بأفضلية خديجة وعلو مقامها وأن عائشة لا توزن أمامها بشيء، وهذا هو سبب كراهيتها لها ..

يقول الرسول (ص) : «خير نسائها مريم . وخير نسائها خديجة»..^٢

1 - فتح الباري ج ٧: ١٣٧

2 - البخاري باب تزويع النبي خديجة .

ويقول (ص) على لسان جبريل عن خديجة : «اقرأ عليهما السلام من ربها
ومني وبشرها ببيت في الجنة من قصب لا صخب فيه ولا نصب»^١.
وقد أقرَّ الفقهاء بهذا وأجمعوا عليه لوضوح الأمر وضـح الشمس ولعدم
وجود روایات تضاهيـها في حق عائشة ..

إلا أنَّ القـوم تدارـكـوا الأمـر واخـتـرـعـوا روـاـيـة مـضـحـكـة - وـشـرـ الـبـلـيـة ما يـضـحـكـ .
من أجل رفع مقام عائشة وتغطية مصائبها وآثـامـها التي سـوفـ نـعـرـضـ لها فيما
بعد..

تقول الرواية : كـمـلـ منـ الرـجـالـ كـثـيرـ وـلـمـ يـكـمـلـ منـ النـسـاءـ غـيرـ مـرـيمـ بـنـتـ
عـمـرـانـ وـآـسـيـةـ اـمـرـأـةـ فـرـعـونـ . وإنـ فـضـلـ عـائـشـةـ عـلـىـ النـسـاءـ كـفـضـلـ الشـرـيدـ عـلـىـ
سـائـرـ الطـعـامـ ..^٢

قال القاضي : فـضـلـ الشـرـيدـ لـسـرـعـةـ اـسـتـسـاغـتـهـ وـالتـذـادـهـ وـإـشـبـاعـهـ وـتـقـدـيمـهـ عـلـىـ
غـيرـهـ مـنـ الـأـطـعـمـةـ التـيـ لـاـ تـقـومـ مـقـامـهـ، وـلـيـسـ هـوـ بـنـصـ فـيـ تـفـضـيلـهـ عـلـىـ مـرـيمـ
وـآـسـيـةـ، وـيـحـتـمـلـ أـنـ الـمـرـادـ نـسـاءـ وـقـتـهـ، وـلـيـسـ فـيـ أـيـضـاـ مـاـ يـشـعـرـ بـتـرـجـيـحـهـ عـلـىـ
فـاطـمـةـ إـذـ يـمـكـنـ أـنـ يـمـثـلـ فـاطـمـةـ بـمـاـ هـوـ أـرـفـعـ، وـبـالـجـمـلـةـ يـدـلـ أـنـ لـعـائـشـةـ فـضـلـاـ
كـثـيرـاـ عـلـىـ النـسـاءـ لـاـ عـلـىـ قـوـمـ النـسـاءـ ..^٣

وقـالـ ابنـ حـجـرـ : وـفـضـلـ عـائـشـةـ عـلـىـ النـسـاءـ كـفـضـلـ الشـرـيدـ .. الخـ، لـاـ يـسـتـلـزـمـ
ثـبـوتـ الـأـفـضـلـيـةـ الـمـطـلـقـةـ، وـقـدـ أـثـارـ ابنـ حـبـانـ إـلـىـ أـنـ أـفـضـلـيـتـهـ الـتـيـ يـدـلـ عـلـيـهـ هـذـاـ
الـحـدـيـثـ وـغـيرـهـ مـقـيـدةـ بـنـسـاءـ النـبـيـ (صـ)ـ حـتـىـ لـاـ يـدـخـلـ فـيـهـ مـثـلـ فـاطـمـةـ ..^٤

1 - المرجع السابق، ومثله في مسلم.

2 - مسلم باب فضل خديجة ، والبخاري باب فضل عائشة .

3 - مسلم هامش باب فضل خديجة.

4 - فتح الباري ج ١٠٧ / ٧

وَيَبْدُو مِنْ خَلَالِ هَذِهِ الْأَقْوَالِ إِنَّ الْفَقِهَاءِ يَرِيدُونَ إِنْتَزَاعَ فَضْلِيَّةِ لِعَائِشَةِ غَيْرِ أَنَّهُمْ يَتَخَبَّطُونَ فِي تَحْقِيقِ الْمَقَارِنَةِ بَيْنَهَا وَبَيْنَ آسِيَّةَ وَمَرِيمَ وَفَاطِمَةَ ثُمَّ خَدِيجَةَ . وَفِي النِّهايَةِ رَجُحُوا كَفْتَهَا عَلَى نِسَاءِ النَّبِيِّ دُونَ أَنْ يَسْتَشْنُوا خَدِيجَةَ الَّتِي سَبَقَ الْاجْمَاعَ عَلَى أَفْضَلِيَّتِهَا وَعَظِيمِ دُورِهَا ..

قَالَ السَّبَكِيُّ : وَنِسَاءُ النَّبِيِّ بَعْدَ خَدِيجَةَ وَعَائِشَةَ مُتَسَاوِيَاتِ فِي الْفَضْلِ ، وَلَكِنَّ
الَّذِي نَخْتَارُهُ وَنَدِينُ بِهِ أَنَّ فَاطِمَةَ أَفْضَلُ ثُمَّ خَدِيجَةَ ثُمَّ عَائِشَةَ ..^١

وَمِثْلُ هَذَا الْقَوْلِ الْمُمْتَنَاقِضِ إِنَّمَا يَعُودُ سَبِيلَهُ إِلَى تَخْبِطِ الْقَوْمِ فِي الرَّوَايَاتِ
الْوَارِدَةِ فِي السَّيْدَةِ خَدِيجَةَ وَفَاطِمَةَ وَعَائِشَةَ وَعَدْمِ مَحَاوِلَةِ تَمِيزِهَا عَنْ بَعْضِهَا،
فَهُنَّ تَحْتَ ضَغْطِ السِّيَاسَةِ يَحَاوِلُونَ رَفْعَ عَائِشَةَ وَتَلْمِيعَهَا رَغْمَ عَدْمِ وُجُودِ رَوَايَاتِ
صَرِيقَةِ فِي حَقِّهَا ..

إِلَّا أَنَّ الْأَمْرَ الْمُلْفَتَ لِلنَّظَرِ هُنَا هُوَ أَنَّ الرَّسُولَ الَّذِي أُوتِيَ جَوَامِعُ الْكَلْمِ لَمْ
يَجِدْ تَعْبِيرًا يَعْبُرُ بِهِ عَنْ فَضْلِ عَائِشَةِ سَوْيِ مَقَارِنَتِهِ بِالطَّعَامِ ..

وَهَذَا ادْعَى لِلشُّكِّ فِي أَنَّ هَذَا الْقَوْلَ مُنْسُوبٌ لِلرَّسُولِ، إِذَا تَأْمَلُ الرَّوَايَةَ مِنْ
أُولَئِكَ الَّتِي يَقُولُ إِلَيْهِ أَنَّ جَمْلَةَ (فَضْلُ عَائِشَةَ عَلَى النِّسَاءِ) الْخَ .. قَدْ أَلْصَقَتْ
بِالرَّوَايَةِ الَّتِي لَا يَظْهُرُ مِنْ نَصِّهَا مَا يَفِيدُ وَجْهَ تَرَابِطِ فِي الْمَعْنَى بَيْنَ النَّصِّ الْخَاصِ
بِمَرِيمَ وَآسِيَّةَ، وَالنَّصِّ الْخَاصِ بِعَائِشَةَ ..

وَلَيْسَ هُنَا مَقَامٌ بِحْثٌ أَفْضَلِيَّةِ خَدِيجَةِ عَلَى عَائِشَةَ وَإِنَّمَا مَا نَرِيدُ إِثْبَاتَهُ هُوَ
مَوَافِقُ عَائِشَةَ وَمَدِيَ شَرْعِيَّتِهَا ..

أَمَّا عَنْ مَوْقِفِ عَائِشَةِ مِنْ حَفْصَةِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ زَوْجِ النَّبِيِّ (ص)
فَيُرَوِّى أَنَّ النَّبِيَّ كَانَ إِذَا خَرَجَ أَفْرَعَ بَيْنَ نِسَاءِهِ فَطَارَتِ الْقَرْعَةُ لِعَائِشَةَ وَحَفْصَةَ
وَكَانَ النَّبِيُّ إِذَا كَانَ بِاللَّيلِ سَارَ مَعَ عَائِشَةَ يَتَحَدَّثُ، فَقَالَتْ حَفْصَةُ : أَلَا تَرْكِبِينَ
اللَّيْلَةَ بَعِيرِيْ وَأَرْكِبْ بَعِيرِكَ تَنْظِيرِينَ وَأَنْظِرَ، فَقَالَتْ : بَلِيْ، فَرَكِبْتَ، فَجَاءَ النَّبِيُّ إِلَيْ

جمل عائشة وعليه حفصة، فسلم عليها ثم سار حتى نزلوا ، وافتقدت عائشة، فلما نزلوا جعلت رجليها بين الإذخر - نبات بري - وتقول : يا رب سلط علي عقرباً أو حية تلدغني، ولا أستطيع أن أقول شيئاً.^١

وهذه الرواية تعكس لنا صورة أخرى من صور غيرة عائشة من نساء النبي إلا أن غيرتها هذه المرة قد دفعت بها نحو محاولة الانتحار بوضع رجليها في نبات تكثر فيه الهوام، وكل ذلك سببه أن حفصة استغفلتها وركبت بغيرها لتنعم وحدها بجوار الرسول ..

وبالتأمل في مثل هذه الرواية يتبيّن لنا أن فيها استخفاف كبير بالعقل وبالرسول في آن واحد.

إذ كيف لعائشة الغيورة أن تتسامح مع حفصة لهذا الحد وتعطيها بغيرها لتأثير بالرسول وحدها..؟

وكيف للرسول لا يميز بين حفصة وعائشة وقد سلم عليها وسمع صوتها ..؟ هل كشف الرسول أمر حفصة وأراد أن يتمادي معها في هذه اللعبة وهذا ما أثار عائشة ودفع بها نحو محاولة الانتحار ..؟

وحفصة وعائشة هما اللتان أفشيتا سر الرسول (ص) وتظاهرتا عليه ونزلت

فيهما آيات سورة التحرير ..

ويروى أن ابن عباس سأله عمر بن الخطاب عن المرأةتين من أزواج النبي اللتين قال الله تعالى فيهما : ﴿إِن تَوْبَا إِلَى اللَّهِ فَقَدْ صَغَّتْ قُلُوبُكُمَا﴾ [التحرير: ٤].
فقال عمر : هما حفصة وعائشة..^٢

1 - مسلم كتاب فضائل الصحابة، باب فضل عائشة، والبخاري كتاب النكاح، باب القرعة بين النساء، وليس هناك ما يؤكّد أنّ الرسول كان يصطحب النساء معه في الخروج.

2 - مسلم باب فضل عائشة، والنسائي كتاب عشرة النساء بباب حب النساء، وفي رواية النسائي: ثم أقبلت تشتمني فشتمتني، فاستقبلتها فلم ألبث أن أفحمتها.

وَكَانَ الرَّسُولُ (ص) قَدْ قَرِرَ اعْتِزَالَهُمَا شَهْرًا كَامِلًا مِنْ شَدَّةِ مُوجَدَتِهِ - أَيْ
ضِيقِهِ وَغُضْبِهِ - عَلَيْهِمَا.^١

وَيَرَوِي مُسْلِمٌ وَالنَّسَائِيُّ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : أَرْسَلْتُ أَزْوَاجَ النَّبِيِّ (ص) فَاطِمَةَ
ابْنَتِهِ إِلَيْهِ فَاسْتَأْذَنَتْ عَلَيْهِ وَهُوَ مُضطَجِعٌ مَعِي فِي مَرْطِي فَأَذْنَ لَهَا فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ
اللهِ إِنَّ أَزْوَاجَكَ أَرْسَلْتَنِي إِلَيْكَ يَسْأَلُكَ الْعَدْلُ فِي ابْنَةِ أَبِي قَحْفَةَ . وَأَنَا سَاكِنَةٌ
- أَيْ عَائِشَةَ - فَقَالَ لَهَا الرَّسُولُ : أَيْ بَنِيَّ أَلْسَتْ تُحِبِّينَ مَا أَحَبَّ؟
فَقَالَتْ : بَلِيَ .

قَالَ : فَأَحَبَّيِ هَذِهِ - أَيْ عَائِشَةَ - فَقَامَتْ فاطِمَةُ حِينَ سَمِعَتْ ذَلِكَ مِنْ أَبِيهَا
وَرَجَعَتْ إِلَى أَزْوَاجِ النَّبِيِّ فَأَخْبَرَتْهُنَّ بِالَّذِي قَالَ الرَّسُولُ ..
فَقَلَنَ لَهَا مَا نَرَاكَ أَغْنَيْتَنَا مِنْ شَئٍ فَارْجَعِي إِلَى رَسُولِ اللهِ فَقَوْلِي لَهُ إِنَّ
أَزْوَاجَكَ يَنْشِدُنِكَ الْعَدْلُ فِي ابْنَةِ أَبِي قَحْفَةَ ..

فَقَالَتْ فاطِمَةُ : وَاللهِ لَا أَكَلِمُهُ فِيهَا أَبَدًا ، فَأَرْسَلَنِ زَوْجَ النَّبِيِّ زَيْنَبَ بْنَتَ
جَحْشَ وَهِيَ الَّتِي تَسَامِيَنِي مِنْهُنَّ فِي الْمَنْزِلَةِ - أَيْ عَلَى مَسْتَوِيِ جَمَالِهَا وَحَسْنَهَا
وَحُبِّ الرَّسُولِ لَهَا - عَنْدَ رَسُولِ اللهِ . فَاسْتَأْذَنَتْ - أَيْ زَيْنَبَ - عَلَى الرَّسُولِ وَهُوَ
مَعَ عَائِشَةَ فِي مَرْطِهَا عَلَى الْحَالَةِ الَّتِي دَخَلَتْ فاطِمَةُ عَلَيْهَا وَهُوَ بِهَا، فَأَذْنَ لَهَا
الرَّسُولُ فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللهِ إِنَّ أَزْوَاجَكَ أَرْسَلْتَنِي إِلَيْكَ يَسْأَلُكَ الْعَدْلُ فِي ابْنَةِ
أَبِي قَحْفَةَ ..

قَالَتْ عَائِشَةُ : ثُمَّ وَقَعَتْ بِي فَاسْتَطَالَتْ عَلَيِّ وَأَنَا أَرْقَبُ رَسُولَ اللهِ وَأَرْقَبُ
طَرْفَهُ هُلْ يَأْذِنُ لِي فِيهَا ، فَلَمْ تَبْرُحْ زَيْنَبَ حَتَّى عَرَفَتْ أَنَّ الرَّسُولَ لَا يَكْرِهُ أَنَّ
أَنْتَصِرَ ، فَلَمَا وَقَعَتْ بِهَا لَمْ أَنْشِبَهَا حَتَّى أَنْحِيَتْ عَلَيْهَا ..
فَقَالَ الرَّسُولُ مُبِتَسِمًا إِنَّهَا ابْنَةُ أَبِي بَكْرٍ ..

1 - انظر شرح النووي لمسلم، وهامش طبعة استانبول، وطبقات ابن سعد.

وفي رواية أخرى : فلما وقعت بها لم أنشبها أن أثخنها غلبة ..^١

لقد أوقتنا هذه الرواية لشاهد موقعة نسائية في بيت الرسول (ص) الذي يرافق أحدها مبتسماً، ثم ينحاز في النهاية إلى صفات عائشة ليس لشيء إلا لكونها ابنة أبي بكر، وقد حدد الرسول بهذا أن قيمة عائشة ومكانتها مستمدة من أيديها، فيسلطان أيديها فرضت نفسها على الرسول واستحوذت عليه وزادت من دلالها وعدوانها على بقية أزواج النبي، من أجل عيون أبي بكر مال الرسول لعائشة وظلم أزواجه ..

إلا أن السؤال الذي يطرح نفسه هنا هو :

هل يتلاءم مثل هذا السلوك مع أدب النبوة ..؟

وهل يمكن أن تكون زوجات النبي بمثل هذا الخلق ..؟

هل من أدب النبوة أن لا يحترم النبي مشاعر زوجاته ولا يكلمهن أو يجيبهن

وهو مضطجع بجوار عائشة في مرطها (لحافها) لا يتحرك من مكانه..؟

ثم هو في النهاية يبارك فعل عائشة وسبها لزينب ..؟

والغريب أن النسائي قبل أن يروي هذا الحديث جاء بحديث مناقض له على لسان الرسول(ص) يقول : «من كان له أمرتان يميل لأحدهما على الأخرى جاء

يوم القيمة أحد شقيقه مائل».^٢

ولسوف يرى القارئ في هذا الكتاب المزيد من عجائب الرواية والفقهاء الذين أجمعوا أن ميل الرسول لعائشة إنما هو أمر قلبي والقلوب بيد الله تعالى .. قال النووي : قوله يسألنك العدل معناه يسألنك التسوية بينهن في محبة القلب وكان (ص) يسوى بينهن في الأفعال والميول ونحوه، أما محبة القلب

1 - انظر مسلم كتاب الطلاق، باب في الإيلاء واعتزال النساء وتخيرهن.

2 - كتاب حب النساء، باب ميل الرجل إلى بعض نسائه دون بعض، وانظر ابن ماجة باب القسمة بين النساء، ويدرك أن الراوي هنا هو أبو هريرة.

فكان يحب عائشة أكثر منهن وأجمع المسلمون على أن محبتهن لا تكليف فيها ولا يلزمها التسوية فيها لأنه لا قدرة لأحد عليها إلا الله سبحانه^١ ..

والنبوبي بقوله هذا إما أنه ساذج أو يستغلنا، لأن الرواية من أساسها تتهم الرسول بعدم التسوية بين أزواجه في الأفعال والمبيت وهو ما سبب هذا الصدام بين زينب وعائشة.. وكان النبوبي يريد أن يؤكّد لنا أن سبب ثورة أزواج النبي هو غيرتهن من ميل الرسول بقلبه نحو عائشة وهو تأكيد تدحّضه الروايات التي تؤكّد أن عائشة هي معشوقة الرسول الوحيدة ..

ومن زينب إلى أم سلمة ومثال جديد لتطرف عائشة في حضرة الرسول(ص) ..

يروى أن أم سلمة زوج النبي (ص) أرسلت بقصعة فيها طعام إلى الرسول وهو عند عائشة، فضررت عائشة يد الرسول فسقطت القصعة فانكسرت . فجعل النبي يجمع بين فلقتين القصعة وهو يقول : «غارت أمكم»..^٢
وفي رواية أخرى : فجاءت عائشة متزرة بكساء ومعها فهر - حجر - فلقت به الصحفة . أي القصعة..^٣

ومثل هذا التصرف العدواني على رسول الله (ص) عده الفقهاء من باب الغيرة المسموح بها ولم يشغلوا أنفسهم ببحث مدى شرعية..

هذا التصرف الذي حدث على ما يظهر من الرواية على الملا في حضور جمع من الصحابة وهم الذين خاطبهم الرسول بقوله : "غارت أمكم" ..

وقد علق أحد الفقهاء على هذه الرواية ببحث لغوی في معنى الكسرتين وأنهما بمعنى الفلقتين، وكان الرسول قد عوض أم سلمة بقصعة

1 - مسلم، هامش باب فضل عائشة.

2 - النسائي، كتاب عشرة النساء، باب الغيرة.

3 - المرجع السابق.

جديدة، فكان تعليقه هو : الظاهر أن القصعتين كانتا ملکاً له (ص) و فعله كان لإرضاء من أرسلت الطعام وإلا فضمان التلف يكون بالمثل وهو هنا القيمة إلا أن يقال القصعتان كانتا متماثلتين في القيمة بحيث كان كل منهما صالحة أن تكون بدلاً للأخرى والله تعالى أعلم..^١

وهكذا تحول الأمر إلى قضية فقهية وسلطت الأضواء على القصعة ومدى الضرر الذي لحق بصاحبها نتيجة لكسرها ونسي الرسول ..

ولم ينحصر دور عائشة في محيط مشاكسنة زوجات النبي والحط من قدرهن، بل تجاوز هذا الحد إلى محاولة تقويم نساء النبي وتحديد مكانتهن وقدرhen بما لا يصطدم مع مكانتها العالية بالطبع ..

تروي عائشة خاللاً ما أعطيتها امرأة: ملکني رسول الله (ص) وأنا بنت سبع سنين، وأتاه الملك بصورتي في كفه فنظر إليها وبنى لسع سنين، ورأيت جبريل ولم تره امرأة غيري، وكانت أحب نساءه إليه، وكان أبي أحب أصحابه إليه، ومرض رسول الله في بيتي فمريضته، فقبض ولم يشهده غيري والملائكة ..^٢

وفي رواية أخرى : ولم ينكح امرأة أبوها مهاجران غيري، وأنزل الله براءتي من السماء، وكانت أغسل أنا وهو من إناء واحد، ولم يصنع ذلك بأحد من نساءه غيري، وكان يصلني وأنا معرضة بين يديه ولم يكن يفعل ذلك بأحد من نساءه غيري، وكان ينزل عليه الوحي وهو معي ولم يكن ينزل عليه وهو مع أحد من نساءه غيري ..^٣

وبهذه الرواية تسعى عائشة إلى تأكيد أفضليتها على نساء النبي بل على النساء أجمعين، فمن ثم فإن لغتها هي لغة استعلاء نابعة من المقام الذي صورته لنفسها وملكت به صلاحية نقد وتقويم نساء النبي ..

1 - حاشية السندي؛ هامش المرجع السابق.

2 - طبقات ابن سعد ج ٨ ترجمة عائشة.

3 - المرجع السابق.

وإذا كنا قد ناقشنا سابقاً مسألة سن عائشة وتاريخ ارتباطها بالرسول، ومسألة أفضلية خديجة عليها وأنها أحب النساء إلى النبي لا عائشة، فبهذا تكون عائشة قد فقدت ميزتين من ميزات القوامة التي تدعى إليها لنفسها، وبقيت ميزة رؤية جبريل ومكانة أبيها عند الرسول ومرضه في بيتها . وهذه ادعاءات تدحضها روایات أخرى ..

أما مسألة رؤيتها لجبريل فهو أمر لم يصح ولم يقل به أحد من الفقهاء، والكل مجمع أن شخص جبريل لم تتحقق رؤيته إلا لرسول الله وحده .. وأما مسألة مكانة أبيها فالكل الهائل من الروايات الواردة في الإمام علي(ع) تؤكد أنه صاحب المقام العال والمكانة من الرسول لا أبو بكر.. وقد شهدت عائشة بذلك ..

روي أن أبو بكر استأذن على النبي (ص) فسمع صوت عائشة عالياً وهي تقول : والله لقد علمت أن علياً أحب إليك من أبي^١ ..

أما مسألة مرض الرسول (ص) ووفاته في بيتها وعلى صدرها فهناك روایات أخرى تؤكد أن الرسول حال مرضه كان في رعاية علي ومات بين يديه .. روي : قبض رسول الله ورأسه في حجر علي^٢ ..

وروي «توفي رسول الله (ص) ورأسه في حجر علي وغسله علي والفضل محتضنه»^٣ ..

وسائل ابن عباس أن عائشة تقول: توفي رسول الله بين سحري ونحرى، فقال: أتعقل؟ والله لتوفي رسول الله وإنه لم يستند إلى صدر علي وهو الذي غسله وأخي الفضل بن عباس^٤ ..

١ - رواه أحمد وأبو داود والنسائي، أنظر فتح الباري ج ٢٧.

٢ - ابن سعد ج ٢ . باب ذكر من قال توفي رسول الله في حجر علي.

٣ - المرجع السابق.

٤ - المرجع السابق.

وفيما يتعلق ببراءة عائشة من السماء في حادثة الإفك التي ارتبطت بغزوة بنى المصطلق فمن حيث التحقيق التاريخي هناك شك في ارتباط عائشة بهذه الحادثة.^١

أما ما ادعته عائشة من مميزات أخرى مثل اغتسالها مع الرسول في إناء واحد ونزول الوحي في لحافها واعتراضها صلاة الرسول وهي نائمة فذلك سوف نعرض له فيما بعد ..

تقول عائشة عن سودة بنت زمعة زوج النبي (ص) : ما من الناس امرأة أحب إلى أن أكون في مسلاخها من سودة بنت زمعة إلا أنها امرأة فيها حسد..^٢
وتقول : وددت أن كنت استأذنت رسول الله (ص) كما استأذنته سودة فأصلني الصبح بمني قبل أن يجيء الناس ، فقالوا للعائشة : استأذنته سودة ؟
فقالت : نعم . إنها كانت امرأة ثقيلة ثبطة فأذن لها..^٣

وتقول عن أم سلمة : لما تزوج رسول الله (ص) أم سلمة حزنت حزناً شديداً لما ذكروا لنا من جمالها، قالت : فتلطفت لها حتى رأيتها، فرأيتها والله أضعف ما وصفت لي في الحسن والجمال، قالت : فذكرت ذلك لحفصة - وكانتا يدا واحدة - فقالت : لا والله إن هذه إلا الغيرة، ما هي كما تقولين ولا قريب وإنها لجميلة ، قالت - أي عائشة - : فرأيتها بعد فكانت لعمري كما قالت حفصة ولكنني كنت غيري..^٤

١ - قيل إن المقصود بحادثة الإفك مارية القبطية . انظر تفاصيل الحادثة في سيرة ابن هشام ح غزوة المصطلق وخبر الإفك، وانظر المراجع التاريخية الأخرى.

٢ - ابن سعد ح / ترجمة سودة.

٣ - المرجع السابق.

٤ - المرجع السابق. ترجمة أم سلمة.

وَتَرَوَى عَائِشَةُ : دَعَتْنِي أُمُّ حَبِيبَةَ بْنَتَ أَبِي سَفِيَّانَ زَوْجَ النَّبِيِّ (صَ) عَنْدَ مَوْتِهَا فَقَالَتْ : قَدْ كَانَ يَكُونُ بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْضَّرَائِيرِ فَغَفَرَ اللَّهُ لِي وَلَكَ مَا كَانَ مِنْ ذَلِكَ، فَقَلَّتْ : غَفَرَ اللَّهُ لَكَ ذَلِكَ كُلَّهُ وَتَجَاوَزَ وَحَلَّكَ مِنْ ذَلِكَ^١ ..

وَتَقُولُ عَنْ زَيْنَبِ بْنَتِ جَحْشٍ : لَمْ أَرْ امْرَأَةً قَطُّ خَيْرًا فِي الدِّينِ مِنْ زَيْنَبَ، مَا عَدَّا سُورَةً مِنْ حَدَّةٍ وَكَانَتْ فِيهَا تَسْرِعُ^٢ ..

وَتَقُولُ عَنْ زَيْنَبِ وَأُمِّ سَلَمَةَ : كَانَتْ زَيْنَبَ وَأُمِّ سَلَمَةَ لَهُمَا عِنْدَهُ مَكَانٌ، وَكَانَتَا أَحَبَّ نِسَاءَ إِلَيْهِ فِيمَا أَحَسِبَ بَعْدِي^٣ ..

وَيَرَوِي أَنَّ عَائِشَةَ لَمَّا رَأَتْ صَفِيفَةَ بْنَتَ حَيَّيِّ زَوْجَ النَّبِيِّ - وَكَانَتْ يَهُودِيَّةً مِنْ سُبْيِ خَيْرٍ - قَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ (صَ) : « كَيْفَ رَأَيْتَهَا يَا عَائِشَةَ؟ ..؟ قَالَتْ : رَأَيْتَهَا يَهُودِيَّةً .

قَالَ الرَّسُولُ : « لَا تَقُولِي هَذَا إِنَّهَا قَدْ أَسْلَمَتْ»^٤ ..

وَمِنْ هَذِهِ الرَّوَايَاتِ وَغَيْرِهَا يَتَبَيَّنُ لَنَا أَنَّ عَائِشَةَ لَمْ تَكُنْ مُجْرِدَ زَوْجَةَ النَّبِيِّ (صَ) وَإِنَّمَا كَانَتْ بِالإِضَافَةِ إِلَيْ ذَلِكَ امْرَأَةً مُهِمَّةً مُتَدَلِّلاً مُتَعَالِيَّةً اسْتَحْوَذَتْ عَلَى الرَّسُولِ وَتَحْدِيثِ بَلْسَانِهِ وَاطْلَقَتْ لِسَانَهَا فِي نِسَاءِهِ، كَمَا يَتَبَيَّنُ لَنَا أَنَّ الرَّسُولَ (صَ) رَاضٍ عَنْ هَذَا الوضْعِ وَسَعِيدٌ بِهِ، وَبَدَا وَكَانَهُ لَا يَجْرُؤُ عَلَى التَّصْدِي لِهَا وَمُقاومَتِهَا بِسَبِّ عَشْقَهِ الْبَالِغِ لَهَا ..

١ - طبقات ابن سعد ج ٨ ترجمة أم حبيبة.

٢ - مسلم باب فضل عائشة.

٣ - ابن سعد ج ٨ ترجمة زينب بنت جحش.

٤ - المرجع السابق ترجمة صفيفية بنت حبيبي.

عائشة والنبي

وكمًا صورت لنا الروايات السابقة أطراف من حال عائشة مع نساء النبي سوف نعرض هنا لروايات أخرى تعرض لحالها مع النبي (ص) وما كان يبدر منها من مواقف وسلوكيات في حضرته وداخل بيته ..

يروى أن رسول الله (ص) كانت له أمة يطأها فلم تزل به عائشة وحفصة حتى حرمتها على نفسه . فأنزل الله عز وجل ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لَمْ تُحَرِّمْ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ﴾ [التحريم: ١] إلى آخر الآية..^١

ويروى أن عائشة قالت : التمسك رسول الله (ص) فأدخلت يدي في شعره فقال : قد جاءك شيطانك . فقلت : أما لك شيطان؟ فقال : بلـي ولكن الله أعاـنـي عليه فأسلم..^٢

الرواية الأولى: تكشف لنا حقيقة هامة حول علاقة الرسول بعائشة فلو كانت هي حقيقة حب رسول الله ومعشوقته ما انصرف عنها نحو جارية ..

والرواية الثانية: تكشف شيئاً من عدم الأدب والل spiele مع الرسول، فهي فضلاً من كونها رواية فاضحة وغير لائقة لا بالرسول ولا بعائشة يشم منها رائحة الندية والتحدي من قبل عائشة للرسول . وهو ما يستفاد من رد عائشة على الرسول : أما لك شيطان..؟

يروى عن عائشة قالت : قال لي رسول الله (ص) : «إني لأعلم إذا كنت عنـي راضـيةـ، وإـذـاـ كـنـتـ عـلـيـ غـضـبـيـ». قـالـتـ : مـنـ أـيـنـ تـعـرـفـ ذـلـكـ..؟

1 - سنن النسائي كتاب عشرة النساء . باب الغيرة.

2 - المرجع السابق.

فقال : «أَمَا إِذَا كُنْتَ راضِيَّاً فَإِنَّكَ تَقُولُونَ: لَا وَرَبِّ مُحَمَّدٍ . وَإِذَا كُنْتَ غَضِيبِي قُلْتَ: لَا وَرَبِّ إِبْرَاهِيمَ» . قالت : أَجَلْ وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا أَهْجَرْ إِلَّا اسْمَكَ»^١

وما تشير إليه هذه الرواية هو أخطر وأكثر حرجاً مما أشارت إليه الروايات السابقة، فقد وصل الغضب من الرسول بعائشة إلى ارتکاب كبيرة من الكبائر، وهي كبيرة التفریق بين رب إبراهيم ورب محمد، وهي إشارة إلى كون غضبها على محمد قد يمتد إلى رب محمد، وأي دلالة تعطينا مقالة عائشة : ما أهجر إلا اسمك، إن هجران اسم الرسول هجران لدينه ودعوته.

فهل تصل الغيرة بعائشة إلى الحد الذي يضعها في دائرة هذا الحرج الشرعي ..؟

وكيف للرسول أن يقبل هذا الوضع ويباركه ..؟

تأمل نقل النووي : قال القاضي : معاشرة عائشة للنبي (ص) هي مما سبق من الغيرة التي عفى عنها للنساء في كثير من الأحكام لعدم انفكاكهن منها، حتى قال مالك وغيره من علماء المدينة - يسقط عنها الحد إذا قذفت زوجها بالفاحشة على جهة الغيرة - واحتج بقول الرسول : «ما تدرى الغيراء أعلى الوادي من أسفله». ولو لا ذلك لكان على عائشة في ذلك من الحرج ما فيه لأن الغضب على النبي وهجره كبيرة عظيمة ولهذا قالت : لَا أَهْجَر إِلَّا اسْمَكَ، فدل على أن قلبها وحبها كما كان، وإنما الغيرة من النساء لفترط المحبة..^٢

وقال آخر : في هذا الحديث حكم بالقرائن لأنه (ص) حكم برضاء عائشة وغضبها بمجرد ذكرها اسمه الشريف وسكتها، واستدل على كمال فطنتها وقوتها ذكائتها بتخصيصها إبراهيم (ع) دون غيره، لأنه (ص) أولى الناس به كما في

1 - البخاري كتاب النكاح . باب غيرة النساء ووجودهن . ومسلم باب فضل عائشة.

2 - المؤلّ و المرجان فيما اتفق عليه الشیخان ج ١٤١ / ٣

التنزيل، فلما لم يكن لها بد من هجر اسمه الشريف أبدلته بمن هو منه بسيط
حتى لا تخرج عن دائرة التعلق بالجملة..^١

وقال ثالث : والله يا رسول الله ما أهجر إلا اسمك : هذا الحصر في غاية من اللطف في الجواب لأنها أخبرت أنها إذا كانت في غاية من الغضب الذي يسلب العاقل اختياره لا يغيرها عن كمال المحبة المستقرة ظاهرها وباطنها الممترجة بروحها، وإنما عبرت عن الترك بالهجران لتدل به على أنها تتألم من هذا الترك الذي لا اختيار لها فيه..^٢

وهذه التبريرات والمتاهات التي أوقعنا فيها أمثال هؤلاء الفقهاء ليست إلا محاولة للدفاع عن عائشة وتحسين صورتها وحمل تصرفها على المحمول الحسن، وليس محاولة للدفاع عن الرسول، لأن الدفاع عن الرسول يعني التشكيك في هذه الروايات وهو أمر غير مستحب في عرف الفقهاء ..
تروي عائشة : فقدت رسول الله (ص) ذات ليلة فظلت أله ذهب إلى بعض نساءه فتجسسته فإذا هو راكع أو ساجد..^٣

وتروي : كانت ليلة والنبي (ص) عندي انقلب فوضع نعليه عند رجليه ووضع رداءه وبسط طرف إزاره على فراشه فلم يلبث إلا ريثما ظن أني قد رقدت، ثم انتعل رويداً أو أخذ رداءه رويداً ثم فتح الباب رويداً وخرج، فجعلت درعي في رأسي واختمرت وتقعنت إزارني، فانطلقت في إثره حتى جاء البقيع فرفع يديه ثلاث مرات وأطال، ثم انحرف فانحرفت فأسرع فهرول فهرول فحضر فأحضرت..

وبسبقته فدخلته وليس إلا أن اضطجعت . فدخل فقال: «ما لك يا عائشة»؟.

قالت : لا..

١ - المؤلّف والمرجان ج ٣ / ١٤٠

٢ - المرجع السابق.

٣ - النسائي، باب الغيرة كتاب عشرة النساء.

قال : «لتخبرني أو ليخبرني اللطيف الخبير». فأخبرته الخبر . قال: «فأنت السواد التي رأيته أمامي»؟ قالت : نعم، قالت : فلهذه في صدرِي لهدة أو جعنتي..

ثم قال : «إن جبريل أتاني ولم يكن ليدخل عليك وقد وضعت ثيابك»
وأمرني أن آتي أهل البقيع فأستغفر لهم..^١

والطريف أن السندي وهو يعلق على هذين الحديثين لم يتطرق إلى مقاصدهما بل انغمس في معانِي الألفاظ وأسرف في شرح المفردات، في الوقت الذي تجنب فيه السيوطي ذكر أي شيء عن هاتين الروايتين..^٢
وهما بهذا المسلك يتعاملان مع هذه الروايات على أساس كونها من الثواب والنصوص الصحيحة المسلمة بها .

وهذا موقف طبيعي من قوم طرحا العقل جانباً وتبعدوا بأقوال الرجال ..
ونحن من باب الدفاع عن الرسول (ص) نستنكر مثل هذه الروايات مثلما نستنكر مثل هذا السلوك من عائشة ..

ولقد وضع كتاب الأحاديث هذه الروايات تحت عنوان الغيرة وهم بهذا قد موهوا على حقيقة هذه المواقف والسلوكيات التي تطفح بها هذه الروايات، وكان الأجرد بهم أن يضعوها تحت باب الشك، فمثل هذا السلوك من عائشة لا يشير إلا لذلك، الشك في خلق الرسول، والشك في عدله(ص)..
إن عائشة بمثل هذه السلوكيات بدا وكأنها تؤكد أنها تعاني رجلاً عادياً لا رسول خاتم، ومن جهة أخرى فقد صورت هذه الروايات الرسول وكأنه لا شغل له سوى النساء..^٣

١ - المرجع السابق.

٢ - أنظر النسائي بشرح السيوطي وحاشية السندي باب الغيرة ج ٧ / ٧٤

٣ - يروي القوم على لسان الرسول (ص) قوله: «حبب إلي من الدنيا النساء والطيب ». ويروي أنس خادم الرسول لم يكن شيء أحب إلى رسول الله بعد النساء من الخيل، أنظر النسائي كتاب عشرة النساء.

وكان النساء هن عائشة، وعائشة هي النساء.

إن العقل لا يقبل أن تكون هناك امرأة تتحدث عن علاقتها بزوجها بمثل هذه الطريقة الفاضحة فضلاً عن زوجةنبي ..
ونحن في مواجهة هذه الروايات بين أمرتين :
إما أن نرفضها..

وإما أن نتهم عائشة بالوضع على الرسول ..

والأمر الأول: سوف تكون نتيجته هي راحة العقل واستقامة التصور ..
والامر الثاني: نستبعده مؤكدين أن هذه الأحاديث دسّت على عائشة بفعل السياسة ..

وإذا كانت الرواية الثانية قد نصت على قول الرسول(ص) : "أتاني جبريل
ولم يكن ليدخل عليك وقد وضعني ثيابك" ..
فكيف ينسب إلى الرسول قوله : "لا تؤذين في عائشة، فإنه والله ما نزل على
الوحى وأنا في لحاف امرأة منك غیرها" ..
أليس هناك تناقض بين الروايتين؟

جبريل في الرواية الأولى يستحي أن يدخل على النبي وقد وضع عائشة
ثيابها فيضطر النبي إلى الخروج من البيت ..

وفي الرواية الثانية يقتصر عليه لحافه وهو مع عائشة ..
إن مثل هذا الموقف إنما يدفع بنا إلى شك في هذه الروايات ويواعثها لأن
يدفع بنا إلى محاولة التوفيق بينهما كما صنع الفقهاء من أجل تبديد الشبهات من
حولها ..^٢

يدفع بنا إلى تحكيم القرآن والعقل في جميع ما أسنده إلى الرسول من أقوال
وأفعال على لسان عائشة وغيرها ..

1 - البخاري، باب فضل عائشة.

2 - انظر تأويل مختلف الحديث لابن قتيبة.

تروي عائشة : أن رجلاً سأله الرسول (ص) عن رجل يجامع أهله ثم يكسل - أي لا ينزل بسبب ضعف أو غيره - هل عليهما غسل وعائشة جالسة . فقال الرسول : " إني لا فعل ذلك أنا وهذه ثم نغسل " ..^١

وهذه روایة أخرى من الروايات الفاضحة على لسان عائشة تكشف فيها علاقتها الجنسية بالرسول (ص) على الملا ..

وهل يعقل أن يتحدث الرسول عن حياته الجنسية مع زوجته بهذه الصورة ..؟ إن روایة ذلك الكم من الأحاديث التي تتعلق بالحياة الخاصة للرسول على لسان عائشة من دون بقية أزواج النبي أمر مثير للشك ، خاصة وأنها أصغر زوجاته بل هي بالقياس إلى بعض أزواجه تعتبر بنتا من بناتها ، وبالطبع ينبغي على مسألة السن هذه مسائل أخرى مثل انعدام الخبرة وقلة الوعي ..

فكيف تتحقق لها رصد كل هذه الروايات ونقلها عن الرسول ..؟ وإذا كان الرسول قد خصها بعلاقة متميزة كما يقولون فإن هذه يعني أن الرسول لم يكن عادلاً مع بقية أزواجه ..

ومن جهة أخرى فإن عائشة تؤكد لنا أن الجنس كان هو المدخل والدافع الذي جعل الرسول يتعلق بها ويورثها هذا العلم فهل يقبل مسلم أن يكون رسوله بهذه الصورة ..؟

يروي ابن هشام أن عائشة كانت تنام على العجين فتأتي الشاة فتأكله ..^٢ وهذه الروایة تبين لنا أن عائشة بالإضافة إلى شغلها بالجنس كانت مشغولة بما تشغله النساء في البيوت من أمر الطعام وخلافه ، وهي هنا قد اهملت العجين ونامت فأكلته الشاة ، وسبب هذا الاهتمام يعود إلى صغر سنها وقلة إدراكها ..

1 - مسلم، كتاب الطهارة.

2 - سيرة ابن هشام ج ٣ . غزوة بنى المصطلق . خبر الإفك.

وقد تفوق أبو هريرة على عائشة في أمر الرواية والتي أنكرت عليه فأجاب :
يا أمah إنه كان يشغلك عن رسول الله المرا آة والمكحلة..^١

تروي عائشة : أن رسول الله (ص) لما كان في مرضه جعل يدور على نساءه
ويقول : "أين أنا غدا" ؟ حرصا على بيت عائشة . قالت عائشة : فلما كان يومي
سكن..^٢

وهكذا تثبت لنا عائشة أن العشق خير دواء حتى مع الأنبياء ، وأن الرسول
وهو في مرض الموت لم يكن في مخيلته سوى عائشة ، وكان يعيش معها حتى
وهو مع زوجاته اللاتي لم يتحققن له السكن والراحة ..
إذاً كن زوجات النبي بهذه الحالة فلماذا تروجهن الرسول على عائشة..؟
وكيف لرسول خاتم يودع أمته يشغل بأمرأة ويهمل واجبه نحو دعوته ؟
وكيف للرسول وهو في حالة مرضية شديدة - كما تصور الروايات - يفكر
في عائشة ولا يفكّر في الله ومستقبل الدعوة ..؟

لقد سكن الرسول إلى جوار عائشة ولم يسكن إلى جوار جبريل أو فاطمة

ابنته أو علي ربيبه ..

إننا نقف في مواجهة حالة مرضية من صناع الأحاديث الذين سعوا في
تضخيم عائشة فجاء هذا التضخيم على حساب النبي والدين وعلى حساب عائشة
ذاتها التي تصورها هذه الروايات امرأة غير سوية تتراجح شخصيتها ما بين
الحسد والسفه ..

1 - رواه الحاكم في المستدرك ج ٥٠٩/٣ ونصه : ما هذه الأحاديث التي تبلغنا أنك تحدث بها عن النبي (ص) هل سمعت إلا ما سمعنا ؟ ورأيت إلا ما رأينا قال أبو هريرة : يا أمah إنه كان يشغلك .
ال الحديث .

2 - البخاري، باب فضائل عائشة.

لقد فات أولئك الصناع الذين أرادوا تضخيم عائشة أن عصمة النبي وخلقه العظيم يتناهى مع مثل هذه الأحاديث والمواقف الفاضحة، وهم إن كانوا قد ضربوا عصمة النبي بروايات تدعم رؤيتهم فقد فاتتهم أن الفطرة السليمة تأبى هذا، وإن كان العقل المسلم قد سلم بهذه في الماضي فلن يقبله في الحاضر..^١

وكان من الممکن لأولئك إذ أرادوا تجميل عائشة أن يأخذوا جانبا آخر غير جانب الجنس والشهوة والهوی، فمثل هذه الأمور الثلاثة قد تتلاءم مع عائشة لكنها لا تتلاءم بحال مع الرسول (ص) ..

تروي عائشة كان النبي (ص) يباشرني وأنا حائض، وكان يخرج رأسه من المسجد وهو معتكف فأغسله وأنا حائض..^٢

وتروي : كان النبي (ص) يتکئ في حجري وأنا حائض . ثم يقرأ القرآن..^٣
يقول النووي : وأما أحكام هذا الباب فأعلم أن مباشرة الحائض أقسام:
أحدها: أن يباشرها بالجماع في الفرج وهو حرام .

والقسم الثاني: المباشرة فيما فوق السرة وتحت الركبة بالذكر أو بالقبلة أو بالمعانقة أو اللمس أو غير ذلك وهو حلال باتفاق العلماء .

والقسم الثالث: المباشرة فيما السرة والركبة في غير القبلة والدبر وفيها ثلاثة أوجه ل أصحابنا أصحها وأشهرها أنها حرام..^٤

1 - سوف نعرض لهذه الروايات في الباب القادم.

2 - مسلم كتاب الحيض، والبخاري كتاب الاعتكاف، وانظر النسائي كتاب الطهارة باب مضاجعة الحائض.

3 - مسلم والبخاري كتاب الحيض.

4 - شرح النووي على مسلم كتاب الحيض.

وَكَمَا هِيَ عَادَةُ الْفَقَهَاءِ اسْتَثْمَرَ النُّوْوَى وَغَيْرُهُ رَوَيَاتُ الْحِيْضُ عن عَائِشَةَ
وَعَمِلَ عَلَى اسْتِبْطَاطِ أَحْكَامًا فَقِيهَيَّةً مِنْهَا، وَكَأَنَّهُ يَقُولُ لِلْمُسْلِمِينَ افْعُلُوا مِثْلَ مَا فَعَلَ
الرَّسُولُ مَعَ عَائِشَةَ أَثْنَاءَ حِيْضِهَا..

وَلَكِنَّ السُّؤَالَ هُنَا هُوَ : هَلْ فَعَلَ الرَّسُولُ ذَلِكَ حَقًّا ؟
وَهُلْ بَلَغَتْ بِهِ الشَّهُوَةُ مِنْ لَمْبَغَهَا إِلَى الدَّرْجَةِ الَّتِي تَجْعَلُهُ لَا يُطِيقُ صَبَرًا فَيُوَاقِعُ
عَائِشَةَ فِي الْحِيْضِ .. ؟

وَإِذَا كَانَ الْأَمْرُ كَذَلِكَ فَمَا الَّذِي يُضْطَرُ الرَّسُولَ إِلَى مَوْاقِعَةِ امْرَأَةِ حَائِضٍ
وَعِنْهُ أَخْرِيَاتٍ خَارِجَ دَائِرَةِ الْحِيْضِ .. ؟
وَهُنَاكَ ردٌ جَاهِزٌ لِلْفَقَهَاءِ عَلَى مَثْلِ هَذِهِ التَّسْأَوْلَاتِ وَهُوَ أَنَّ الرَّسُولَ يَرِيدُ أَنْ
يَعْلَمُ أَمْتَهُ وَيَضْعِفَ أَحْكَامًا لِمَوَاجِهَةِ حَاجَاتِ النَّاسِ وَمُشَاكِلَهُمُ الَّتِي يَتَعَلَّقُ بِالْعَلَاقَةِ
بَيْنَ الزَّوْجِ وَالزَّوْجَةِ .. .

وَالْجَوابُ بِبِسَاطَةِ نَصِّ عَلَيْهِ الْقُرْآنِ بِقَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْحِيْضِ
قُلْ هُوَ أَذَىٰ فَاعْتَرِّلُوا النِّسَاءَ فِي الْحِيْضِ ﴾ [البقرة: ٢٢٢].

وَلَا شُكَّ أَنَّ الرَّسُولَ (ص) قَدْ طَبَقَ الْاعْتِزَالَ وَانْضَبَطَ بِنَصِّ الْقُرْآنِ مَا
يَدْعُونَا إِلَى شُكٍّ فِي مَثْلِ هَذِهِ الرَّوَيَايَاتِ .. .
إِنَّ مَثْلَ هَذِهِ السُّلُوكِ تَجَاهُ الزَّوْجَةِ الْحَائِضِ مِنَ الْمُمْكِنِ أَنْ يُلْصَقَ بِعَامَةِ
النَّاسِ، وَلَيْسَ مِنَ الْمُمْكِنِ أَنْ يُلْصَقَ بِالرَّسُولِ لِأَنَّهُ هُوَ الَّذِي يَبْلُغُ الْقُرْآنَ وَيَبْيَنُهُ
لِلنَّاسِ وَهُوَ أَوْلَى النَّاسِ بِالْالِتَّزَامِ بِنَصْوَصِهِ .. .

وَهُنَاكَ ردٌ آخرٌ عَلَى هَذِهِ الْكَلَامِ وَهُوَ أَنَّ الرَّسُولَ يَمْلُكُ الْقُدْرَةَ عَلَى التَّحْكُمِ
فِي شَهُوتِهِ فَهُوَ لَنْ يَنْزَلِقَ إِلَى جَمَاعٍ فَعْلَى مَعِ زَوْجِهِ الْحَائِضَةِ، أَمَّا الْآخَرُونَ
فَيُمْكِنُ أَنْ يَنْزَلُوهُ وَيَقْعُدُوا فِي الْحَرَامِ وَهَذَا الرَّدُّ اعْتَدَ عَلَى قَوْلِ عَائِشَةَ : وَأَيُّكُمْ
يَمْلُكُ أَرْبَهَ كَمَا كَانَ النَّبِيُّ يَمْلُكُ أَرْبَهَ .. ^١ ؟

والجواب : إن مثل هذا الكلام يوحى بأن حكم اعتزال النساء في المحيض إنما هو خاص بالمسلمين لا بالرسول، وهذا باطل، وإذا ما سلمنا به فما هي الحاجة من سرد مثل هذه الروايات عن علاقة النبي بالنساء أثناء المحيض..؟ وإذا كانت الحاجة هي تعليم كما يقولون فهذا يعني أن الآخرين يستوون مع الرسول في القدرة على التحكم في أنفسهم أثناء الممارسة الجنسية، وعلى هذا الأساس يصبح قول عائشة لا مبرر له ..

وتروي عائشة : كنت أفرك المنى من ثوب رسول الله (ص)..^١

وتروي : أن الرسول (ص) كان يغسل المنى ثم يخرج إلى الصلاة في ذلك الثوب وأنا أنظر إلى أثر الغسل فيه..^٢

وتروي عائشة : كنت أغار على اللاتي وهبن أنفسهن لرسول الله (ص) وأقول : اتهب المرأة نفسها..؟

فلما أنزل الله تعالى ﴿تُرْجِيَ مَنْ تَشَاءُ مِنْهُنَّ وَتُؤْوِيَ مَنْ تَشَاءُ﴾ [الأحزاب:

٥١] قلت ما أرى ربك إلا يسارع في هواك ..

قال النووي : قولها كنت أغار على اللاتي وهبن أنفسهن معناه أعيوب لأن من غار عاب، ويدل عليه قولها في الآخر أما تستحي أن تهب المرأة نفسها للرجل وهو هنا تقبیح وتنفير لثلا يهب النساء أنفسهن له (ص) فیکثر النساء عنده وأوجب هذا القول منها الغيرة ..

وقولها: ما أرى ربك إلا يسارع في هواك، معناه يخفف عنك ويوسع عليك الأمور ولهذا خيرك..^٤

١ - مسلم كتاب الطهارة باب حكم المنى.

٢ - المرجع السابق.

٣ - مسلم كتاب الرضاع، والبخاري كتاب التفسير، سورة الأحزاب.

٤ - مسلم، هامش كتاب الرضاع، باب جواز هبتها نوبتها لضرتها.

وذكر الأبي عن القرطبي : أن هذا الكلام أبرزته الغيرة والدلال وإن إضافة الهوى لرسول الله مباعد لما يجب على الخلق من تعظيمه وتقديره فإنه (ص) متزه عن الهوى ولو أبدلت بالرضا كان أولى^١.

ويبدو من خلال كلام النووي والقرطبي أنهما يشعران بمدى ما يشكله قول عائشة في حق الرسول من حرج شرعي لها ، فمن ثم مما سلكا نهج التأويل لكلامها والتبرير لسلوكها وهو النهج الذي تقوم على أساسها عقيدة أهل السنة، وهم بذلك قد التزموا بإجماع الفقهاء تجاه روايات عائشة عن الحياة الخاصة للرسول(ص)، على أن هذه الروايات بما تحمل من مواقف وسلوكيات إنما تحمل على الغيرة لا على أي شيء آخر ..

إلا أن العقل يصطدم بمثل هذه التأويلات والتبريرات التي لا تخرج عن كونها مجرد محاولة للتغطية على هذه الروايات، والتغطية على عائشة في نفس الوقت..

وإن النظر إلى مثل هذه الروايات بمنظور عصمة الرسول وخلقه العظيم ودوره الرسالي العالمي يبدها ويحكم ببطلانها، أما النظر إليها بمنظور المشوه لشخص الرسول الذي ابتدعه الفقهاء فإنه يؤدي إلى تشييدها وتبريرها كما هو الحال مع قول عائشة : ما أرى ربك إلا يسارع في هواك ..

ومثل هذا القول يشير إلى خلل في عقيدة عائشة وفي خلقها وأدبها مع الرسول، فكلمة : ما أرى ربك.. فيه دلالة على عدم الرضا بحكم الله وكان رب الرسول غير ربها، وهذا الموقف منها يتشابه مع موقفها السابق مع الرسول والذي فرق بين رب إبراهيم ورب محمد، وكأنها تقول إن الوحي مسخر لهوى الرسول، وهو قول لا يصح في حق النبي من زوجته التي من المفترض أن تكون على قدر عال من الضبط والربط والخلق والوعي بدوره ورسالته..

1- المرجع السابق.

وَمِنْ خَلَالِ هَذَا الْكَمِّ مِنَ الرَّوَايَاتِ التِّي عَرَضَنَاهَا عَنِ عَلَاقَةِ عَائِشَةَ بِالرَّسُولِ
تَلَكَ الرَّوَايَاتُ التِّي تَلَقَّى الضَّوءَ عَلَى تَارِيخِهَا مَعَ الرَّسُولِ يُمْكِنُ أَنْ يَتَحدَّدَ
بِوَضُوحٍ مَا إِذَا كَانَ لِعَائِشَةَ دُورٌ فِي وَاقِعِ الدُّعَوَةِ أَمْ لَا..؟
وَالْحَقُّ أَنَّ هَذِهِ الرَّوَايَاتِ الْخَاصَّةِ بِعَائِشَةَ وَالَّتِي رَوَتُهَا هِيَ عَنْ نَفْسِهَا وَعَنِ
الرَّسُولِ لَيْسَ فِيهَا مَا يَدْعُمُ مَوْقِفَهَا وَيَبْيَضُ وَجْهَهَا..
هَذِهِ الرَّوَايَاتُ تَكْشِفُ أَنَّ لِعَائِشَةَ كَانَ لَهَا دُورٌ وَاحِدٌ وَمَحْدُودٌ وَهُوَ دُورٌ
مَحْظَيَّةِ الرَّسُولِ (ص)..

وَإِذَا مَا تَبَيَّنَ لَنَا أَنَّ حَجْمَ الدُورِ وَالْتَّبَعَةِ الْمُلَاقَةِ عَلَى عَاتِقِ الرَّسُولِ الْخَاتَمِ
لَا يَتَلَاءَمُ مَعَ مَا تَدْعِيهِ عَائِشَةَ وَتَلْصِقُهُ بِهِ مِنْ مَمَارِسَاتٍ وَمَوَاقِفٍ هِيَ أَقْرَبُ إِلَى
سُلُوكِيَّاتِ الْمَرَاهِقِينَ، أُمْكِنُ لَنَا أَنْ نَحْكُمَ أَنَّهُ حَتَّى دُورُ الْمَحْظَيَّةِ فِيهِ شُكٌ وَهُوَ
لِلْوَضْعِ أَقْرَبُ ..

يَرَوِيُّ : كَانَ لِلنَّبِيِّ (ص) تَسْعَ نِسَوةً وَكَانَ إِذَا قَسَمَ بَيْنَهُنَّ لَا يَنْتَهِي إِلَى الْمَرْأَةِ
الْأُولَى إِلَّا فِي تَسْعَ فَكَنْ يَجْتَمِعُنَّ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ فِي بَيْتِ التِّي يَأْتِيَهَا، فَكَانَ فِي بَيْتِ
عَائِشَةَ فَجَاءَتْ زَيْنَبُ فَمَدَ يَدَهُ إِلَيْهَا، فَقَالَتْ : هَذِهِ زَيْنَبُ، فَكَفَفَ النَّبِيُّ يَدَهُ. فَقَاتَلُوا تَা
حَتَّى اسْتَبَّتَا وَأَقْيَمَتِ الصَّلَاةُ، فَمَرَّ أَبُو بَكْرٌ عَلَى ذَلِكَ فَسَمِعَ أَصْوَاتَهُنَّ فَقَالَ : أَخْرُجْ
يَا رَسُولَ اللَّهِ إِلَى الصَّلَاةِ وَأَحْثُ فِي أَفْوَاهِهِنَّ التَّرَابَ، فَخَرَجَ النَّبِيُّ فَقَالَتْ عَائِشَةُ :
الآنِ يَقْضِي النَّبِيُّ صَلَاتَهُ فَيَجِئُ أَبُو بَكْرٌ فَيَفْعَلُ بِي وَيَفْعَلُ، فَلَمَّا قَضَى النَّبِيُّ صَلَاتَهُ
أَتَاهَا أَبُو بَكْرٌ فَقَالَ لَهَا قَوْلًا شَدِيدًا وَقَالَ أَتَصْنَعُنَّ هَذَا..¹

وَهَذِهِ الرَّوَايَةُ تَشَابَهَ فِي مَوْضِعِهَا مَعَ رَوَايَةَ مُحاوَلَةِ عَائِشَةَ الْانْتِهَارِ فَهَنَاكَ
اسْتِبْدَلَتْ بِعِيرَهَا مَعَ حَفْصَةَ بْرِ رَضَاعَهَا ثُمَّ نَقَمَتْ عَلَيْهَا، وَهُنَا اتَّفَقْتَ مَعَ زَوْجَاتِ النَّبِيِّ
عَلَى الْاجْتِمَاعِ فِي بَيْتِ صَاحِبَةِ النُّوبَةِ أَوِ الْلَّيْلَةِ الَّتِي سُوفَ يَبْيَطِهَا الرَّسُولُ مَعَهَا وَلَمَّا
جَاءَ الدُورُ عَلَيْهَا نَقَمَتْ وَحْسَدَتْ، وَمَا أَنْ مَسَ الرَّسُولُ زَيْنَبَ بِاعتَبارِهَا عَائِشَةَ

1 - مُسْلِمٌ، كِتَابُ الرَّضَاعِ، بَابُ الْقَسْمِ بْنَ الزَّوْجَاتِ.

حتى صاحت عائشة لتبه الرسول فغضبت زينب واشتبكت في معركة كلامية مع عائشة، وارتفعت الأصوات في بيت النبي الذي لم يكن له علم بهذه المؤامرة النسوية ..

وما يعنيها من هذه الرواية هو كشف مكانة عائشة ودورها في حياة الرسول (ص) وهو ما أوضحه لنا موقف أبيها العنيف من موقفها وسلوكها، فهذا الموقف إن دل على شيء فإنما يدل على أن عائشة كانت زوجة مشاغبة للرسول ولزوجاته مما كان يتطلب تدخل أبيها لنهرها ووقفها عند حدّها، وهذا فيه إشارة إلى عدم تفرغ النبي لمثل هذه الأشياء الصغيرة إذ أن الزوج عادة يتケّل بتأديب زوجته إذا ما خرّجت عن حدود الأدب ..

ومثل هذا الموقف صدر من أبي بكر تجاه عائشة حين دخل عليها ووجدها ترفع صوتها على الرسول قائلة : والله إنني لأعلم أن علياً أحب إليك من أبي .. ومثله أيضاً صدر من عمر حين قرر الرسول تطليق عائشة وحصة لكتّرة مشاكلهما وهو ما نزلت بسببها آيات سورة التحرير..

قال عمر : يا بنت أبي بكر قد بلغ من شأنك أن تؤذي رسول الله، وقال لحصة نفس ما قال لعائشة غير أنه أضاف : والله لقد علمت أن رسول الله لا يحبك ولو لا أنا لطلّقك..^١

وفي رواية أخرى ققام أبو بكر إلى عائشة يجأ - يطعن - عنقها، وقام عمر إلى حصة يجأ عنقها..^٢

وفي سبيل خدمة الخط القبلي الذي ساد بعد وفاة الرسول (ص) والذي وضع حجر أساسه أبو بكر وعمر وأنتج في النهاية الخط الأموي الملكي الذي ساد واقع المسلمين حتى يومنا هذا، في سبيل هذا الخط وخوفاً من تشويهه

1 - مسلم كتاب الطلاق.

2 - المرجع السابق.

والتشكك فيه عمل الفقهاء على تبييض وجهي عائشة وحفظها والتمويه على الجنائية التي إرتكبناها في حق الرسول والدعوة والتي تمثلت في كشف سر النبي وفضحه مما أدى إلى نزول آيات سورة التحرير الصارمة ..

عمل الفقهاء والمحدثون على تصوير ما حدث على أنه صراع بين نسوة النبي بسبب الغيرة ..

روي أن رسول الله (ص) مكث عند زينب وشرب عندها عسلا . فتواصيت أنا - أي عائشة - وحفظة أن أتيتنا دخل عليها النبي فلتكل أني أجد منك ريح المغافير أكلت مغافير، فدخل على إحداهما فقالت ذلك له . فقال لا بل شربت عسلاً عند زينب بنت جحش ولن أعود له، فنزلت ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لَمْ يُحِرِّمْ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ.. إِنْ تَتُوبَا إِلَى اللَّهِ لِعائشةَ وَحْفَصَةَ.. وَإِذْ أَسْرَ النَّبِيَّ إِلَى بَعْضِ أَرْوَاجِهِ حَدِيثًا﴾^١ ..

وروى أن النبي (ص) خلا بمارية القبطية في غرفة حفصة وضاجعها فدخلت عليه حفصة وهي معه فقالت يا رسول الله : في بيتي وفي يومي وعلى فراشي ..

قال رسول الله : "إنني مسر إليك سرا فأخفيه لي " ؟

فقالت : ما هو ؟
قال : هي - أي مارية - على حرام فامسكني عنـي ..
قالت : لا أقبل دون أن تحلف لي ..
قال : " والله لا أمسها أبداً ..

فذهبـت حفصة فأخبرـت عائشـة فنزل قوله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لَمْ يُحِرِّمْ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ﴾ ..

ثم قال ﴿وَإِذْ أَسْرَ النَّبِيَّ إِلَى بَعْضِ أَرْوَاجِهِ حَدِيثًا﴾ - يعني حفصة . فلما نـيـأـتـ بـهـ حـيـنـ أـخـبـرـتـ عـائـشـةـ - وـأـظـهـرـهـ اللـهـ عـلـيـهـ عـرـفـ بـعـضـهـ وـأـعـرـضـ عـنـ

1 - النسائي، كتاب عشرة النساء . باب الغيرة.

بعض، فَلَمَّا نَبَأَهَا بِهِ - يعني حفصة - قَالَتْ مَنْ أَنْبَأَكَ هَذَا قَالَ تَبَّاعَيَ الْعَلَيْمُ الْخَيْرُ، إِنْ تَتُوبَا إِلَى اللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا - يعني حفصة وعائشة - وَإِنْ تَظَاهِرَا عَلَيْهِ لِعائشة وحفصة - فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ مَوْلَاهُ وَجِبْرِيلُ وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ﴿] التحری: ٣ و ٤ [.] . وبین هاتین الروایتین : روایة العسل وروایة مارية، یتأرجح الفقهاء والمحدثون فی شأن أسباب نزول آیات سورة التحریم..

ولا شك أن تصوير الموقف بهذه الصورة فيه استخفاف صريح بالعقل
فضلاً عن مهانة الرسول الذي صور في كلتا الروايتين بالسذاجة والظلم والخوف
من نساءه والكذب عليهن..

فالسذاجة تبدو من خلال تعامله مع زينب بحسن نية وعدم علمه بالمؤامرة التي حاكتها عائشة وحفصة..

والخوف يبدو في تراجعه وإنكاره أنه به رائحة مغافير، ثم عزمه على عدم العودة لشرب العسل ..

والظلم يبدو من مضاجعته مارية في يوم حفصة وفي غرفتها ..

والكذب يbedo من محاولته احتواء الموقف بإغراء حفصة بكشف سر لها
وهو تحريم مارية عليه ولم يبرد جسدها وجسده بعد، ولأن حفصة شكت في
صدق هذا الكلام فمن ثم طلبت منه أن يحلف عليه . .

إن المحدثين والفقهاء يريدون أن يؤكدوا لنا أن السماء اهترت ونزل جبريل
بهذه النصوص الخطيرة والحاصلة بسبب غيره النساء والعلاقات الجنسية
للرسول..

اللهم رحمة بالعقل، وإنصافاً للرسول من هؤلاء ..

إن المسألة على ما يبدو من نصوص صورة التحرير هي أكبر بكثير لكن الفقهاء ولا يريدون استخدام عقولهم من أجل الوصول إلى الحقيقة.

المسألة على ما يبدو تتعلق بالدين ومستقبله فهذا هو الأمر الذي من الممكن أن تهتز له السماء مؤكدة للرسول أن الله مولاهم وجبريل صالح المؤمنين، ضاربة مثل امرأتين من الذين كفروا وهما امرأة نوح وامرأة لوط..

ومثلاً لامرأتين صالحتين هما : آسيا زوجة فرعون، ومريم ابنة عمران، وكانت النصوص تؤكد للرسول أنه ليس بداعاً من الرسل فهناك رسل قبله خانتهم زوجاتهن وانحرفت عن دعواتهن ونهجهم..

إذن دعوى عسل النحل أو العلاقة الجنسية التي يحاول المحدثون تأكيدها برواياتهم، ويحاول الفقهاء تثبيتها بتبريراتهم وتأويلاتهم ليست إلا محاولة لتسطيح المسألة وتفریغها من مضمونها وأهدافها ومراميها ..

وهي محلولة لاستغفال المسلمين وتسفيه عقولهم..

لقد بُرِزَ دور عائشة بعد وفاة الرسول (ص) ..

برز في دعم نهج أبيها..

وبرز في ضرب نهج الإمام علي وتشوييهه ..

ولقد آثرت نساء النبي السكون والإقرار في البيوت عملاً بقوله تعالى :

﴿وَقَرْنَ في بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْ بَرْجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى﴾ [الأحزاب: ٣٣].

أما عائشة فقد ضربت بهذه النص عرض الحائط وخرجت إلى ساحة السيف والسياسة فجنت على نفسها وجنت على المسلمين ..

يروى عن سودة بنت زمعة قالت : حججت واعتمرت وأنا أقر في بيتي كما

أمرني الله عز وجل ..^١

ويروى عن أم سلمة قالت : لا يحرّكني ظهر بغير حتى ألقى النبي ..^٢

1 - ابن سعد ج ٨ / ترجمة سودة.

2 - فتح الباري ج ٨

ويروى عنها وعن زينب بنت جحش قالتا : لا تحرّكنا دابة بعد رسول الله..^١

وما كان يوم الجمل حين خرجت تحرض المسلمين على قتال علي وتقود بنفسها المعركة - إلا فاجعة ونقطة سوداء في تاريخها..^٢

يروى أن عمار بن ياسر خطب في الناس بالකوفة وقت خروج عائشة فقال :
إني لأعلم أنها لزوجته - أى النبي - في الدنيا والآخرة، ولكن الله ابتلاكم لتبعوه
أو إياها..^٣

يقول ابن حجر : قوله لتبعوه أو إياها قيل الضمير لعلي لأنه الذي كان عمار
يدعو إليه، والذي يظهر أنه لله والمراد باتباع الله اتباع حكمه الشرعي في طاعة
الإمام وعدم الخروج عليه، ولعله أشار إلى قوله تعالى ﴿ وَقُرْنَٰ فِي بُؤْتُكُنَّ ﴾ فإن
أمرٌ حقيقيٌ خوطب به أزواج النبي، والعذر في ذلك عن عائشة أنها كانت متأنلة
هي وطلحة والزبير وكان مرادهم إيقاع إصلاح بين الناس وأخذ القصاص من
قتله عثمان..^٤

وليس هنا مجال الرد على ابن حجر في تبريره لموقف عائشة لأنه خارج
موضوع البحث، إلا أننا نكتفي باعترافه في أول كلامه بتجاوز عائشة وخروجها
عن دائرة النص والإمام الشرعي..

١ - ابن سعد ج ٨ ترجمة أم سلمة.

٢ - تروي كتب التاريخ أن عدد الذين قتلوا في موقعة الجمل من أصحاب عائشة ثمانية آلاف،
و قبل سبعة عشر، وقتل من أصحاب علي ألف، انظر وفيات الأعيان ج ٣/٣١٨ ترجمة عائشة رقم
وكتب التاريخ.

٣ - البخاري، باب فضل عائشة.

٤ - فتح الباري ج ٧/١٠٨

٥ - أنظر لنا السيف والسياسة.

وَيَرَوِي أَنَّهُ وَقَعَتْ بَيْنَ حَيْنَيْنِ مِنْ قَرِيشٍ مَنَازِعَةً فَخَرَجَتْ عَائِشَةُ عَلَى بَغْلَةٍ تَصْلِحُ بَيْنَهُمَا فَلَقِيَهَا ابْنُ أَبِي عَتِيقٍ فَقَالَ: إِلَى أَيِّنْ جَعَلْتَ فَدَاكَ؟ فَقَالَتْ: أَصْلَحْتُ بَيْنَ هَذِينَ الْحَيْنَيْنِ..

فَقَالَ: وَاللَّهِ مَا غَسَلْنَا رُؤُوسَنَا مِنْ يَوْمِ الْجَمْلِ بَعْدَ فَكِيفَ إِذَا قِيلَ يَوْمُ الْبَغْلِ؟
^١ فَضَحَّكَتْ وَانْصَرَفتْ..

مِنْ هَنَا فَإِنَّهُ يَرَوِي عَنْ عَائِشَةَ حِينَ حَضَرَهَا الْمَوْتُ قَالَتْ: وَدَدْتُ أَنِّي إِذَا
^٢ مَتَ كُنْتُ نَسِيًّاً مَنْسِيًّاً..

وَقَالَتْ: يَا لَيْتَنِي لَمْ أَخْلُقْ، يَا لَيْتَنِي كُنْتُ شَجَرَةً أَسْبَحْ، يَا لَيْتَنِي كُنْتُ حَجَرًاً
يَا لَيْتَنِي كُنْتُ مَدْرَةً؟

قَالَ: وَمَا ذَلِكَ مِنْهَا؟
^٣ قَالَ - أَيُّ الرَّاوِي - : تَوْبَةً..

وَقَالَتْ: لَمْ أَكُنْ أَحْبَبْ أَنْ أَسْمَعَ أَحَدًا يَوْمَ يَشْتَيِّ عَلَيْ، إِنِّي قَدْ أَحْدَثَتْ بَعْدَ
رَسُولِ اللَّهِ (ص)..^٤

وَنَخْرَجُ مِمَّا سَبَقَ بِمَا يَلِيْ:

- إِنْ هَنَاكَ شَكٌ حَوْلَ سِنِّ عَائِشَةَ وَتَارِيخِ ارْتِبَاطِهَا بِالرَّسُولِ ..

- إِنْ عَائِشَةَ لَمْ تَكُنْ زَوْجَةً مُمْيَزةً ..

- إِنْ صِدَامَاتَ عَائِشَةَ مَعَ زَوْجَاتِ النَّبِيِّ دَلِيلٌ عَلَى عَدَمِ تَمِيزِهَا وَكُونِهَا
تَحَاوُلُ اقْتِنَاصِ هَذَا التَّمِيزِ ..

- إِنْ رَوَایَاتَ عَائِشَةَ تَفَضَّحُ الرَّسُولُ كَمَا تَفَضَّحُهَا هِيَ ..

1 - وَفَيَاتُ الْأَعْيَانِ ج ٣ / تَرْجِمَةُ عَائِشَةَ.

2 - ابْنُ سَعْدٍ ج ٨ / تَرْجِمَةُ عَائِشَةَ.

3 - الْمَرْجَعُ السَّابِقُ.

4 - الْمَرْجَعُ السَّابِقُ، وَتَوَفَّتْ عَائِشَةُ عَامَ ٥٨ هـ وَصَلَى عَلَيْها أَبُو هُرَيْرَةَ وَدُفِنتْ لِيَلَّا.

- أن عائشة تحترك الرواية عن الرسول دون زوجات النبي ..
- إن سن عائشة وفترة مكوثها مع الرسول (٩ سنوات) كما نصت على ذلك الروايات - لا يتلاءم مع هذا الكم من الروايات التي روتها والدور الذي تحاول أن ترسمه لها هذه الروايات ..
- إن التركيز على عائشة يهدف لضرب عليٍّ الذي ارتبط بالرسول من سن السادسة قبل أن تولد عائشة - حسب رواياتهم - ونهل من علمه، فإذا اعتبرنا أن الرسول تعهد عائشة من طفولتها وأرضعها علمه وحكمته فإنه تعهد عليها أيضاً منذ نعومة أظافرها وأرضعه علمه وحكمته، لكن الفقهاء والمحدثين مالوا إلى عائشة ودعموا رواياتها وأهملوا علياً ورواياته ..
- إن هناك ترابط بين عائشة وحفصة دون بقية أزواج النبي وهو يعكس الترابط الذي كان بين أبي بكر وعمر والذي أنتج الخط القبلي الذي ساد بعد وفاة النبي (ص) ..
- إن تضخيم عائشة من باب الجنس دليل على عدم وجود مميزات أخرى لها ..
- إن جميع الروايات التي ترصد تاريخ عائشة وفضائلها من رواياتها هي ..

Translation Movement
* * * .



الرسول العاشق..

(٢)

الرسول يتهافت على النساء والنساء


يتهاافتن عليه..

نهمضت المرجعية

Translation Movement

.MS





نہضت ترجمہ
Translation Movement
.MS

من مهازل القوم ما ينسبه الرواية للرسول (ص) حول علاقته بالنساء وكأنهم لم يكتفوا بما نسبوه له حول علاقته بعائشة، فأرادوا توسيع دائرة هذه العلاقة لتكون فتحاً للحاكم بعده كي يغنموا من النساء، ويتوسعوا في التمتع بهن على حساب الرسول..

ومثل هذه الروايات الشائنة التي تفضح الرسول جنسياً وتشوه صورته يتداولها القوم بكل ثقة واطمئنان ..

ويقيناً أن كثيراً من المسلمين لا يعرفون شيئاً عن هذه الروايات التي تزدحم بها كتب السنن، فمن ثم هم بمجرد التعرف عليها سوف يرفضونها بالفطرة .. إن العقل لا يقبل أن تكون الحياة الخاصة للرسول موضحة بهذا الشكل الذي تبرزه الروايات، كما لا يقبل بصحة هذه الواقع المنسوبة للرسول والمتعلقة بالنساء في ظل الدور المرسوم له والمهمة الملقاة على عاتقه كنبي خاتم ورسول العالمين ..

ولقد استمرت هذه الروايات من قبل خصوم الإسلام ورسمت من خلالها صورة مشوهة للرسول كرجل غارق في الملذات يتهاافت على النساء ولا يمل من مضاجعتهن ليل نهار ..

والواجب على أصحاب العقول والقلم أن يتصدوا لهذه الروايات حفاظاً على صورة الرسول وصورة الإسلام ..

الواجب أن تكون هناك انتفاضة فكرية ضد هذه الموروثات التي أقل ما يقال فيها أنها من الإسرائيليات ..

نهاج الروايات

يروى أن رسول الله (ص) رأى امرأة فأتى امرأته زينب وهي تمعس منيئه لها فقضى حاجته ثم خرج إلى أصحابه فقال : " إن المرأة تقبل في صورة شيطان وتدبر في صورة شيطان، فإذا أبصر أحدكم امرأة فليأت أهلها فإن ذلك يرد ما في نفسه " ..^١

وفي رواية أخرى : أن النبي (ص) رأى امرأة فدخل على زينب بنت جحش فقضى حاجته منها ثم خرج إلى أصحابه فقال لهم : " إن المرأة تقبل في صورة شيطان فمن وجد من ذلك شيئاً فليأت أهلها فإنه يضمّر ما في نفسه " ..^٢

قال النووي : قوله إن المرأة تقبل في صورة شيطان وتدبر في صورة شيطان يعني الإشارة إلى الهوى والدعاء إلى الفتنة بها لما جعله الله تعالى في نفوس الرجال من الميل إلى النساء والالتذاذ بنظرهن وما يتعلق بهن فهي شبيهة بالشيطان في دعاءه إلى الشر بوسوسته وتزيينه له ..^٣

وقليل من التأمل في هذه الرواية يكشف لنا مصادمتها للعقل وللواقع ..
أما مصادمتها للعقل فيظهر لنا من انفعال الرسول وقيام شهوته بمجرد أن وقع بصره على تلك المرأة، وهذا التصور فيه امتهان لشخص الرسول المعصوم والمبدأ من الهوى ..

وهو يظهره بمظهر الرجل الشهوانى الذي لا ي肯 عن ملاحقة النساء بصره . وإذا كان هذا هو حال الرسول فكيف حال أصحابه ..؟

1 - مسلم كتاب النكاح.

2 - أبو داود كتاب النكاح.

3 - مسلم هامش باب ندب من رأى امرأة فرقعت في نفسه ، كتاب النكاح.

إن الرواية لم تجيئنا عن هذا السؤال فهي قد بينت لنا أن الرسول هو الذي تأثر بتلك النظرة وقامت شهوته وحده فهرع إلى زينب ليطفئ نار الشهوة، ثم خرج إلى أصحابه فإذا هم بانتظاره، فأخبرهم بسبب تركه لهم ثم أنزل غضبه ولعنته على المرأة وعلى النساء أجمعين مشبها إياهن بالشيطان ..

ومن هذا البيان برزت لنا حقيقتان :

الأولى : أن الصحابة كانوا أكثر ثباتاً وأقل تأثراً بتلك المرأة من الرسول ..

الثانية : أن الرسول فضح نفسه وكشف أمام أصحابه ما جرى له من تلك المرأة، وما فعله مع زينب حين هرع إليها ..
فهل يقبل العقل مثل هذا الكلام .. ؟

أما مصادمتها للواقع آنذاك فيظهر من أن النساء في زمن الرسول (ص) لم يكن يسرن في الطرق عاريات أو مائلات أو مميلات فكل هذه صور من حال المرأة في آخر الزمان وهو قد تبأ بها..^١

إذن فماذا كانت ترتدي تلك المرأة التي أثارت الرسول .. ؟

ويروى عن عائشة قولها : كنت أطيب رسول الله (ص) فيطوف على نساءه

ثم يصبح محراً ينضح طيباً.^٢

ويروى عن أنس بن مالك : كان النبي (ص) يدور على نساءه في الساعة الواحدة من الليل والنهار وهن إحدى عشرة، قلت لأنس : أو كان يطيقه، قال :
كنا نتحدث أنه أعطي قوة ثلاثين..^٣

١ - انظر كتاب الفتنة في البخاري ومسلم وكتب السنن.

٢ - البخاري، كتاب الغسل باب إذا جامع ثم عاد، ومن دار على نسائه في غسل واحد، وانظر كتاب النكاح باب من طاف على نسائه في غسل واحد وانظر مسلم كتاب الرضاع.

٣ - المرجع السابق.

قال النووي : أما طوافه (ص) على نساءه بغسل واحد فيحتمل أنه كان

يتوضأ بينهما أو يكون المراد بيان جواز ترك الموضوع..

وقد جاء في سنن أبي داود أنه (ص) طاف على نساءه ذات ليلة يغسل عند هذه، وعند هذه. فقيل يا رسول الله : ألا تجعله غسلاً واحداً ؟

فقال : " هذا أذكى وأطيب وأظهر ".

وعلى تقدير صحته يكون هذا في وقت وذاك في وقت ..

وطوافه (ص) محمول على أنه كان برضاهن أو برضى صاحبة النوبة إن كانت نوبة واحدة، وهذا التأويل يحتاج إليه من يقول كان القسم واجباً على رسول الله في الدوام كما يجب علينا، وأما من لا يوجبه فلا يحتاج إلى تأويل فإن له أن يفعل ما يشاء، وهذا اختلاف في وجوب القسم هو وجهان لأصحابنا..^١

وقال القاضي عياض : إن الحكمة من طوافه عليهن في الليلة الواحدة كان لتحسينهن كأنه أراد به عدم تشوفهن للزواج إذ الاحسان له معان منها الإسلام والحرية والعفة الذي يظهر أن ذلك إنما كان لإرادة العدل بينهن في ذلك وإن لم يكن واجباً..^٢

ويعلق ابن حجر بقوله : وفي التعليل الذي ذكره نظر لأنهن - أي نساء النبي

- حرم عليهن التزويج بعده، وعاش بعضهن بعده خمسين سنة فما دونها وزادت آخرهن موتاً على ذلك - هي أم سلمة وتوفيت في عام ٦١ هـ..^٣

لقد غرق الفقهاء في التأويلات والاحتمالات وتناسوا جوهر الرواية، وهم بالطبع غير مكلفين بذلك فوظيفتهم هي التأويل والتبرير واستنباط الأحكام، وليس إعمال العقل في الروايات لمعرفة مدى صحتها وانسجامها مع نصوص

١ - شرح النووي على مسلم، كتاب الحيض .

٢ - فتح الباري ج ٣١٦ / ٩

٣ - المرجع السابق، ويروى أن آخرهن موتاً ميمونة بنت الحارث في نفس العام.

دَفَعَ عَنِ الرَّسُولِ ضِدَّ الْفَقِيَهَ وَالْمَحْدُثِينَ ١١١

القرآن وشخص الرسول، فما دامت هي من روايات البخاري ومسلم فقبلوها
واجب شرعي ورفضها طعن في الدين وفي الرسول ..
وإذا كان هناك من أصابته الدهشة لسماعه هذا الخبر في زمان الرسول(ص)
وهو ما يظهر من خلال قوله : أو كان يطيقه؟
فكيف الحال بنا اليوم..؟

وقد جاء رد أنس لزید الطین بلة بقوله : كنا نتحدث أن له قوة ثلاثة.
أي قوة ثلاثة رجال في الجماع ..
فهل هناك فصح وتعربة للرسول أكثر من هذا ..؟
إن هذا الكلام لا يعني إلا شيئاً واحداً وهو أن الحياة الجنسية للرسول كانت
مكشوفة للجميع وسيرته مع نساءه على ألسنة الناس بالمدينة ..
وهذا كلام غير مقبول ، كما أنه من غير المقبول فكرة الطواف ذاتها، من
حيث القدرة ومن حيث الفراغ .

إن التسليم بمثل هذه الروايات يعني أن الشغل الشاغل للرسول كان النساء،
وهذا العدد الذي ارتبط به - سواء كان تسعه أو إحدى عشرة - كافٍ وحده
لإضاعة الليل والنهار، فإن طاف عليهن ليلاً لا بد أن ينام النهار.
وإن طاف عليهن نهاراً لا بد أن ينام الليل..

وفي كلتا الحالتين ليس هناك وقت لشؤون الدعوة والمسلمين ولا حتى
لاستقبال الوحي ..
ويلزم لنا حتى تتضح الصورة أن نلقي الضوء على نساء النبي (ص) لتبين
طبيعة علاقته بهن ..

من المعروف أن الزوجة الأولى للنبي كانت خديجة وقد القينا عليها الضوء سابقاً وهي قد توفيت في مكة وذكرناها للإشارة إلى الزوجة الثانية التي جاءت بعدها وهي سودة بنت زمعة ..

والفقهاء يختلفون حول تاريخ وفاة خديجة وزواج الرسول بعائشة في سن التاسعة، هل تم هذا الزواج بعد خديجة أم بعد سودة..؟^١

قال الماوردي : الفقهاء يقولون : تزوج عائشة قبل سودة، والمحدثون يقولون : تزوج سودة قبل عائشة..^٢
فأيهما نصدق : الفقهاء أم المحدثون ؟
وإذا كان الفقهاء خاضعين على الدوام للمحدثين يعتمدون روایاتهم ويبنون على أساسها مذاهبهم وعقائدهم، مما هو المبرر للاتساق عليهم في هذه المسألة..؟

يروى عن عائشة قولها : أن سودة بنت زمعة وهبت يومها لعائشة، وكان النبي يقيم لعائشة بيومها ويوم سودة..^٣

ويروى عن عائشة أيضاً : قالت سودة بنت زمعة حين أستنط وخففت أن يفارقها رسول الله(ص) : يا رسول الله يومي لعائشة، فقبل ذلك رسول الله منها، وفي ذلك أنزل الله تعالى ﴿ وَإِنْ امْرَأً هَبَّتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزًا ﴾ [النساء: ١٢٨].^٤
ويبدو من ظاهر هذه الرواية أن نساء النبي (ص) قد نقصن واحدة فأصبح الرسول يطوف على ثمانية لا تسعة، أما باطنها فيكشف لنا أن سودة كانت مهددة

١ - فتح الباري ج ٧ / ٢٢٥

٢ - المرجع السابق.

٣ - البخاري كتاب النكاح، ومسلم كتاب الرضاع.

٤ - أبو داود كتاب النكاح.

بالطلاق وفرق الرسول لها لعدم قدرتها على تلبية رغباته الجنسية وأنها قد أنقذت نفسها بالبقاء على ذمة الرسول بالتخلي عن يومها لعائشة ..
فهل يجوز أن يقال مثل هذا الكلام في حق النبي الذي جاء يبشر بالعدل والرحمة..؟

وإذا كان هذا هو حال سودة فلماذا تزوجها إذن ..؟
ولماذا وهبت سودة يومها لعائشة من دون نساء النبي..؟
هل لأنَّهُ هو النبي مع عائشة..؟
وإذا كان هذا ما تؤكده الروايات فهو يعني أن عائشة استأثرت بمعظم الليالي وهو ما ينقض فكرة الطواف ..
ويروى أنَّ النبي (ص) بعث إلى سودة بطلاقها فلما أتتها جلست على طريق بيت عائشة، فلما رأته قالت : أنشدك بالذي أنزل عليك كتابه واصطفاك على خلقه لم طلقتني ، ألموجدة وجدتها في..؟
قال : " لا " .

قالت : فإني أنشدك بمثل الأولى أما راجعني وقد كبرت ولا حاجة لي في الرجال ، ولكنني أحب أن أبعث في نسائك يوم القيمة ، فراجعتها النبي ، قالت :
فإنِّي قد جعلت يومي وليلتي لعائشة حبيبة رسول الله ^١
وهذه الرواية تؤكد إصرار الرواية على أن المسألة الجنسية هي أساس علاقة الرسول بنساءه مع أن سودة هذه كانت امرأة ضخمة طويلة وفوق ذلك كانت شيئاً ، ترملت بعد وفاة زوجها السكران بن عمرو وكان من مهاجري الحبشة
وتوفي في مكة بعد عودته منها..^٢

1 - طبقات ابن سعد ج ٨ ترجمة سودة.

2 - أنظر ابن سعد ، ومسلم كتاب السلام.

وفيما يتعلّق بعائشة الزوجة الثالثة للنبي حسب الترتيب التاريخي فقد استعرضنا في الباب السابق دورها و موقف الرسول منها ، وإذا ما سلمنا بصحة الروايات الواردة فيها بكونها محظية الرسول (ص) فهذا يعني بطلان فكرة الطواف..

وإذا ما قررنا رفضها فإن هذا يعني ضرب مكانة عائشة..

وفي كلا الحالتين الموقف ليس في صالح الرواية أو الفقهاء..

أما حفصة فإنها كما أشرنا كانت حليفة عائشة وكانت ثياباً ترملت بعد وفاة زوجها خنيس بن حزافة، وعرضها عمر على عثمان فقال ما لي في النساء حاجة، ثم عرضها على أبي بكر فأبى، فغضب عليهما عمر، حتى تزوجها رسول الله بعد ذلك.^١

ولم تأت الروايات بشيء يرفع من مقامها عند الرسول كما هو حال عائشة بل روی ما ليس في صالحها كما أشرنا من قبل ونضيف هنا رواية تطليقها من قبل الرسول ..

يروى : طلق رسول الله (ص) حفصة ثم راجعها..^٢

وتزوج رسول الله زينب بنت خزيمة وكانت تحت عبيدة بن الحارث فقتل عنها يوم بدر، فجعلت أمرها إلى الرسول فتزوجها في السنة الثالثة من الهجرة فمكثت عنده ثمانية أشهر ثم توفيت وهي أول من توفيت من زوجاته بالمدينة في حياته..^٣

وهذه المدة القصيرة التي قضتها زينب مع الرسول تجعل من نسوة النبي اللاتي كان يطوف عليهن سبع، وهذا فيه نقض لرواية طوافه على التسع..

1 - ابن سعد ج ٨ / ترجمة حفصة وانظر مسلم.

2 - ابن سعد ومسلم كتاب الطلاق.

3 - ابن سعد ج ٨ / ترجمة زينب بنت الحارث.

وَتَزَوَّجُ رَسُولُ اللَّهِ (ص) رِيحَانَةَ بَنْتَ زَيْدٍ وَكَانَتْ مِنْ سَبَىِ بَنِي قَرِيْظَةِ بَعْدَ أَنْ أَسْلَمَتْ وَكَانَ يَسْتَكْثِرُ مِنْهَا فَلَمْ تَزُلْ عَنْهُ حَتَّىٰ مَاتَتْ أَثْنَاءَ رَجُوعِهَا مِنْ حَجَّةِ الْوَدَاعِ وَكَانَ قَدْ تَزَوَّجَهَا سَنَةَ سَتَّ مِنَ الْهِجْرَةِ..^١

وَبَاسْتِشَاءِ رِيحَانَةِ مِنْ نِسْوَةِ النَّبِيِّ يَصْبُحُ عَدْدُ الطَّائِفِ عَلَيْهِنَ سَتَّ ..
وَإِذَا مَا جَمَعْنَا سُودَةَ وَعَائِشَةَ وَحَفْصَةَ وَزَيْنَبَ وَرِيحَانَةَ وَأُمَ سَلَمَةَ وَأُمَ حَبِّيَّةَ
وَصَفِيَّةَ وَجَوَيْرِيَّةَ وَزَيْنَبَ بَنْتَ جَحْشَ وَمِيمُونَةَ يَصْبُحُ عَدْدُ زَوْجَاتِ النَّبِيِّ إِحْدَى
عَشَرَةَ ..

وَإِذَا مَا أَضْفَنَا إِلَيْهِنَ فَاطِمَةَ الْكَلَابِيَّةَ الَّتِي يُقَالُ إِنَّهَا طَلَقَتْ لِبِيَاضَ كَانَ بِهَا، أَوْ
بِسَبِّ تَخِيرِهَا بَيْنَ قَوْمَهَا وَبَيْنَ الرَّسُولِ فَاخْتَارَتْ قَوْمَهَا..^٢
وَأَسْمَاءَ بَنْتَ النَّعْمَانَ الْجُونِيَّةَ وَكَانَتْ مِنْ أَجْمَلِ النِّسَاءِ وَلَمَّا دَخَلَ بَهَا الرَّسُولُ
ثُمَّ أَهْوَى عَلَيْهَا لِيَقْبِلَهَا وَكَذَلِكَ كَانَ يَصْنَعُ إِذَا اخْتَلَى بِنِسَاءِهِ، قَالَتْ : أَعُوْذُ بِاللَّهِ
مِنْكَ فَتَرَكَهَا الرَّسُولُ وَبَعْثَاهَا إِلَى أَهْلِهَا..^٣

وَمَلِيْكَةَ بَنْتَ كَعْبِ الْلَّيْثِيِّ وَقَتِيلَةَ بَنْتِ قَيْسٍ وَبَنْتِ جَنْدُبِ الْجَنْدُعِيِّ وَسَنَاءَ بَنْتَ
الصَّلَتِ، وَغَيْرُ ذَلِكَ مِنَ النِّسَاءِ الْلَّاتِي خَطَبَهُنَّ وَاللَّاتِي وَهُنَّ أَنْفَسَهُنَّ لِلرَّسُولِ،
بِالإِضَافَةِ إِلَى مَارِيَةَ الْقَبْطِيَّةَ الَّتِي أَنْجَبَتْ وَلَدَهُ إِبْرَاهِيمَ الَّذِي تَوَفَّى فِي الْمَدِينَةِ..^٤
بِهَذَا يَتَبَيَّنُ لَنَا أَنَّ الرَّسُولَ ارْتَبَطَ بِأَكْثَرِ مِنْ عَشْرِينَ امْرَأَةً مَا بَيْنَ زَوْجَةٍ وَسَرِيَّةٍ..
وَهُنَاكَ خَلَافٌ بَيْنَ الرُّوَاةِ وَالْفَقِيْهَاءِ حَوْلَ عَدْدِ النِّسَوَةِ الْلَّاتِيِّيِّ ارْتَبَطَ بِهِنَّ
الرَّسُولُ بِزَوْاجٍ دَائِمٍ مَا بَيْنَ تِسْعَةَ إِلَى إِحْدَى عَشَرَةَ إِلَى ثَلَاثَةِ عَشَرَةَ..^٥

1 - ابن سعد ج ٨ / ترجمة ريحانة.

2 - ابن سعد ج ٨

3 - المرجع السابق.

4 - المرجع السابق.

5 - المرجع السابق، وانظر كتب السيرة.

إلا أن ما يعنينا هنا من إلقاء الضوء على نساء النبي هو تبيان استحالات تحقيق الطواف على النساء في ساعة واحدة، أو ليلة واحدة من قبل الرسول، إذ أن تاريخ اقتران الرسول بهن لم يكن في سنة واحدة وإنما كان في سنوات متفرقة، فقد تزوج سودة في مكة سنة عشر من النبوة ..

وتزوج عائشة في السنة الثالثة للهجرة ..

وتزوج حفصة في السنة الثالثة من الهجرة ..

وتزوج زينب بنت خزيمة في السنة الثالثة من الهجرة .

وتزوج أم سلمة في السنة الرابعة ..

وتزوج زينب بنت جحش في السنة الخامسة من الهجرة ..

وتزوج جويرية بنت الحارث في السنة الخامسة من الهجرة .

وتزوج ريحانة بنت زيد في السنة السادسة من الهجرة ..

وتزوج صفية بنت حيي في السنة السابعة من الهجرة ..

وتزوج أم حبيبة بنت أبي سفيان في السنة السابعة للهجرة ..

وتزوج ميمونة بنت الحارث في السنة السابعة من الهجرة ..

ودخل بمارية القبطية في السنة السابعة من الهجرة .

ويتبين لنا من خلال هذا العرض أن الرسول (ص) تزوج نساءه في سنوات متفرقة فهن لم يجتمعن معه في سنة واحدة، فكيف يتحقق الطواف بهن في وقت واحد..؟

والإجابة على هذا السؤال بين أمرين : إما أن يكون الأمر مختلفاً من أساسه..

وإما أن يكون الطواف في آخر سنِي عمر الرسول حيث تحقق له جمعهن..

وهو مردود بسبب تناقض الروايات ما بين التسعة والإحدى عشرة .

وبسبب أن الروايات تؤكد أن عائشة كانت تستأثر بالرسول، وهذا فيه إخلال بالطواف وبسبب تنازل سودة ووفاة زينب بنت خزيمة مبكراً، وبسبب روايات أخرى تشير إلى أن الرسول كان يستكثر من زينب بنت جحش وأم سلمة وغيرهما..^١

في الحرب

كان ما سبق هو استعراض الحالة الجنسية للرسول (ص) في وقت السلم من خلال الروايات التي نسبها القوم إلى الرسول، أما في زمن الحرب فقد شهدت الروايات أنه ليس هناك فرق ..

يروى أنه لما قسم النبي في غزوة خيبر، جاء دحية فقال يا نبي الله أعطني جارية من السبي..

قال : " اذهب فخذ جارية ".

فأخذ صفية بنت حيي ..

فجاء رجل إلى النبي فقال : يا نبي الله أعطيت دحية صفية بنت حيي سيدة قريظة والنضير، لا تصلح إلا لك..

قال " ادعوه بها ".
فجاء بها ..

Translation Movement

فلما نظر إليها النبي قال : " خذ جارية من السبي غيرها ". فأعتفها النبي وتزوجها، حتى إذا كان بالطريق جهزتها له أم سليم فأهداه لها من الليل، فأصبح النبي عروساً..^٢

1 - أنظر ابن سعد ، وكتب السنن أبواب فضائل نساء النبي.

2 - مسلم، كتاب النكاح، باب فضيلة إعتاقه أمته ثم يتزوجها، والبخاري كتاب الصلاة ،باب ما يذكر في الفخذ.

يقول الفقهاء : قوله : خذ جارية من السبي غيرها . يحتمل ما جرى مع دحية

وجهان :

أحدهما : أن يكون رد الجارية برضاه وأذن له في غيرها .

والثاني : أنه إنما أذن له في جارية له من حشو السبي لا أفضلهن..

فلما رأى النبي (ص) أنه أخذ أنفسهن وأجودهن نسباً وشرفاً في قومها وجمالاً استرجعها لأنه لم يأذن لها فيها، ورأى في إيقاعها لدحية مفسدة لتميزه بمثلها على باقي الجيش، ولما فيه من انتهاكها مع مرتبتها وكونها بنت سيدهم، ولما يخاف من استعلائها على دحية بسبب مرتبتها، وربما ترتب على ذلك شقاق أو غيره، فكان أخذها (ص) إياها لنفسه قاطعاً لكل هذه المفاسد المتحوفة، ومع هذا فعوض دحية عنها.^١

هذا ما يقوله الفقهاء حول هذه الرواية المزارية، احتمالات وتبريرات واهية

فيها استخفاف بالعقل وتوهين للأمر وتعتيم على حقيقته..

ومثل هذه الاحتمالات لا تغنى ولا تسمن من جوع ظاهر الرواية ينطق بالحق وهو أن الرسول (ص) وهو في ميدان الحرب كما هو حاله في السلم لا ينسى النساء ولا يصبر عليهن فالهوس الجنسي يسيطر على مخيلته ويدفعه إلى التراجع عن قراره بإعطاء صفة إلى دحية بمجرد أن زينها القوم له دون أن يراها، وما إن رآها في نفسه وتأكد له الخبر فأخذها منه لنفسه، ولو أن الأمر انتهى عند هذا الحد لقلنا إن الرسول احتجزها مخافة أن يفتتن بها القوم وحتى يعود إلى المدينة فينظر في أمرها . لكن كلام الفقهاء يؤكّد أن الرسول أخذها لنفسه لكونها لا تناسب دحية الفقير الذي يتّمّي إلى طبقة وضيعة لا تلائم طبقة صافية العالية .

الفقهاء يؤكّدون أن الرسول عالج المسألة من منظور طبقي لا من منظور شرعي، فهل جاء الإسلام ليدعم الطبقة ويؤكّد لها أم ليقضي عليها ويفتها ..؟

إن ما تصوره الرواية هو أكثر مما وصفنا، فالرسول اشتعلت شهوته بمجرد رؤية صفيه وقرر أن يواعدها في أقرب فرصة دفعها إلى أم سليم لتجهزها له وهو في الطريق إلى المدينة، وما إن جهزتها حتى دخل بها في الطريق ..

هل يتحمل عقل المسلم وقلبه هذا الامتهان والتشويه لنبيه .. ؟

واختلف الفقهاء فيمن أعتق أمته على أن تتزوج به ويكون عتقها صداقها - كما فعل الرسول مع صفيه - وقال الجمهور : لا يلزمها أن تتزوج به ولا يصح هذا الشرط ..^١

هذا ما خرج به الفقهاء من هذه الرواية عدم جواز نكاح الأمة المعتقة من سيدها بدون صداق على أساس أن عتقها هو صداقها، واعتبروا ما حديث مع صفيه هو حكم خاص بالرسول وحده ..

ولقد أسهم الفقهاء على الدوام في نشر أحكام الإماء وتوطينها وسط المسلمين بدلاً من القضاء عليها ودفنها، وذلك خدمة للحكام الذين اتخذوا من حكم ملك اليمين العوبة في أيديهم يملكون به من النساء ما يشهون، مما ساعد على ازدهار تجارة الرقيق التي جاء الإسلام للقضاء عليها..^٢

ويبدو أن مسلم شعر بالخلل في روايته، فجاء بالرواية من طريق آخر يحوي

مخرجاً للرسول (ص) من التورط في أمر صفيه ..

يروى : وقعت في سهم دحية جارية جميلة فاشترتها رسول الله (ص) بسبعة أروس ثم دفعها إلى أم سليم تصنعها له وتهيئها، قال - أبي الراوي -

وأحسبه قال وتعتد في بيتها وهي صفيه بنت حبيبي ..

وقال الناس : لا ندرى أتزوجها أم اتخذها أم ولد .

1 - شرح النووي.

2 - انظر أحكام الرق في كتب الفقه والسنن، والإسلام شرع للعтик ولم يشرع للرق.

قالوا : إن حجبها فهي امرأته وإن لم يحجبها فهي أم ولد - أي أمة - فلما أراد أن يركب حجبها فقعدت على عجز البعير فعرفوا أنه قد تزوجها ، فلما دنوا من المدينة دفع رسول الله (ص) ودفعنا ، فعثرت الناقة العضباء وندر رسول الله وندرت ، فقام فسترها وقد أشرفت النساء فقلن أبعد الله اليهودية ..^١

ومن خلال هذه الرواية يحاول الراوي نفي الشبهات من حول الرسول في كونه أخذ ما ليس له ، وكونه دخل على صافية من قبل أن تستبرئ ، وذلك من خلال قوله الذي حشاه في وسط الرواية : وأحسبه قال وتعتد في بيتها أي في بيت أم سليم في المدينة ..

إلا أن بقية الرواية تكذب هذا الادعاء وتثبت أن الرسول دخل بصفية من قبل أن تنتهي عدتها وهذه مصيبة المصائب ، فقد أقام الرسول وليمة العرس وتكلم الناس أتزوجها أم اتخذها أمة ..؟

ومعنى ذلك هو ما أشارت إليه الرواية السابقة من أنه دخل بها في الطريق ..

وهناك رواية ثالثة تزييل اللبس تقول : صارت صافية لدحية في مقسمه وجعلوا يمدحونها عند رسول الله (ص) ويقولون ما رأينا في النبي مثلها .. قال فبعث إلى دحية فأعطاه بها ما أراد ثم دفعها إلى أم سليم فقال أصلحيها ، ثم خرج الرسول من خيبر حتى إذا جعلها في ظهره نزل ثم ضرب عليها القبة ..

وبهذا تكون الصورة قد اتضحت ..

الرسول رأى صافية فوقعت في نفسه ..

الرسول صادرها أو قايضها أو دفع ثمنها لدحية ..

1- مسلم كتاب النكاح.

2- المرجع السابق.

الرَّسُولُ دَخَلَ بِهَا وَهِيَ فِي الْعُدَدِ ..

وَهَذِهِ النَّتَائِجُ الْمُتَلِاثُ تَكْفِينَا لِدَحْضِ هَذِهِ الرَّوَايَاتِ وَالْحُكْمُ بِوَضْعِهَا وَبِطَلَانِهَا
دَفَاعًاً عَنِ الرَّسُولِ وَلَا يَعْنِيْنَا سِنْدَهَا فِي شَيْءٍ ..

وَلَمْ يَنْحُصِرْ أَمْرُ عَلَاقَةِ الرَّسُولِ بِالنِّسَاءِ فِي زَمْنِ الْحَرْبِ فِي حَدُودِ صَفْيَةِ
وَحْدَهَا، بَلْ امْتَدَ بِبَرَكَةِ الرَّوَايَةِ لِيُشْمَلَ جَوَيْرِيَةَ بْنَ الْحَارِثِ وَرِيحَانَةَ بْنَ زَيْدٍ ..
أَمَّا جَوَيْرِيَةَ فَكَانَتْ مِنْ سَبِيلِ بَنِي الْمَصْطَلِقِ ..

يَرَوِى عَنْ عَائِشَةَ قَوْلَهَا أَصَابَ رَسُولَ اللَّهِ (ص) نِسَاءَ بَنِي الْمَصْطَلِقِ، فَوَقَعَتْ
جَوَيْرِيَةَ بْنَتَ الْحَارِثِ فِي سَهْمِ ثَابِتِ بْنِ قَيْسٍ وَكَانَتْ تَحْتَ ابْنِ عَمِّهَا يُقَالُ لَهُ
صَفْوَانُ بْنُ مَالِكَ فُقْتَلَ عَنْهَا ، فَكَاتَبَهَا ثَابِتُ بْنُ قَيْسٍ عَلَى نَفْسِهَا عَلَى تَسْعَ أَوَّاقٍ
وَكَانَتْ اُمَّرَأَةً حَلَوةً لَا يَكَادُ يَرَاهَا أَحَدٌ إِلَّا أَخْدَثَتْ بِنَفْسِهِ، فَبَيْنَا النَّبِيُّ عَنْدِيْ إِذَا
دَخَلَتْ عَلَيْهِ جَوَيْرِيَةَ تَسْأَلُهُ فِي كِتَابِهِ . فَوَاللَّهِ مَا هُوَ إِلَّا أَنْ رَأَيْتَهَا فَكَرِهْتَ دُخُولَهَا
عَلَى النَّبِيِّ وَعَرَفْتَ أَنَّهُ سَيِّرَ مِنْهَا مِثْلَ الَّذِي رَأَيْتَ ..
فَقَالَ الرَّسُولُ : أَوْ خَيْرٌ مِّنْ ذَلِكَ ؟

فَقَالَتْ : مَا هُوَ..؟

قَالَ : أَؤْدِي عَنْكَ كِتَابَكَ وَأَتَزُوْجُكَ ..

قَالَتْ : نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ ..^١

وَيَرَوِى : ضَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَى جَوَيْرِيَةَ الْحِجَابِ، وَكَانَ يَقْسِمُ لَهَا كَمَا
يَقْسِمُ لِنِسَاءٍ ..^٢

أَمَّا رِيحَانَةَ فَكَانَتْ مِنْ سَبِيلِ بَنِي قَرِيظَةَ وَكَانَتْ مَتْزُوجَةً مِنْ رَجُلٍ يُسَمِّي
الْحُكْمَ، وَكَانَتْ ذَاتَ جَمَالٍ، فَلَمَّا عَرَضَ النَّبِيُّ عَلَى الرَّسُولِ أَمْرَ بِهَا فَعَزَّلَتْ ثُمَّ
أَعْتَقَهَا وَتَزَوَّجَهَا، وَكَانَ يَقْسِمُ لَهَا كَمَا يَقْسِمُ لِنِسَاءٍ وَضَرَبَ عَلَيْهَا الْحِجَابَ،
وَكَانَ مَعْجَبًا بِهَا وَكَانَتْ لَا تَسْأَلُهُ إِلَّا أَعْطَاهَا وَكَانَ يَخْلُو بِهَا وَيَسْتَكْثِرُ مِنْهَا ..^٣

1 - طبقات ابن سعد ج ٨ ، ترجمة جوئرية.

2 - المرجع السابق.

3 - المرجع السابق . ترجمة ريحانة.

وحال رواية جويرية وريحانة هو حال رواية صفية . فما حدث هنا حدث هناك ..

وكما افتن الرسول بصفية افتن بجويرية أيضاً في حضور عائشة التي ما إن وقع بصرها عليها حتى علمت أن الرسول لن يفلتها وهو ما حدث ..
ثم افتن بريحانة وصارت عنده من المحظيات المدللات اللواتي يستكثر منها ..

وما نخرج به من هذه الروايات هو أن شهوة الرسول كانت مفتوحة دائماً للنساء في وقت السلم ووقت الحرب ، وأن نساءه كانت تأكلهنَّ الغيرة ولا يجدن حيلة في ذلك إلى الصبر وانتظار طوافه عليهن وقد يطول هذا الانتظار ..
ولا شك أن افتتان الرسول بجويرية وريحانة جاء على حساب عائشة ونقض فكرة احتكارها لفراش الرسول ، كما أكَدَ من جانب آخر أن عائشة لم تكن على قدر من الجمال والفتنة التي تمكَنَها من الهيمنة على الرسول وعزله عن الافتتان بغيرها ..

معارك نسائية

وفي وسط هذا الْكم من النساء اللاتي ارتبط بهن الرسول كانت تكثر الصدامات والخلافات والمؤامرات والسبب الغيرة ..

وكان الرسول (ص) في مواجهة هذه المعارك النسائية يقف في صفة عائشة ضد نساء الآخريات، لترك الروايات تتحدث نيابة عنها ..

يروى عن عائشة : إن نساء النبي (ص) كن حزبين . فحزب فيه عائشة وحصة وصفية وسودة ، والحزب الآخر أم سلمة وسائر نساء النبي ..

وكان المسلمون قد علموا حب رسول الله لعائشة فإذا كانت عند أحدهم هدية يريد أن يهديها إلى رسول الله أخْرَها ، حتى إذا كان رسول الله في بيته عائشة بعث صاحب الهدية إلى رسول الله في بيته ..

فَتَكَلَّمُ حَزْبُ أُمِّ سَلْمَةَ، فَقُلْنَ لَهَا كَلْمَيِ رَسُولُ اللَّهِ يَكْلُمُ النَّاسَ فَيَقُولُ مِنْ أَرَادَ أَنْ يَهْدِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ هُدْيَةً فَلِيَهُدِهِ إِلَيْهِ حَيْثُ كَانَ مِنْ بَيْوَتِ نِسَاءِهِ .
فَكَلْمَتَهُ أُمِّ سَلْمَةَ بِمَا قَلَنَ، فَلَمْ يَقُلْ لَهَا شَيْئاً فَسَأَلَنَاهَا - أَيِّ حَزْبِهَا - فَقَالَتْ : مَا قَالَ لَيْ شَيْئاً ..

فَقُلْنَ لَهَا فَكَلَمِيَهُ، قَالَتْ فَكَلْمَتَهُ حِينَ دَارَ إِلَيْهَا أَيْضًا فَلَمْ يَقُلْ لَهَا شَيْئاً فَسَأَلَتْهَا فَقَالَتْ : مَا قَالَ لَيْ شَيْئاً..

فَقُلْنَ لَهَا: كَلَمَيْهِ حَتَّى يَكَلِّمَكَ فَدَارَ إِلَيْهَا فَكَلْمَتَهُ..
فَقَالَ : لَا تَؤَذِّنِي فِي عَائِشَةَ إِنَّ الْوَحْيَ لَمْ يَأْتِنِي وَأَنَا فِي ثُوبِ امْرَأَةٍ إِلَّا عَائِشَةَ..

قَالَتْ : أَتُوبُ إِلَى اللَّهِ، مِنْ أَذَاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ . ثُمَّ إِنَّهُنَّ دُعُونَ فَاطِمَةَ بَنْتَ رَسُولِ اللَّهِ فَأَرْسَلَنَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ تَقُولُ : إِنَّ نِسَاءَكَ يَنْشَدُنَكَ اللَّهُ الْعَدْلُ فِي بَنْتِ أَبِي بَكْرٍ..^١

وَيَرَوْيُ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّاسَ كَانُوا يَتَحَرَّوْنَ بِهِدَايَاهُمْ يَوْمَ عَائِشَةَ يَتَغَوَّنُونَ بِذَلِكَ مَرْضَاهُ رَسُولِ اللَّهِ (ص)..^٢

وَيَرَوْيُ عَنْ أُمِّ سَلْمَةَ أَنَّ النَّبِيِّ (ص) حَلَفَ أَنْ لَا يَدْخُلَ عَلَى بَعْضِ نِسَاءِهِ شَهْرًا..^٣

وَيَرَوْيُ عَنْ عُمَرَ أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى حَفْصَةَ فَقَالَ يَا بُنْيَةَ لَا يَغْرِنَكَ هَذِهِ الَّتِي أَعْجَبَهَا حَسْنَهَا حُبُّ رَسُولِ اللَّهِ إِيَاهَا يَرِيدُ عَائِشَةَ، فَقَصَصَتْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ فَتَبَسَّمَ..^٤

1 - البخاري كتاب الهبة وفضائلها.

2 - مسلم كتاب الفضائل باب من فضائل عائشة.

3 - البخاري كتاب النكاح باب هجرة النبي نساءه في غير بيتهن.

4 - المرجع السابق باب حب الرجل لبعض نساءه أفضل من بعض.

ويروى عن عائشة قالت إن النبي (ص) كان يمكث عند زينب ابنة جحش ويشرب عندها عسلًا فتواصيت أنا وحفصة أن أيتها دخل عليها النبي (ص) فلتقل إني لأجد منك ريح مغافير ..

فدخل على إدحاما فقالت له ذلك . فقال " لا بأس شربت عسلًا عند زينب ولن أعود له " فنزلت ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لَمْ تُحِرِّمْ مَا أَحَلَ اللَّهُ لَكَ﴾ إلى ﴿إِن تَوَبَا إِلَى اللَّهِ﴾ لعائشة وحفصة ﴿وَإِذْ أَسَرَ النَّبِيَّ إِلَى بَعْضِ أَزْوَاجِهِ حَدِيثًا﴾ لقوله بل شربت عسلًا^١ ..

ويروى عن عائشة : كان رسول الله (ص) يحب العسل والحلوى وكان إذا انصرف من العصر دخل على نساءه فيدنو من إدحاما، فدخل على حفصة بنت عمر فاحتبس أكثر ما كان يحتبس، فغرت فسألت عن ذلك فقيل لي أهدت لها امرأة من قومها عكة عسل فسقت النبي منه شربه، فقلت أي عائشة أما والله لنتحالن له، فقلت لسودة إنه سيدنو منك فإذا دنا منك فقولي أكلت مغافير فإنه سيقول لك لا، فقولي له ما هذه الريح التي أجد منك، فإنه سيقول لك سقنتي حفصة شربة عسل، فقولي له جرست نحلة العرفط وسأقول له ذلك، وقولي أنت يا صافية ذاك..

قالت : تقول سودة فوالله ما هو إلا أن قام على الباب فأردت أن أبادئه بما أمرتني به فرقا منك فلما دنا منها قالت له سودة يا رسول الله أكلت مغافير، قال : "لا".

قالت : فما هذه الريح التي أجد منك..

قال " سقنتي حفصة شربة عسل " .

1 - المرجع السابق باب لم تحرم ما أحل الله لك.

فقالت جرست نحلة العرفط..

فلما دار إلى قلت له نحو ذلك ، فلما دار إلى صفيه قالت له مثل ذلك، فلما
دار إلى حفصة قالت : يا رسول الله ألا أسيك منه..

قال " لا حاجة لي فيه " تقول سودة والله لقد حرمناه . قلت لها اسكتي ..^١

وهذه الروايات وغيرها مما ذكرناه في الباب السابق حول عائشة إنما
تكشف لنا أن المعارك والمؤامرات النسائية لم تكن تتوقف في بيت الرسول،
والسبب الغيرة التي إن دلت على شيء فإنما تدل على أن هناك ظلم من قبل
الرسول تجاه نساءه وعدم قدرته على تحقيق العدل بينهن، وهي - أي الغيرة -
في ذاتها تنقض فكرة الطواف على النساء، فلو كان هذا الطواف متحقق وبعدل
لم يكن هناك مبرر للغيرة، كما تشير بذلك الرواية التي طالب فيها نسوة النبي
العدل في عائشة والتي ذكرناها كاملة في الباب السابق، وهي تحوي تفاصيل
الصدام بين عائشة وزينب ورفض الرسول الوساطات في أمر عائشة ..

ومطالبة نسوة النبي العدل في التعامل معهن ينقض فكرة الطواف أيضاً إذ
يؤكد أن عائشة مستأثره بالرسول وحدها بينما بقية النساء محرومـات منه، وهذا
يعني أنه ليس هناك طواف ..

إن اعتراف عائشة بأن نساء النبي كن حزبين يدل على أن نساء النبي (ص)
لم يكنَ يدا واحدة، وكما تصور الرواية والروايات الأخرى أن سبب ذلك هو
الغيرة من عائشة، إلا أن هذا السبب ليس أكافيًّا لتبير هذا الموقف الذي إن دل
على شيء فإنما يدل على أن الرسول (ص) فقد زمام الضبط والربط في بيته، وأن
نساءه قد تغلقن منه ..

وإن التبرير المقنع لهذا الانقسام هو القبلية والسياسة، فقد أشرنا سابقاً إلى
دور عائشة وحفصة سوياً، وأن لهما توجهات خاصة ترتبط بأبي بكر وعمر،

1 - البخاري كتاب النكاح الباب السابق، وتأمل أن العلاقة قائمة بين الرسول وبين سودة ليس كما
أشارت الروايات السابقة.

وأنهما اللتان نزلت فيهما آيات سورة التحرير، ومن هنا فهذه إشارة إلى أن من السذاجة تصور أن حزبها سببه الغيرة.

من جهة أخرى لو نظرنا إلى واقع الحزب الآخر الذي تتزعمه أم سلمة فسوف تكتشف حقيقة وهي أن هناك قضية هامة أدت إلى هذا الانقسام بين نساء النبي، وهي قضية أهل البيت واحتياصهم بمكانة متميزة وعالية في حياة الرسول واحتياصهم بدور الإمامة من بعده ..

ولم يكن هذا الانقسام ينحصر في دائرة نساء النبي وحدهن إنما شمل الصحابة أيضاً والمتبع لسيرة علي وما روی في حقه يتبيّن له هذا الأمر بوضوح.. إن هناك من كان يبغض علياً ويقف ضده.. وهناك من كان يحبه ويقف معه ..

وحزب أم سلمة كان في صف علياً وهو ما تؤكّد سيرتها وموافقها .. يروى أن النبي (ص) خرج إلى أحد فرجع ناسٌ ممن كان معه . فكان أصحاب النبي (ص) فيهم فرقتين قال بعضهم نقتلهم، وقال بعضهم لا . فنزلت **﴿فَمَا لِكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ إِنَّهُمْ بِغَيْرِ حِلٍّ﴾** [النساء: ٨٨].^١

وهذه الرواية التي تلقى الضوء على الذين رجعوا من الصحابة يوم أحد وتركوا الرسول تكشف لنا أن هناك حزب من الصحابة دافع عن هؤلاء المنافقين وصوت ضد قتلهم، بينما كان موقف الحزب الآخر هو تأييد الحكم بقتالهم .. وما نخرج به من هذه الرواية هو أن ذلك الحزب الذي دافع عن هؤلاء المنافقين هو حزب يشك في إيمانه وموافقه، إذ ما هي المصلحة في الدفاع عن المنافقين..؟

كما أن انقسام الصحابة في مواجهة هذا الحدث يدل على أن هناك حزبان من الصحابة، كل له موقف مختلف في مواجهة شتى الأحداث التي واجهت مسيرة الإسلام في حياة الرسول ..

1 - مسلم، كتاب صفات المنافقين وأحكامهم.

يروى على لسان الإمام علي قوله : والذى فلق الحبة وبرأ النسمة إنه لعهد النبي الأمي (ص) أنه لا يحبني إلا مؤمن، ولا يبغضني إلا منافق..^١

ويروى عن الرسول قوله : " حب الأنصار آية الإيمان وبغضهم آية النفاق "..^٢

وفي رواية أخرى : " من أحبهم أحبه الله ومن أبغضهم أبغضه الله .."^٣
ويروى عن الرسول (ص) قوله : " إن الله أمرني بحب أربعة وأخبرني أنه يحبهم " قيل : يا رسول الله سمعهم لنا؟

قال : " علي منهم " يقول ذلك ثلاثة " وأبو ذر والمقداد وسلمان أمرني بحبهم وأخبرني أنه يحبهم ..^٤

ويروى عن النبي (ص) قوله تعالى لعلي : " أنت مني وأنا منك .."^٥
ويروى عنه (ص) : " أنت مني بمنزلة هارون من موسى إلا أنه لا نبي بعدى .."^٦

وهذه الروايات وغيرها مما تكتظ به كتب السنن خاصة روایات کتاب الله وعترتي التي أشرنا لها تعطينا دلالة قاطعة على أن الرسول كان يتعامل مع مجتمعه ومن حوله على أساسٍ تصنيفيٍّ ، فالصحابة كانوا درجات وكانوا طبقات ، والرسول كان يتعامل مع كل فئة أو طبقة حسب درجتها ومستواها

1 - مسلم ، كتاب الإيمان ، باب الدليل على أن حب الأنصار وعلي من الإيمان وعلاماته ، وبغضهم من علامات النفاق ، وانظر مسندي أحمد والترمذى وابن ماجة.

2 - المرجع السابق.

3 - المرجع السابق.

4 - الترمذى كتاب المناقب ، وابن ماجة المقدمة وأحمد ج ٥

5 - البخاري كتاب الفضائل باب فضل علي.

6 - مسلم كتاب فضائل الصحابة والبخاري.

الإيمانى ومدى تضحياتها في سبيل الدعوة، وهذه بديهيّة قياديّة تناصيّها يعتبر
طعناً في الرسول وشكّاً في قيادته ..

وأهم ما تؤكده هذه الروايات هو هذا التصنيف:
أن علياً والأنصار كانوا حزباً واحداً في مواجهة الحزب الآخر وهو حزب
المهاجرين ..

والرسول (ص) لا يطلق كلاماً عشوائياً بلا هدف، وعندما يذكر هذه
النصوص بخصوص أهل البيت وعلي وآل الأنصار فإن هذا يدل على أن هناك من
يغضّهم ويحسدهم ..

كذلك كان الرسول يتعامل مع نساءه على هذا الأساس، وهن كن فيهن
الصالحات القانتات وكن فيهن غير ذلك وهو ما تشير إليه نصوص سورة
التحريم، ونحن وفقاً للواقع التاريخية نؤيد هذا الجزء من الرواية التي ذكرتها
عائشة : (أن نساء النبي كن حزبين) لكننا نتوقف في الجزء الباقي من الرواية
ونرفضه ..

والاعتراف بمسألة الهدايا في ليلة عائشة يعني الاعتراف بمسألة الطواف،
وكلا الأمرين فضح للرسول وتعرية لحياته الخاصة.

وكيف كان الناس يعرفون أمر طواف الرسول على نساءه ..؟

هل كان الرسول تحت المراقبة ..؟

أم أن أنس - خادم الرسول - روى رواية الطواف بصفته العارف بأسرار
بيته..؟

وإن صح هذا فمن الأدب أن يشيع أنس هذا الأمر عن الرسول ..؟
إن مسألة الهدايا حالها كحال مسألة الطواف، ولما كانت مسألة الطواف قد
تم نقضها فإن هذا ينقض مسألة الهدايا أيضاً ..

١٢٩ دفاع عن الرسول ضد الفقهاء والمحدثين

إن معنى إدخار الناس لهداياهم حتى يوم عائشة يعني أن الناس كانوا يرقبون حركة الرسول بين نساءه ويعرفون موعد دخوله على عائشة فيندفعون نحوه بالهدايا لكسب رضاه ..

وهذا يعني أن الهدية لو أرسلت إلى الرسول في بيت زينب أو أم سلمة فلن يتتحقق رضا الرسول، لأنه لا يتمتع وتحقيق له الراحة والسعادة إلا عند عائشة ..
والسؤال هنا ما معنى ابتغاء مرضاه من وراء هذه الهدايا .. ؟

هل كان الناس يتعاملون مع الرسول كحاكم فيتقون شره بهذه الهدايا التي تكون في هذه الحالة بمثابة رشوة يتحقق بواسطتها رضاهم .. ؟
إننا دفاعاً عن الرسول نرفض هذا السفه الذي هو من اختراع الرواية للارتفاع
بمكانة عائشة على حساب الرسول ..

والرواية تؤكد أن الرسول رفض مطالب نساءه بالعدل بينهن أو حتى الكلام في هذا الأمر وهو ما يبدو من رفضه إجابة أم سلمة، ثم إنهاء الجدال حول هذه المسألة بقوله : " لا تؤذني في عائشة فإن الوحي لم يأتني وأنا في ثوب امرأة إلا عائشة " ..

فالرسول بهذا قد أقر الظلم على نفسه بعدم العدل بين نساءه معتبراً أن علاقته بعائشة علاقة مباركة من الوحي، أما علاقته ببقية نساءه فهي علاقة غير مباركة، الأمر الذي ناقشناه سابقاً ..

والذي تؤكد هذه الرواية أيضاً هو أن موقف الرسول من عائشة يعني تهديداً لبقية نساءه .

فمحاولة الحديث في أمر العدل أو المساس بعلاقته بعائشة يعتبر بمثابة أذى له سوف يرد عليه بأذى للطرف الآخر وهو ما يظهر لنا من خلال قول أم سلمة :
(أَتُوَلِّ إِلَيْهِ اللَّهُ مِنْ أَذَاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ) .

فهل كان الرسول مؤذياً .. ؟

وتؤكد الرواية أيضاً أن سودة قد شاركت في هذه المعارك والألاعيب، وهو ما يتناقض مع الروايات السابقة التي تؤكد أن الرسول تخلص منها أو هي قررت الانسحاب من حياته ..

إلا أن ما تؤكدده الرواية فوق هذا هو أن أم سلمة لم تتب واستمرت هي وحزبها في مناوشة الرسول بطلبه من فاطمة التدخل والوساطة ثم لما فشلت وساطتها تبعتها زينب التي دخلت في عراك مع عائشة على مشهد من الرسول الذي كان يراقب العراق متبسمًا ..

يروى : أن الرسول (ص) لما تزوج زينب بنت جحش نزلت آية الحجاب.^١
ويروى أيضاً : أن الرسول (ص) ما أولم على امرأة من نساءه أكثر أو أفضل مما أولم على زينب . فإنه ذبح شاة..^٢

ويروى أن الناس لما تباطأوا في الخروج من عند الرسول في عرس زينب وشعر الرسول بالحرج من ذلك نزل قوله تعالى : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَن يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَى طَعَامٍ غَيْرَ نَاضِرِينَ إِنَّهُ وَلَكُنْ إِذَا دُعِيْتُمْ فَادْخُلُوا فَإِذَا طَعِمْتُمْ فَانتَشِرُوا وَلَا مُسْتَأْنِسِينَ لِحَدِيثِ إِنَّ ذَلِكُمْ كَانَ يُؤْذِي النَّبِيَّ فَيَسْتَحْيِي مِنْكُمْ وَاللَّهُ لَا يَسْتَحْيِي مِنَ الْحَقِّ وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَسَأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابِ ذَلِكُمْ أَطْهَرَ لِقْلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ وَمَا كَانَ لَكُمْ أَن تُؤْذِنَا رَسُولُ اللَّهِ وَلَا أَن تَنْكِحُوا أَزْوَاجَهُ مِنْ بَعْدِهِ أَبْدًا إِن ذَلِكُمْ كَانَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٥٣]..^٣

ويروى أن الرسول (ص) قال : "أسرعكن لحاقا بي أطولكن يدا ". قالت - أي عائشة - : فكن يتطاولن أيتهن أطول يداً، فكانت أطولنا يداً زينب لأنها كانت تعمل بيدها وتصدق..^٤

1 - مسلم كتاب النكاح، باب زواج زينب بنت جحش.

2 - المرجع السابق.

3 - المرجع السابق.

4 - المرجع السابق.

ومن هذه الروايات نخرج بالنتائج التالية :

أولاً : إن الوحي تنزل في بيت زينب بآية الحجاب وآية الاستئذان وهو ما ينقض ادعاء حصر الوحي في حدود بيت عائشة، أو كما نصت الروايات في لحاف امرأة أو في ثوب امرأة غير عائشة ..

ثانياً : إن هذه الروايات ترفع من مقام زينب لكونها نزلت بسيبها آيات تحريم التبني، وزكاحتها الرسول بوصفها بطول اليد في معونة نفسها ومعونة الغير، وهو ما لم يتحقق لعائشة المدللة، كما أولم عليها بشارة وهو ما لم يحدث من قبل في زيجات الرسول ..

ثالثاً : أن حال زينب الذي تصفه هذه الروايات يتناقض مع ما تصوره رواية عائشة التي تصفها بسوء الأدب في حضرة الرسول ..

ورواية أم سلمة التي تشير إلى أن الرسول قد هجر بعض نساءه شهراً إنما تؤكد أن تلك النسوة إنما هن من خارج دائرة حزبها لأنها هي الرواية ..

أما رواية نصيحة عمر لابنته حفصة فهي تعكس لنا مدى الغيرة والحسد أو الصراع الدائر بينها وبين عائشة من أجل السيطرة على الرسول ..


ورواية العسل تلقي الضوء على كيد النساء ومؤامرتهن وأنهن لم يكن يشغلنهن شيء سوى الكيد لبعضهن وتآمر إحداهن على الأخرى، وكل ذلك بسبب الغيرة، مما يصور بيت الرسول مشتعلًا بالمعارك والخصومات على الدوام ..

فهل نكح الرسول هذا الكم من النساء لينشغل بمعاركهن وخصوصياتهن ..؟
إن ما تصوره الروايات أن نكاح الرسول هذا الكم من النساء إنما كان بغرض الشهوة والهوى ولم يكن لأي غرض آخر، مما يضفي على الرسول

١٣٢ دفاع عن الرسول ضد الفقهاء والمحدين

صفات الرجل الشهوانى الباحث عن اللذات، وهذا من شأنه أن ينعكس على
دعوته بالسوء ..

وهذا هو الهدف من اختراع هذه الروايات وغيرها من الروايات التي
تتحدث عن تهافت النساء على النبي و وهب أنفسهن له ..





الرسول المشرع ..


الرسول يضيف على القرآن
ويخالفه أيضاً ..

نہضتہ ترجمہ

Translation Movement

.INS





نہضت ترجمہ
Translation Movement
.MS

جاء الرسل بعقيدة واحدة، لكنهم جاؤوا بشرائع مختلفة ..
وانحصرت مهمة التبليغ في دائرة العقيدة، وانحصرت مهمة التبيين في
محيط الشرائع ..

هذه هي مهمة الرسل، وهذه هي حقيقة الرسالة ..
والرسل لم يكن لهم علم مسبق بالشريعة وإنما كان لديهم علم بالوحدانية ..
ومن خلال هذا التصور يمكن القول إن الرسل ليس لديهم صلاحيات
الاجتهاد أو الإضافة على الأحكام التي يوحى بها إليهم ..
وكيف يمكنهم الاجتهاد أو الإضافة في شيء لا يفهونه وليس لديهم رصيد
سابق عنه .. ؟

من هنا فإن ربط الرسل بالاجتهاد أو الإضافة بعد صورة من صور الانحراف
العقائدي الذي وقعت فيه الأمم السابقة والذي أدى بالناس في النهاية إلى تأليه
الرسل وعبادتهم، وتولدت من خلال هذه العبادة حواريهم ثم أحبارهم
ورهبانهم ..

وما ينطبق على الرسل ينطبق على رسولنا (ص) الذي نص القرآن على أميته
أي خلوه من الرصيد الثقافي قبل تسلمه مهام البعثة ..
إلا أن الفقهاء والمحدثين تجاوزوا هذه القاعدة ونسبوا إلى الرسول الكثير
من الروايات التي تدخله في دائرة الاجتهاد والإضافة، وهو بذلك قد تحقق
فيهم سنن الأمم السابقة من المغالاة في الرسل وتأليههم ..

وما سوف نعرضه هنا هو ذلك الكم من الروايات التي تصطدم بالقرآن والعقل والتي جاء بها المحدثون وألصقوها بالرسول، وما أضافه إليها الفقهاء من تحسينات وتأويلات وبريرات بهدف دعمها وتبريرها وإضفاء المشروعية عليها حتى يتلقاها المسلمين بالقبول ..

ولقد نقل المحدثون عن الرسول (ص) الكثير من الروايات التي تحض على القرآن ووجوب تعهده والالتزام بأحكامه وتوجيهاته وأن الرسول أوصى به ..

روى : أن رسول الله (ص) قال : " إنما مثل صاحب القرآن كمثل صاحب الإبل المعقلة، إن عاهد عليها أمسكها . وإن أطلقها ذهبت " ^١ ..

ويروى : " تعاهدوا القرآن فوالذي نفسي بيده لهو أشد تفصيًّا من الإبل في عقلها " ^٢ ..

ويروى : " مثل الذي يقرأ القرآن وهو حافظ له مع السفرة والكرام، ومثل الذي يقرأ وهو يتعاهده وهو عليه شديد فله أجران " ^٣ ..

ويروى أن النبي (ص) أوصى بكتاب الله ..

ويروى أن الرسول (ص) أوصى في حجة الوداع بكتاب الله كما أوصى

نہضتہ ترجمہ

ويروى عن الرسول قوله : " الحلال ما أحله الله في كتابه . والحرام ما حرمه الله في كتابه " ^٤ ..

١ - البخاري كتاب فضائل القرآن ومسلم كتاب صلاة المسافرين.

٢ - المرجعين السابقين.

٣ - مسلم، والبخاري كتاب التفسير.

٤ - مسلم والبخاري ، كتاب الوصايا.

٥ - مسلم كتاب الفضائل باب فضل الإمام علي، وانظر مسند أحمد.

٦ - سنن ابن ماجة.

دَافَعُ عَنِ الرَّسُولِ ضَدَ الْفَقِيَهَ وَالْمَحْدُثِينَ ١٣٧

وَمِنْ هَذِهِ الرَّوَايَاتِ وَغَيْرِهَا يَتَبَيَّنُ لَنَا أَنَّ الرَّسُولَ لَمْ يُوصِّي بِسُنْتِهِ لِاستِحَالَةِ حَفْظِهَا فَهِيَ عِلْمٌ وَلَيْسَ نَصْوَاصًاً، وَالْعِلْمُ لِهِ أَهْلُهُ مَمْنُ يَمْتَلَكُونَ مَؤْهَلَاتَهُ مِنَ الصَّحَابَةِ، وَلَا إِنَّ الْقُرْآنَ يَحْتَاجُ إِلَى الْبَيَانِ وَالْبَيَانُ يَحْتَاجُ إِلَى أَمَانَةِ فَمَنْ ثُمَّ إِنَّ الرَّسُولَ قَدْ انتَخَبَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَعَلَى رَأْسِهِمِ الْإِمَامُ عَلَيْهِ لِيَكُونُوا حَمْلَةَ عِلْمِهِ وَبِيَانِهِ وَبَعْدِهِ، إِلَّا أَنَّ الْأُمَّةَ مِنْ بَعْدِ الرَّسُولِ لَمْ تَلْزِمْ خَطَّ الْإِمَامِ عَلَيْهِ وَسَارَتْ عَلَى النَّهَجِ الْقَبْلِيِّ الَّذِي قَامَ بِدُورِهِ بِالْخَرْاعَ كَمِّ الرَّوَايَاتِ الَّتِي تَدْعُمُ مَشْرُوعِيَّتِهِ وَتَوَطِّنُ فِي أَذْهَانِ الْمُسْلِمِينَ أَنَّ هَذَا الْخَطُّ هُوَ خَطُّ الرَّسُولِ وَحَامِلُ عِلْمِهِ وَبِيَانِهِ .. وَلَا شُكَّ أَنَّ هَذِهِ الرَّوَايَاتِ لَا بُدَّ وَأَنْ تَحْوِيْ أَحْكَامًاً جَدِيدَةً فَوْقَ أَحْكَامِ

الْقُرْآنِ أَوْ لَمْ تَرِدْ فِيهِ وَذَلِكَ حَسْبَ حَاجَةِ هَذِهِ الْخَطِّ لَهَا ..

مِنْ هَنَا بَرَزَتْ هَذِهِ الرَّوَايَاتُ الْمُنْسُوبَةُ لِلرَّسُولِ (صَ) وَالَّتِي تَضَيِّفُ عَلَى لِسَانِهِ أَحْكَامًاً جَدِيدَةً وَتَخْتَرِعُ أَحْكَامًاً لَا وَجْدَ لَهَا فِي الْقُرْآنِ وَتَضُعُ الرَّسُولُ فِي دَائِرَةِ الْمُشَرِّعِ ..

إِنَّ الرَّسُولَ إِنَّمَا كَانَ يَدْعُو دَائِمًاً إِلَى التَّمْسِكِ بِهِدِيِّ الْقُرْآنِ وَحِكْمَهُ لَا بِهِدِيِّ وَحِكْمَهُ هُوَ، فَهُوَ وَظِيفَتِهِ التَّبَيِّنُ وَالتَّبْلِيغُ فَقَطُّ، وَسُوفَ نَعْرِضُ هُنَا لِنَمَادِجَ مِنْ هَذِهِ الرَّوَايَاتِ وَنَصْوُصِ الْفَقِيَهِ الْمُتَعَلِّقَةِ بِهَا لِيَتَبَيَّنَ لَنَا مَدْى مَصَادِمَتِهَا لِلْقُرْآنِ وَالْعُقْلِ ..

نَهْضَتَهُ تَرْجِمَةٌ

Translation Movement

في النكاح و متعلقاته

يَرَوِيُّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ (صَ) قَالَ : " لَا يَجْمِعُ بَيْنَ الْمَرْأَةِ وَعِمْتَهَا وَلَا بَيْنَ الْمَرْأَةِ وَخَالِتَهَا " ^١ .

وَيَرَوِيُّ أَنَّ النَّبِيِّ (صَ) تَزَوَّجُ مِيمُونَةً وَهُوَ مُحْرَمٌ .. ^٢

1 - مسلم، والبخاري كتاب النكاح . وانظر كتب السنن.

2 - مسلم كتاب النكاح، والبخاري كتاب الصيد ، وابن سعد ج ٨

ويروى أن رسول الله (ص) نهى عن متعة النساء يوم خير و عن أكل الحمر الإنسية^١ ..

ويروى أن رسول الله (ص) نهى عن الشغار، أي يزوج الرجل ابنته مقابل أن يزوجه الآخر ابنته ليس بينهما صداق^٢.

ويروى عن عائشة قالت جاءت سهلة بنت سهيل إلى رسول الله (ص) فقالت يا رسول الله إني لأرى في وجه أبي حذيفة - زوجها - من دخول سالم. فقال الرسول : " ارضعيه ".

فقالت : إنه ذو لحية .

فقال : " ارضعيه يذهب ما في وجه أبي حذيفة " .

فأرضعه فذهب الذي في نفس أبي حذيفة..^٣

وبالنظر في الرواية الأولى يتبيّن لنا أنها تصطدم صراحة بالقرآن وتضييف حكماً جديداً فوق أحكامه المتعلقة بالمحرمات من النساء.. يقول سبحانه: ﴿وَلَا تُنْكِحُوا مَا نَكَحَ آباؤُكُمْ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَمَقْنَأً وَسَاءَ سَبِيلًا * حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخْوَاتُكُمْ وَعَمَّاتُكُمْ وَخَالَاتُكُمْ وَبَنَاتُ الْأَخْ وَبَنَاتُ الْأُخْتِ وَأُمَّهَاتُكُمُ الَّذِي أَرْضَعْنَكُمْ وَأَخْوَاتُكُمْ مِنَ الرَّضَاعَةِ وَأُمَّهَاتُ نِسَائِكُمْ وَرَبَائِبِكُمُ الَّذِي فِي حُجُورِكُمْ مِنْ نِسَائِكُمُ الَّذِي دَخَلْتُمْ بِهِنَّ فَإِنَّمَا تَكُونُوا دَخَلْتُمْ بِهِنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ وَحَلَّتِ الْأَبْنَائِكُمُ الَّذِينَ مِنْ أَصْلَابِكُمْ وَأَنْ تَجْمِعُوا بَيْنَ الْأَخْتَيْنِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا * وَالْمُحْسَنَاتُ مِنْ

1 - مسلم كتاب النكاح، لبعض المغازي.

2 - مسلم والبعض كتاب النكاح.

3 - مسلم كتاب الرضاع والنسيئ.

١٣٩ دفاع عن الرسول ضد الفقهاء والمحدثين

السَّاءِ إِلَّا مَا مَلَكْتُ أَيْمَانُكُمْ كِتَابَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَأُحِلَّ لَكُمْ مَا وَرَاءَ ذِلِّكُمْ...)
(النساء: ٢٤ - ٢٢)

ويبدو من خلال هذا النص القرآني الصريح القطعي أن هناك خمسة عشر نوعاً من النساء يدخلن في دائرة التحرير على الرجال وهن : * ما نكح الآباء .. * الأمهات .. * بناتكم . * أخواتكم . * عماتكم . * خالاتكم .. * بنات الأخ .. * بنات الأخت .. * أمهاتكم في الرضاعة .. * أخواتكم في الرضاعة .. * أمهات نسائكم .. * ربائكم من المدخول بها .. * بنات الابن .. * الأخرين .. * المحصنات (المتزوجات) ..

ومن الواضح أنه ليس بينهن عممة الزوجة أو خالتها ..

قال الفقهاء : قوله(ص) " لا تنكح العممة على بنت الأخ ولا ابنة الأخ على الحالة " أي لا يجوز الجمع بينهما في النكاح وإن علت العممة أو الحالة وإن سفلت الابنة لأن ذلك يفضي إلى قطيعة الرحم وكذلك لا يجوز الجمع بينهما في الوطء بملك اليمين ..

قيل هذا الحديث مشهور يجوز تخصيص عموم الكتاب به وهو قوله تعالى
﴿وَأُحِلَّ لَكُمْ مَا وَرَاءَ ذِلِّكُمْ﴾..^١

وبهذا يتضح لنا أن الفقهاء لا يعنيهم مدى مطابقة الرواية لنصوص القرآن
فما دامت هي صحيحة بطرق الإسناد التي أقوها وأضفوا عليها العصمة، فهي
إذن صحيحة وما تتضمنه من أحكام يجب الأخذ بها كما تؤخذ أحكام القرآن ..
وعلى ضوء هذه النتيجة يستوي حكم رافض الأخذ بهذه الرواية مع رافض
الأخذ بحكم القرآن، فإذا حكم بکفر الثاني حكم بکفر الأول، وبالتالي أنزلت
الرواية منزلة القرآن ..

١ - مسلم، كتاب النكاح . هامش باب تحرير نكاح المرأة على عمتها أو خالتها ، وانظر فتح الباري ج ٩ / كتاب النكاح، وكتب الفقه .

ولقد تجاوز الفقهاء هذا الحد بأن جعلوا الروايات حكماً على القرآن
ومخصصة لعامة ومقيدة لمطلقة وناسخة لأحكامه ..

وهنا قد جعل الفقهاء رواية تحريم نكاح عمة الزوجة أو خالتها مخصصة
لقوله تعالى ﴿وَأُحِلَّ لَكُمْ مَا وَرَاءَ ذِلِّكُمْ﴾ ..

وهذه هي الطامة الكبرى، فهل يمكن للرسول أن يضيف أحكاماً جديدة
على أحكام القرآن، وهل يملك ذلك من الأصل .. ؟

إن نصوص القرآن لا تعطه هذه الصلاحية ، ولو صح عن الرسول ذلك لكان
ذريعة للمنافقين وأعداء الإسلام في زمانه ليطعنوا في هذا الدين ويشككوا في
أحكامه ..

أما الرواية الثانية فتشير إلى أن الرسول (ص) يحرم على الناس ما يبيحه
لنفسه، كما تشير إلى أن شهوة الرسول الطاغية نحو النساء دفعت به إلى انتهاك
الشعائر المقدسة والدخول بأمرأة في وقت الإحرام ..

يروى عن الرسول قوله : " لا ينكح المحرم ولا ينكح ولا يخطب .."^١

قال الفقهاء : السنة ناطقة بجواز نكاح المحرم بنكاحه (ص) ميمونة حال
إحرامه وذلك في عمرة القضاء في ذي القعدة سنة سبع من الهجرة ..
والأصل في الأفعال العموم، والحلال لا يمنع من شيء من المباحثات فأي
فائدة في إخبار تزوجه ميمونة في حله، والإخبار بهذا - أي بجواز نكاح المحرم
- فيه فائدة الخبر وهي بيان جواز النكاح في الاحرام . فإنما الممنوع للمحرم
النكاح بمعنى الوطء لا العقد ولا سبب لمنع عقدة النكاح له . فإن قلت أنت
تريد حمل لفظ النكاح الوارد في الحديث على معناه الحقيقي لغة لكن
قوله(ص) " ولا يخطب يؤدي خلافه " . قلنا نعم ، ولكن ذكر الطحاوي أنه لم

1 - مسلم ، كتاب النكاح.

يوجَدُ في كُلِّ الروايات وإنما الموجَدُ لَا ينكح ولا ينكح، والمراد بالنكاح الواطئ، وبالمنكوح الموطئة والمحرم من في الاحرام.^١

والظاهر من هذا الكلام أنَّ الفقهاء في حيرة ما بين الروايات الواردة بالنهايَ عن نكاح المحرم، والروايات الأخرى التي تبيحه على ضوء فعل الرسول .. ومسألة وجود الروايات المتناقضة التي تأمر بالحظر والإباحة في آن واحد هي مشكلة المشاكل في السنة المنسوبة للرسول، وهي إن دلت على شيء فإنما تدل على تخطي النقل أو عدم أمانة في الحفظ والرواية . وهي تدل على جانب آخر أهم وهو أنَّ فكرة عصمة الرواية محل شك ..

وهناك كثير من الأمثلة على الأحاديث المتناقضة في كتب السنن والتي سوف نعرض لصورة منها عند حديثنا عن نهيِ الرسول عن زواج المتعة..^٢ وإذا كان الفقهاء هنا قد رجحوا أحاديث إباحة نكاح المحرم فإنهم بهذا يكونون قد ردوا أحاديث النهي ..

والسؤال هنا : إذن لماذا أبقوا على أحاديث النهي وصححوها ؟

إنَّ الفقهاء في مواجهة أصحاب العقول - في زمانهم - والذين وجدوا من المبررات الشرعية ما يدفعهم إلى التمسك بالنهايَ عن النكاح المحرم - واضطروا إلى تفتيت المسألة وفصل النكاح العملي عن النكاح النظري، ومحاولة التأكيد أنَّ الرسول تزوج ميمونة نظرياً أي عقداً ولم يدخل بها وهذه فذلكة لغوية لم تقبل، واعتراض عليها على ما هو واضح من قول البعض: لكن لفظه (ص) " ولا يخطب يؤدي خلافه " أي إنَّ الرسول لو كان يقصد النكاح بمعنى العقد فقط دون الوطء ما كان يجب أن ينهى عن الخطبة أيضاً لأنَّ الخطبة صورة من صور

1 - مسلم، .كتاب النكاح ، هامش باب تحريم نكاح المحرم.

2 - انظر تأویل مختلف الحديث لابن قتيبة، ومشكل الحديث لابن الجوزي.

العقد، ثم إن رد الفقهاء على هذا الاعتراض يعطينا دليلاً جديداً على مدى تعبدهم بأقوال الرجال ونبذ العقل، فهم اعترفوا بصحة هذا الاعتراض بقولهم :
قلنا نعم .

لكنهم عادوا وتعلقوا بقول الطحاوي أن لفظة (ولا يخطب) . لا توجد في جميع الروايات الواردة حول القضية المثار، ومعنى كلامهم هذا أنهم يميلون إلى الروايات التي ليس فيها ذكر للفظة (ولا يخطب) وينبذون الأخرى ..

ولا يوجد دليل أكبر من هذا على أن هؤلاء إنما يحكمهم هو لهم لا دينهم، وحكم الهوى هذا هو الذي يدفع بهم إلى السير في ركاب الحكم وعشاق الدنيا، ومناصرة مثل هذه الروايات التي تشکك في أحكام الدين وفي الرسول . وكان الأجرد بهم على الأقل أن يميلوا إلى روايات الحظر نصرة للدين وللرسول ..

ونأتي إلى نهي الرسول (ص) عن متعة النساء ولحوم الحمر الأهلية يوم خيبر ..

وهذا النهي دليل على أنه كان هناك ما يبيح متعة النساء ولحوم الحمر، أي أن الرسول نهى عن شئ كان موجوداً ويمارس من قبل الصحابة، وواقع الإباحة لا يفرض وجود دليل لأن الأصل في الأفعال الإباحة ..
أما واقع النهي فيفرض وجود دليل ..

وبتتبع الأمر في كتب السنن يتبين لنا أن هناك روايات عن الرسول تبيح متعة النساء - أي زواج المتعة - وروايات تنهى عنه ..
وأن الإباحة كانت سيراً مع نص قرآنـي ، أما الحظر فليس له دليل سوى الروايات، أي لم يوجد دليل قرآنـي ينهى عن زواج المتعة ..

يروى عن ابن مسعود قوله : رخص لنا رسول الله(ص) أن ننكح المرأة بالشوب إلى أجل ثم قرأ قوله تعالى : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُحِرِّمُوا طَيِّبَاتٍ مَا حَلَّ اللَّهُ لَكُمْ﴾^١.

ويروى عن جابر بن عبد الله قوله : استمتعنا على عهد رسول الله (ص) وأبى بكر وعمر^٢.

وفي رواية أخرى : ثم نهانا عنها عمر^٣.

وفي رواية : قال رجل - أى عمر - برأيه ما شاء^٤.

إن مثل هذه النصوص وغيرها تؤكد أن نكاح المتعة كان مستمراً ومطبقاً بعد وفاة الرسول، وفي هذا إشارة إلى أن الرسول لم ينه عنه، ومثل هذه النتيجة تدفعنا إلى الشك في روایات النهي..

إلا أن الفقهاء هذه المرة ساروا على العكس من القضية السابقة وناصروا روایات الحظر وضربوا روایات الإباحة على الرغم من قوتها وموافقتها للقرآن للعقل والفطرة ، لكن هذه الأمور ليست بذات أهمية لدى الفقهاء فالهم هو السند والتوافق المذهبى .

والإشكال هنا كالإشكال السابق وهو أن كلاً من روایات الحظر وروایات الإباحة صحيحة سنداً إلا أن روایات الإباحة لا توافق مذهبهم، وإنما توافق مذهب خصومهم من الشيعة ولأجل ذلك نبذوها و قالوا بنسخها .

يقول الفقهاء وهو حرام بالكتاب والسنّة .

أما السنّة فلما في الصحيحين من نهيه (ص) عنه، وتحريمه تحريراً مؤبداً .

1 - مسلم كتاب النكاح، والبخاري كتاب التفسير.

2 - مسلم.

3 - مسلم.

4 - البخاري كتاب التفسير، ومسلم كتاب الحج.

وأما الكتاب فقوله تعالى : ﴿إِلَّا عَلَى أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ..﴾ [المؤمنون: ٦].

والمنتفع بها ليست واحدة منهمما، أما أنها ليست مملوكة ظاهر، وأما أنها ليست بزوجة فلان الزواج له أحکام كالإرث وغيره، وهي منعدمة فيه باتفاقه ومن المبتدعة المخالفين لنا، لا ميراث فيها ولا نسب ولا طلاق والفرق فيه يحصل بانقضائه الأجل..

وقول ابن مسعود واستدلاله بقوله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُحِرِّمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ..﴾ [المائدة: ٨٧] فيه إشارة إلا أن ابن مسعود كان يعتقد إياحتها ولعله رجع بعد ذلك، أو استمر لعدم بلوغ النص إياه ، أو يقول كما قال ابن عباس بأنها رخصة عند الاضطرار؟^١.

ويبدو من هذا الكلام أن الفقهاء لم يعملا عقولهم في نصوص الإباحة فهم يقرأون بعين واحدة هي عين التحيز للرواية على مذهبهم ويدافعون بمنطق الخصومة لا الموضوعية، فمن ثم يمكن القول أن استدلالهم على تحريم نكاح المتعة ونبذ نصوص الإباحة وتحميل الرسول (ص) أمر تحريم ما أحل الله - هو أمر واهٍ وسقطة من سقطاتهم وذلك للأسباب التالية :

قولهم إن نصوص التحريم في الصحيحين يرد عليه بأن نصوص الإباحة في الصحيحين أيضاً.

قولهم تحريماً مؤبداً مردود لثبت استمرار الصحابة على تطبيق نكاح المتعة بعد الرسول وفي عهد أبي بكر وعمر ..

استدلالهم بقوله تعالى ﴿إِلَّا عَلَى أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ..﴾ على أن الإسلام لا يعترف إلا بنوعين من العلاقة الجنسية نص عليهما القرآن وهما :

1 - مسلم، كتاب النكاح، هامش باب نكاح المتعة وبيان أنه أبيح ثم نسخ ثم أبيح ثـم نسخ ثم استقر تحريمه إلى يوم القيمة ، وانظر كتب الفقه.

الزواج الدائم وملك اليمين ..

هذا الاستدلال مردود أيضًا لكون حكم إباحة المتعة نزل في المدينة، والآية السابقة المستدل بها مكية والمكي لا ينسخ المدني حسب قواعد الناسخ والمنسوخ التي يعمل بها الفقهاء ويعتقدونها..

وهذا الاستدلال من قبل الفقهاء يعني أن ملك اليمين بالإضافة إلى الزواج الدائم يمكن أن يكونا بديلاً عن زواج المتعة..

ونحن نفهم أن زواج الدائم إذا تيسرت أسبابه لن تكون هناك حاجة للزواج المؤقت، لكن الذي لا يمكن فهمه هو كيف يكون ملك اليمين بديلاً عن زواج المتعة ..؟

هل هذا يعني أن الفقهاء ينادون بإشاعة ملك اليمين بين المسلمين بدلاً من إشاعة زواج المتعة ..

لقد وجد الفقهاء أنفسهم في مازق حرج ، إما أن يقرروا بإباحة زواج المتعة وبالتالي ينصررون الشيعة خصومهم . وإما أن يوجدوا بديلاً لهذا الزواج.

وكان هذا البديل في نظرهم هو ملك اليمين ، وهو بديل أدهى وأمر ..
وهم مع اختيارهم هذا لم يبيتوا لنا أحكام ملك اليمين ، وكيف يمكن تطبيقه ..؟

إن الفقهاء قد أعمامهم الحقد على خصومهم الشيعة ولم يكلفو أنفسهم الاطلاع على مصادرهم ليعرفوا منها كيف يطبق نكاح المتعة وما هي شروطه ؟
فهم قد نسبوا إلى القائلين بإباحته أن هذا الزواج لا ميراث فيه ولا نسب
وهذا غير صحيح فهذا الزواج يتعامل معه الشيعة كزواج شرعي إذا حدث من ورائه إنجاب فإن الابن ينسب لأبيه، ويحصل على كافة حقوقه الشرعية، وهو

زواج يقوم على الإيجاب والقبول بين طرفي الزواج وبهذا يكون مستكملاً
لأركانه الشرعية..

واستدلال ابن مسعود بقوله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُحِرِّمُوا طَيِّبَاتِ مَا
أَحَلَ اللَّهُ لَكُمْ ..﴾ قد أوقع الفقهاء في حرج وأدى إلى اعترافهم أن ابن مسعود
كان يعتقد إباحة زواج المتعة، محاولين التشويش على هذا الاعتراف بقولهم:
ولعله رجع بعد ذلك أو استمر لعدم بلوغه نص النهي، وهذا مردود لأن ابن
مسعود من فقهاء الصحابة، ومحاولتهمربط موقفه بموقف ابن عباس مردود
أيضاً لعدم ثبوته وثبتت ابن عباس على القول بإباحة زواج المتعة.^١

يروى أن عبد الله بن الزبير قام بمكة - حين استولى عليها أثناء صراعه مع
الأمويين - فقال : إن ناساً أعمى الله قلوبهم كما أعمى أبصارهم يفتون بالمعنة
يعرض برجل - أي ابن عباس - فناداه - أي ابن عباس - فقال : إنك لجلف
جافي فلعمري لقد كانت المتعة تفعل على عهد إمام المتقيين - الرسول - فقال له
ابن الزبير : فجرب بنفسك لئن فعلتها لأرجمنك بأحجارك^٢.

ونخرج من هذه الرواية بما يلي : أن ابن عباس كان مستمراً على موقفه
بإباحة زواج المتعة حتى كف بصره وحتى عصر خلافة ابن الزبير ..

أن ابن الزبير سب ابن عباس وهدده ولم يواجهه بنسخ شرعاً يبطل موقفه ..
أن ابن عباس لم يتراجع عن موقفه ورد على ابن الزبير ..

إن ابن الزبير أصدر حكماً تهديدياً بترجم ابن عباس وهو ما له سند شرعي
سوى السلطان، أي أن ابن عباس كان يواجه ابن الزبير بالنص، وكان ابن الزبير
يواجهه بالسلطان وهو نفس موقف عمر الذي نهى عن المتعة بالسلطان..

1 - انظر تفاصيل أقوال الفقهاء حول زواج المتعة ومناقشتها في كتابنا : زواج المتعة حلال في الكتاب والسنة.

2 - مسلم، باب نكاح المتعة.

يقول الفقهاء : قوله - أي ابن عباس - إنك لجلف جافِ أي غليظ الطبع
قليل الفهم، وقوله - أي ابن الزبير - لئن فعلتها لأرجمنك بأحجارك لعل فيه
مبالغة في الوعيد لمنع المتعة^١ .

وهذا التعليق من قبل الفقهاء على هذه الحادثة جانب حقيقة الأمر وموه
عليه، وهو أن هذه الحادثة دليل على استمرار زواج المتعة بعد نهي عمر، وهو
على كل حال اعتراف صريح منهم بجهل ابن الزبير وأنه لا شأن له بمثل هذه
الأمور حتى أن قوله لأرجمنك لم يجد قبولاً لديهم، واعتبروه من نوع المبالغة
في العقاب، إذ أن روایاتهم تنص على أن حكم الرجم خاص بالزاني المحسن^٢ .
أما تحريم الحمر الأنسية - أي الأهلية - الذي أصقه الرواة برواية تحريم
زواج المتعة، فهو كشأن الأحكام السابقة التي ابتدعتها الروايات على لسان
الرسول (ص) ..

فمن المعروف أن الإسلام قد حرم كل ذي ناب من الحيوانات والطيور،
والحمر لا تدخل في دائرة الحيوانات المفترسة، صحيح أنها خلقت للركوب
وقضاء الحاجات لكن هذا لا ينفي جواز أكلها ..

وبالطبع هناك حيوانات أخرى خلقها الله سبحانه وتعالى تؤكل لحومها وتكون
طعاماً للإنسان وهي أولى بالأكل من الحمر ، إلا أن ما يجب تأكيده هنا هو مبدأ
التحليل والتحريم أن الحمر في دائرة الإباحة ، أما النهي فإنه يساويها بقيمة
الحيوانات الأخرى المحظورة ..

1 - المرجع السابق، الهامش.

2 - اعتبر بعض الفقهاء قول ابن الزبير هذا دليلاً على جواز رجم ناكح المتعة ، وقال آخرون بعدم
جواز ذلك ، انظر كتب الفقه ، وانظر كتابنا زواج المتعة حلال.

يروى أن رسول الله (ص) نهى عن أكل كل ذي ناب من السباع^١.

ويروى أنه في غزوة خير نحرروا الحمر الأهلية فلما غلت القدور نادى منادي الرسول : اكثروا القدور فلا تطعموا من لحوم الحمر شيئاً ، فقلنا : إنما نهى عنها النبي لأنها لم تخمس .

وقال آخرون حرمها البتة^٢ ..

ويروى عن ابن عباس قوله : لا أدرى أنها عنه رسول الله (ص) من أجل أنه كان حمولة الناس فكره أن تذهب حمولتهم ، أو حرمها في يوم خير^٣ .

ويروى : نهى رسول الله (ص) يوم خير عن لحوم الحمر ورخص في الخيل^٤ .

ويروى : نحرنا على عهد النبي (ص) فرسا فأكلناه^٥ .

ويظهر من هذه الروايات أنها جميعها تضرب رواية النهي عن أكل الحمر وتشكك فيها .

فالرواية الأولى: تحريم كل ذي ناب والحمير لا تدخل في هذا ..

والرواية الثانية: تشکك في أسباب النهي فهو بسبب أن هذه الحمير لم تقسم ويؤخذ خمسها قبل أن تؤكل ، أو هو بسبب التحرير القطعي ..

والرواية الثالثة: تشکك في سبب النهي فهو وقتى أم دائم ، فابن عباس لا يدري سبب التحرير فهو بسبب خوف الرسول من ألا يجد الناس ما يحملون عليه متعهم . أم هي حرمت يوم خير لسبب آخر .

1 - مسلم كتاب الصيد والذبائح والبخاري كتاب الذبائح والصيد.

2 - مسلم كتاب الصيد والذبائح ، والبخاري كتاب الخمس.

3 - البخاري كتاب المغازي ومسلم كتاب الصيد والذبائح.

4 - المصدررين السابقين..

5 - مسلم والبخاري كتاب الصيد والذبائح.

والرواية الرابعة والخامسة: تناقض مع الروايات السابقة خاصة رواية النهي ، فهي تنهى عن لحوم الحمر وتبيح لحم الخيل مع أن الحمر لا تختلف عن الخيل في شيء، فكلاهما من أكلة الحشائش، وكلاهما يستخدم في الركوب، بل أن أهمية الخيل أكبر بكثير من أهمية الحمير ..

وإذا كان قد نحر الفرس في عهد النبي لضرورة، فإن الضرورة تحكم أيضاً أن تتطلب الحاجة نحر حمار كما حدث في خير ، فهم قد نحرروا حماراً ولم ينحروا فرساً مع أن الخيل كانت موجودة ..

ومثل هذا التناقض الذي نراه في الروايات المنسوبة للرسول إنما يدعونا إلى إعادة النظر في مثل هذه الروايات، وعدم التسرع في بناء حكم شرعي عليها سواء أكان بالحظر أو بالإباحة، فسلطة التشريع هذه من خصائص الله سبحانه وليست من صلحيات البشر ..

وكان يجب على الفقهاء أن يكون أول الممتنعين لهذا لكنها عبادة الرجال..
أما نكاح الشغار الذي أدخل في دائرة التحرير أيضاً فينطبق عليه ما ينطبق على نكاح عمة الزوجة أو خالتها ونكاح المتعة من أن آية سورة النساء لم تشمله فمن ثم هو ينافق القرآن ويضيف حكماً جديداً فوق الأحكام القطعية التي نصت عليها ..

يقول الفقهاء : الشغار أن يزوج الرجل ابنته لرجل على أن يزوجه الآخر ابنته، والشغار كما يكون على البنت يكون على الأخت وعلى غيرهما ، وليس بينهما صداق أي مهر على أن يضع كل واحد منهم صداق الأخرى ولا مهر سوى ذلك..

وكان سائغاً في الجاهلية وحكم هذا العقد عندنا صحته وفساد التسمية، فيجب مهر المثل فبلزومه يخرج من كونه شغارةً لأنه مأخوذ فيه عدم الصداق، وحكمه عند غيرنا بطلانه، والمسألة من مباحث النهي في أصول الفقه..

قيل الخلاف فيما إذا ذكر كون بعض كل منهما صداق الأخرى، وأما إذ لم يذكر بل قال زوجتك ابنتي على أن تزوجني ابنتك ولم يزد عليه فقبل، فالعقد جائز اتفاقاً ولا يكون شغارةً، ولو قوله على أن يكون بعض ابنتي صداقاً لابنتك كان نكاح الثاني صحيحًا اتفاقاً والأول على خلاف . ويبطل العقد عند الثلاثة وقال أبو حنيفة يصح بمهر^١ .

ويبدو من هذا الكلام أن جوهر المسألة هو الصداق، أي لو كان هناك صداق جاز هذا الزواج، إذن المسألة ليست في حركة التبادل بين شخصين هذا يزوج هذا ابنته أو اخته أو عمه مقابل أن يزوجه الآخر ابنته أو اخته أو عمه، فالزواج الصحيح في ذاته، والفقهاء حائرُون ما بين الحكم ببطلان هذا الزواج وما بين الحكم بإباحته، وهذه الحيرة دليل على أن هذه الرواية لا تفيد بشيء قطعي أو هي تصطدم بزواج مستكملاً شرطه الشرعية ، وإذا كان الصداق هو الذي يضفي المشروعية على هذا الزواج فإن ذلك يفتح باب التحايل بأن يسمى كل من طرفِي الزواج أي مهر دفعاً للحرج ..

لكن السؤال الذي يطرح نفسه هنا : هل الصداق ركناً من أركان الزواج ؟

والجواب لا . وهذا ما عليه الفقهاء^٢ .

إذن كيف جعل الصداق وسيلة لإخراج زواج الشغار من دائرة الحرمة إلى دائرة الإباحة ..؟

لقد بارك الفقهاء الرواية لكونها صادرة عن البخاري ومسلم وأدوا دورهم بوضعها في مصاف نصوص التحرير ..

1 - مسلم . كتاب النكاح ، هامش باب تحرير نكاح الشغار وبطلانه .

2 - يجمع الفقهاء على أن ركني الزواج الإيجاب والقبول ، وهذا ما دلت عليه النصوص.

في الدماء

يروى أن رسول الله (ص) قال : " لا يحل دم امرئ مسلم يشهد أن لا إله إلا الله وأنى رسول الله إلا بإحدى ثلات : النفس بالنفس، والثيب الزاني، والمفارق من الدين المفارق للجماعة " ^١.

ويروى عن عمر قوله : الرجم في كتاب الله حق على من زنى إذا أحصن من الرجال والنساء . إذا قامت البينة أو كان الحبل أو الاعتراف ^٢ ..

وسئل عبد الله بن أبي أوفى : هل رجم رسول الله (ص) ؟
قال : نعم ..

قلت : قبل سورة النور أم بعد ؟
قال : لا أدرى ^٣ .

ويروى عن الرسول قوله : " من بدل دينه فاقتلوه " ^٤ .

ويروى أن عبد الله بن سعد بن أبي سرح كان يكتب لرسول الله (ص) فأزله الشيطان - أي ارتد - ولحق بالكافار . فأمر به رسول الله أن يقتل يوم الفتح ،

فاستجار له عثمان بن عفان فأجراه رسول الله ^٥.

ويروى عن الرسول (ص) قوله : " إذا أبقي العبد إلى الشرك فقد حل دمه " ^٦ .

١ - مسلم كتاب القسام ، والبخاري كتاب الديات.

٢ - مسلم والبخاري كتاب الحدود.

٣ - المرجعين السابقين .

٤ - أبو داود كتاب الحدود والبخاري كتاب استتابة المرتدين ، باب حكم المرتد . وانظر فتح

الباري ج ١٢ / ٢٦٧

٥ - أبو داود المرجع السابق.

٦ - المرجع السابق.

ويروى عن الرسول (ص) قوله : " من أراد أن يفرق أمر هذه الأمة وهي جميع فاضربوه بالسيف كائناً من كان^١ .

ومن خلال هذه الروايات يتبين لنا أن هناك ثلاثة مبررات لـإباحة دماء المسلمين نسبت إلى الرسول (ص) وهي : الثيب الزاني (الزاني الممحض) .. المرتد ..

المفارق للجماعة ..

والأحكام الثلاثة الأولى لم ينص عليها القرآن ..

أما النفس بالنفس فهي من باب القصاص الذي نص عليه القرآن وربط هذا الحكم القرآني بحكمين آخرين لم ينص عليهما القرآن كما في الرواية الأولى هو من مكر الرواة الذين يحاولون إضفاء الشرعية على أحكام ما أنزل الله بها من سلطان ..

وفيما يتعلق بـحكم الرجم فقد نصت رواية عمر على أن حكم الرجم في كتاب الله بينما هو لا وجود له في كتاب الله ..

وهذا التصريح من عمر يعطينا دلالة هامة وهي أن الناس لا تتقبل بفطرتها إلا أحكام القرآن وهو ما دفع بعض إلى التأكيد على أن حكم الرجم موجود في القرآن ..

Translation Movement

وحتى تتضح لنا الصورة لا بد من تتبع رواية عمر من أولها ..

تقول الرواية : إن الله قد بعث محمدا (ص) بالحق وأنزل عليه الكتاب فكان مما أنزل عليه آية الرجم قرأتها ووعيناهما وعقلناها فترجم رسول الله ورجمنا بعده، فأخشى إن طال بالناس زمان أن يقول قائل ما نجد الرجم في كتاب الله فيفضلوا بترك فريضة أنزلها الله، وأن الرجم في كتاب الله حق على من زنى إذا أحصن من الرجال والنساء إذا قامت البينة أو كان الجبل أو الاعتراف ..

ويبدو من خلال كلام عمر أنه شم رائحة معارضة لحكم الرجم فصعد المنبر ليحذر من ذلك ..

والغريب في كلام عمر أنه قد اعتبر الرجم فريضة تركها ضلال، وكيف يكون فريضة وهو ليس في كتاب الله، وكيف يصل من يعمل بكتاب الله..؟
قال النووي : قوله - أَيُّ عَمَرْ - آيَةُ الرِّجْمِ أَرَادَ بِهَا (الشِّيخُ وَالشِّيخَةُ إِذَا زَنِيَ فَأَرْجُمُوهَا الْبَتَّة) وَهَذَا مَا نَسْخَ لِفَظَهُ وَبَقِيَ حَكْمُهُ ..

والتعليق على قول النووي هذا والذي هو رأي جميع الفقهاء - يجرنا إلى مناقشة قضية الناسخ والمنسوخ وهل هناك نسخ في القرآن .. ؟
يعرف الفقهاء النسخ بقولهم : هو نسخ حكم شرعي سابق بحكم شرعي لاحق..

وهو أنواع ثلاثة : ما نسخ لفظاً وبقي حكماً ، ما نسخ لفظاً وحكماً ، ما نسخ حكماً وبقي لفظاً ..
والنوع الأول هو ما يتعلق بحكم الرجم .

والنوع الثاني مثل رواية عائشة قالت : كان فيما أنزل من القرآن عشر رضعات معلومات يحرمن ثم نسخ بخمس معلومات فتوفى رسول الله (ص)
وهن فيما يقرأ من القرآن .

وقول عائشة هذا يشير إلى جهلها بالقرآن إذ لا توجد آية تتحدث عن خمس رضعات في القرآن ، ولو كانت موجودة فأين تكون قد ذهبت..؟
وقد رد أحد الفقهاء على عائشة بقوله : لا حجة في خمس لأن عائشة أحالتها على أنه قرآن وقالت : ولقد كانت في صحيفة تحت سريري، فلما مات

رسول الله وتشاغلنا بموته دخل داجن فأكلها، وقد ثبت أنه ليس من القرآن لعدم التواتر ولا تحل القراءة به ولا إثباته في المصحف، ولا يجوز القيد به لأنما نجوز القيد بالمشهور من القراءة ولم يشهر ولأنه لو كان قرآنًا لكان متلوًااليوم إذ لا نسخ بعد النبي (ص)^١.

وما لم تؤكده لنا هذه الرواية التي تتحدث عن صحيفة عائشة هو أن عائشة كتبت شيئاً عن الرسول على أنه قرآن وما هو بقرآن ، وهذا مؤداه الشك في فقه عائشة وفي روایاتها أيضاً ..

أما النوع الثالث فمثله قوله تعالى : ﴿وَاللَّاتِي يَأْتِينَ الْفَاحِشَةَ مِنْ نِسَاءِكُمْ فَاسْتَشْهِدُوا عَلَيْهِنَّ أَرْبَعَةً مِنْكُمْ فَإِنْ شَهَدُوا فَأَمْسِكُوهُنَّ فِي الْبُيُوتِ حَتَّىٰ يَتَوَفَّاهُنَّ الْمُوْتُ أَوْ يَجْعَلَ اللَّهُ هُنَّ سَبِيلًا﴾ [النساء: ١٥]

فهذه الآية قد نسخت بأية سورة النور التي حددت حكم الزاني بالجلد مائة جلد علناً^٢.

وبالتأمل في فكرة النسخ وأنواعه يتبيّن لنا أنها فكرة تضر بالقرآن وتعتدي على نصوصه، إذ أن تبنيها يعني تعطيل الكثير من الأحكام المنصوص عليها في القرآن التي من الممكن أن تسهم في حل الكثير من المشكلات المعاصرة .. ويكتفي القول إن فكرة النسخ هي من ابتداع الرواة وقام الفقهاء بتأصيلها ولا يوجد ما يعتصد بها من نصوص القرآن^٣.

١ - هامش مسلم ، كتاب الرضاع باب التحرير بخمس رضعات ، وهو مذهب الشافعي.

٢ - انظر سورة النور آية رقم ٢

٣ - يعتمد الفقهاء على قولهم بالنسخ على قوله تعالى ﴿مَا نَسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِيَهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِنْهَا أَوْ مِثْلَهَا﴾ .. (البقرة : آية رقم ١٠٦) ، وهو ما يقول به المفسرون أيضاً . إلا أنه بالتأمل في النص يتبيّن أن الآية المقصودة هنا هي آيات الكون لا الآيات القرآنية ..

وهل يقبل العقل أن يعطى نص من نصوص القرآن يتلى على الملاء بينما يلزم المسلمين بحكم لا وجود له في القرآن ويدعى أنه كان موجودا فيه ..؟ إن الفقهاء لم يتوقفوا عند حد تبني فكرة نسخ القرآن بالقرآن بل تجاوزوا هذا الحد بتبنיהם نسخ القرآن بالروايات وهو ما أشرنا إلى صورة منه فيما يتعلق بزواج المتعة حين قرروا نسخ قوله تعالى ﴿فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَاتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ﴾ الخاص بإباحة زواج المتعة، برواية النهي التي ذكرناها^١. أما الرواية الثانية حول الرجم فهي تشکك في الرجم ولا تجزم بقطعيته فراوتها لا يدرى إن كان حكم الرجم قد طبق قبل نزول آيات سورة النور أم لا.. إلا أن ما تؤكدده هذه الرواية هو أن السؤال الذي توجه به السائل يحمل دلالة قوية على أن آيات سورة النور نسخت حكم الرجم وهو مبرر سؤال السائل : قبل سورة النور أم بعد ..؟ أما رواية : من بدل دينه فاقتلوه، فأقل ما يقال فيها أنها رواية من صنع السياسة لضرب التيارات المعارضة لأنظمة الحكم التي كانت سائدة في تلك الفترة، واتهامها بالردة والزندة وإضفاء المشروعية على عملية تصفيتها والقضاء على رؤوسها ..

وهذه الرواية تصطدم بعدة نصوص قرآنية صريحة منها :

﴿وَمَنْ يَرْتَدِدْ مِنْكُمْ عَنِ دِينِهِ فَيَمْتَهِنُ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُولَئِكَ حَبَطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ [البقرة: ٢١٧].

﴿لَا إِكْرَاهٌ فِي الدِّينِ﴾ (البقرة: ٢٥٦).

﴿.. أَفَإِنَّتَ تُكْرِهُ النَّاسَ حَتَّىٰ يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ﴾ [يونس: ٩٩].

﴿لَسْتَ عَلَيْهِمْ بِمُصِيرٍ..﴾ [الغاشية: ٢٢].

١ - النساء آية رقم ٢٤ . وانظر تفاصيل مناقشة نسخ هذه الآية في كتابنا : زواج المتعة.

﴿وَقُلِ الْحُقُّ مِنْ رَبِّكُمْ فَمَنْ شَاءَ فَلْيُؤْمِنْ وَمَنْ شَاءَ فَلْيَكُفِرْ ..﴾ [الكهف: ٢٩]

ومن هذه النصوص وغيرها يحدد القرآن أن حرية الاعتقاد مطلب انساني وحق من الحقوق التي يجب احترامها في ظل الحياة الدنيا التي هي دار اختبار، فمن ثم لم يحدد عقوبة للمرتد في الدنيا وهو ما ينص عليه صراحة قوله تعالى ﴿وَمَنْ يَرْتَدِدْ مِنْكُمْ عَنِ دِينِهِ ..﴾^١.

وهذا دليل قاطع وبرهان ساطع على بطلان روایة من بدل دينه فاقتلوه، وكونها مختلفة، فليس من الممكن أن يصل الحال بالرسول إلى أن يتحدى القرآن بهذه الصورة الفجة ..

وإذا كان الفقهاء قد تبنوا هذه الرواية وبنو على أساسها أحكاماً تتعلق بالردة والمرتدين وكيفية تطبيق حد الردة عليهم، إلا أنهم لم يجيئونا على حكم اليهودي الذي ينتقل إلى المسيحية أو المسيحي الذي ينتقل إلى اليهودية فهذه الرواية على ما يبدو عامة وليس خاصّة ، فهل يعني هذا أن حكم الردة

نَهْضَتْهُ تَرْجِمَةً

ورواية شفاعة عثمان لعبد الله بن أبي السرح بعد أن ارتد وقبول الرسول لشفاعته تطرح أمامنا السؤال التالي:

إذا كان قتل المرتد حكماً شرعاًً وحداً من حدود الله فهل يجوز أن تقبل الشفاعة فيه..؟

والجواب: هو روایة عائشة قالت : إن قريشاً أهمهم شأن المرأة المخزومية التي سرقت فقالوا : ومن يكلم فيها رسول الله (ص) ؟

1 - انظر لنا كتاب الكلمة والسيف ..

فقالوا : ومن يجرئ عليه إلا أسامه بن زيد حب رسول الله ؟ فكلمه أسامه .

فقال رسول الله : " أتشفع في حد من حدود الله " ؟ ثم قام خطب^١ ..

والسؤال الذي يطرح نفسه هنا هو : كيف يقبل الرسول الشفاعة في حد المرتد ويرفضها في حد السرقة .. ؟

والجواب أن هذا التناقض هو من صنع الرواية ولا شأن للرسول به، فرواية عثمان وابن أبي سرح لها أبعاد سياسية وتهدف إلى دعم عثمان وخطه، وإبعاد الشبهة عنه في حمايته وتأمينه لابن أبي السرح الذي فر من وجه الرسول والمؤمنين ولم يظهر إلا في عهد عثمان، كما نصت على ذلك الكثير من الروايات التي يتداولها القوم، فالرواية تهدف إلى تأكيد أن عثمان حصل على عفو من الرسول مباشرة بشأن ابن أبي السرح لا كما تقول الروايات الأخرى التي استشرها خصوم عثمان^٢.

أما رواية المخزومية فحادثة جنائية عادية لا تمت من قريب أو بعيد بأي من الرموز القبلية التي يراد تضخيمها وإحاطتها بهالة مقدسة ..

ورواية إذا أبقى العبد إلى الشرك فقد حل دمه . هي دعم للروايات السابقة

بشأن حكم المرتد ..

إلا أن الخلاف في التعبير والألفاظ هنا يؤكّد ما طرحته سابقاً من أن الروايات إنما تروى بالمعنى لا بالنص الحرفي الذي نطق به الرسول إن صح نسبتها إليه، وهي تخضع لأهواء الرواية ومذاهبهم مما يضعها في دائرة الشك والتمحيص ..

1 - مسلم كتاب الحدود ، والبخاري كتاب الأنبياء.

2 - أنظر كتب التاريخ وترجمة عثمان في الإصابة في تميز الصحابة لابن حجر العسقلاني والاستيعاب لابن عبد البر، وأسد الغالبة لابن الأثير.

أما رواية من أراد أن يفرق أمر هذه الأمة وهي جميع فاضربوه بالسيف كائنا من كان ، فمن الواضح أن الذي نطق بها هو معاوية أو حاكم من الحكام وليس رسول الله (ص) ..

وهذه الرواية تفقد جميع الثورات التي هبت في وجه الطغاة من الحكام في تاريخ المسلمين مشروعيتها وتصورها وكأنها حركات قطاع طرق.. وهي من جانب آخر تضفي المشروعية على الحاكم وتبرر له سحق هذه الثورات بفرمان رسولي ..

وفي منظور الفقهاء وحتى الصحابة من أنصار الخط القبلي مثل أبي هريرة وابن عمر وعمرو بن العاص والمغيرة بن شعبة، أن الأمة اجتمعت على معاوية وولده يزيد من بعده، ثم اجتمعت على سائر حكامبني أمية وبني العباس من بعد، فمن ثم فإن هؤلاء هم جماعة المسلمين ومعاوية ويزيد ومن تلامهم هو إمام المسلمين الذي لا يجب الخروج عليه وشق عصا الطاعة، وإن من يقع في هذا المحظور فهو حلال الدم، ولا شك أن مثل هذا الحكم إنما هو موجه إلى خط الإمام علي وأهل البيت وشيعتهم، فهوئلاء هم الذين قادوا الثورات ضد هؤلاء الحكام بدأية من الحسين(ع) الذي ثار في وجه يزيد بن معاوية ..

وقد اعتبرت روايات أخرى الخروج وشق عصا الطاعة مروق من الدين كالرواية التي ذكرناها والتي نصت على الربط بين المارق من الدين والمارق للجماعة ..

ونحن نتوجه إلى الفقهاء مطالبين بأن يأتونا بنص من كتاب الله يدعم مثل هذه الروايات، أو برهان عقلي يجعلنا نطمأن أن جماعة المسلمين هي جماعة معاوية أو يزيد أو أبي جعفر المنصور أو غيرهم من الحكام..؟

يقول الفقهاء : وفي هذا دليل على أن مذهب عبد الله بن عمر كمذهب الأكثرين في منع القيام على الإمام وخلعه إذا حدث فسقه، أما إذا كان فاسق قبل

عقدها - أي البيعة - فاتفاق على أنها لا تتعقد له، لكن إذا انعقدت له تغلباً أو اتفاقاً ووَقَعَتْ كما اتفق ليزيد، صار بمترلة من حدث فسقه بعد انعقادها له فيمتنع القيام عليه، ويدل على ذلك إنكار ابن عمر على ابن مطیع في قيامه على يزيد، وقد احتاج من أجاز القيام بخروج الحسين وابن الزبير وأهل المدينة علىبني أمية واحتاج الأكثريَة على المنع بأنه الظاهر من الأحاديث^١.

ويروى عن الرَّسُولِ قَوْلُهُ : "أَمْرَتْ أَنْ أَقْاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فَمَنْ قَاتَلَهَا فَقَدْ عَصَمَ مِنِّي مَا لَهُ وَنَفْسُهُ إِلَّا بِحَقِّهِ وَحْسَابُهُ عَلَى اللَّهِ" ^٢.

وفي رواية : "أَمْرَتْ أَنْ أَقْاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهُدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللَّهِ وَيَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيَؤْتُوا الزَّكَاةَ فَإِذَا فَعَلُوكُمْ ذَلِكُمْ عَصَمُوكُمْ مِنْ دَمَائِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ إِلَّا بِحَقِّ الْإِسْلَامِ وَحْسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ" ^٣.

إن زَمْنَ هَذِهِ الرَّوَايَةِ هُوَ خَلَافَةُ أَبِي بَكْرٍ حِينَ خَرَجَتْ عَلَيْهِ الْعَرَبُ وَأَرَادَ رَدُّهُمْ فَتَصَدَّى لَهُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ قَوْلُهُ : كَيْفَ تَقَاتِلُ النَّاسَ وَقَدْ قَالُوكُمْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ ..

وَكَانَ جَوابُ أَبِي بَكْرٍ : وَاللَّهُ لَا يُقْتَلُنَّ مِنْ فَرْقَ بَيْنِ الصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ ..
وَهُذَا الصَّدَامُ الَّذِي وَقَعَ بَيْنَ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ يَعُودُ سَبِيلُهُ إِلَى أَنَّ الْمَسَأَةَ لَا صَلَةَ لَهَا بِالشَّرْعِ وَأَحْكَامِهِ، وَإِنَّمَا هِيَ مَسَأَةُ قَبْلَيْهِ تَتَلَخَّصُ فِي عَدَمِ الرِّضَا عَنْ أَبِي بَكْرٍ كَحَاكِمٍ، وَلَوْ حَسِبْتَ الْمَسَأَةَ بِأَيِّ حَسَابٍ آخَرَ كَانَ ذَلِكَ مَجَانِبَةً لِلْحَقِيقَةِ وَالصَّوَابِ .

1 - مسلم، هامش باب حكم من فرق أمر المسلمين وهو مجتمع، كتاب الإمارة.

2 - مسلم كتاب الإيمان والبخاري كتاب الزكاة.

3 - مسلم والبخاري كتاب الإيمان.

إذ لو حسبناها بالحساب الشرعي فإننا نجد أن موقف عمر سليم من الناحية الشرعية لكونه يتحصن بنص منسوب للرسول، بينما أبو بكر يتحصن برأيه فقط.. من هنا فإن ظهور هذا النص في تلك الفترة من قبل عمر - راويه - في مواجهة أبي بكر إنما يعني أن هذا النص كان موجهاً للعرب وهم قد دخلوا في دين الله، فمن ثم ليست هناك حاجة لقتالهم من جديد، وهي وجهة نظر عمر، إلا أن أبو بكر أصر على موقفه لأسباب تتعلق بمستقبل نظامه واقتنع بها من نفس المنظور عمر متخلياً عن النص الذي وجه بعد ذلك نحو الشعوب غير العربية، وأصبح سلاحاً في يد الحكام يشهرونه ما بين الحين والآخر في وجه أصحاب الديانات الأخرى، وفي وجه المعارضة الإسلامية والقوى المناوئة لنظامهم والتي كانوا يدفعون بها في جيوشهم الغازية تحت شعار الجهاد في سبيل الله وإدخال الناس في دين الله، من أجل الخلاص منها^١.

وإن المتأمل في حركة الفتوحات الإسلامية سوف يتبيّن له أنها لم تسهم في إدخال الناس في دين الله وأنها أسهمت في زيادة ثروات الحكام، وكانت في حقيقتها صدام عسكري بين حكم عربي وحكم آخر أُسقط بالقوة بينما بقيت الشعوب على حالها وقد فرضت عليها الجزية والخراج^٢.

والمتأمل في نص الروايتين يكتشف أن الرواية الأولى اقتصرت على عصمة الدم والمال بمجرد قول لا إله إلا الله، بينما الرواية الثانية زادت عليها إقامة الصلاة وإيتاء الزكاة وهذا يدعونا إلى الشك في الروايتين، فالرواية الأولى

١ - انظر قصة الحجاج بن يوسف مع عبد الرحمن بن الأشعث في غزوة دير الجمامج بكتب التاريخ.

2 - كان معاوية ومن تلاه من الحكام يصادرون نفائس الغنائم من الجنود وأخذونها لأنفسهم ويحولون بين الناس وبين الدخول في الإسلام خوفاً من تدني دخل الدولة من الجزية والخارج حتى جاء عمر بن عبد العزيز ، أنظر الطبرى وكتب التاريخ.

لا تدعم رؤية أبي بكر بينما الرواية الثانية تدعم موقفه وتضفي عليه الشرعية، فإذا كان الأمر كذلك فلماذا عارضه عمر .. ؟

إن القوم ينافقون أنفسهم بتبني روایات تناقض بعضها وتضعهم في موطن الحرج، وسوف نعرض لنماذج من هذه الروایات التي تقودنا إلى نتيجة محددة وهي عدم شرعية موقف أبي بكر وقتاله للمخالفين له ..

يروى عن الرسول قوله : " ما من أحد يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله صدقا من قلبه إلا حرمه الله على النار " .^١

ويروى : " من قال لا إله إلا الله دخل الجنة وإن زنى وسرق " .^٢

ويروى : " من شهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأن محمدا عبده ورسوله، وأن عيسى عبد الله ورسوله وكلمة ألقاها إلى مريم وروح منه . والجنة حق والنار حق أدخله الله الجنة على ما كان من عمل " .^٣

ويروى : أن أسامة بن زيد قتل رجلاً بعد أن نطق بلا إله إلا الله، فعنده الرسول (ص) .^٤

ومثل هذه الروایات وغيرها إنما تؤكد عصمة الدماء لا استباحتها، وتؤكد من جانب آخر أن مشروعية استباحة الدماء هي مشروعية خاصة بالرسول وحده، فهو الناطق بأمر الله سبحانه المطبق لشرعه كما أمر، فمن ثم فلن تراق على يده دماء بغير حق ، لكن هذه الروایات وبدعم الفقهاء منحت هذه المشروعية للحكام من بعد الرسول فاعملوا في حصانتها السيف في رقاب المسلمين ..

1 - مسلم كتاب الإيمان والبخاري كتاب العلم.

2 - البخاري كتاب اللباس ومسلم كتاب الإيمان.

3 - مسلم كتاب الإيمان والبخاري كتاب الأنبياء.

4 - البخاري كتاب المغازي ومسلم كتاب الإيمان ، ومثله حدث مع خالد بن الوليد حين قتل رجلاً من بنى خزيمة بعد أن استأمنهم ، وقال فيه الرسول : " اللهم إني أبرأ إليك مما صنع خالد " ، أنظر سيرة ابن هشام.

ولأجل ذلك روي : أنَّ الْجَهَادَ ماضٍ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ ورَاءَ كُلِّ إِمَامٍ بِرًا كَانَ أَوْ فَاجِرًا^١.

وروي : من مات ولم يغز ولم يحدث نفسه بالغزو مات على شعبه من شعب النفاق^٢.

فمثل هذه الروايات التي باركها الفقهاء هي التي دفعت بال المسلمين للقتال تحت راية الحكام بدعوى الجهاد ..



في العبادات والمعاملات

ولقد نسب الرواية للرسول الكثير من الأحكام التي تتعلق بالعبادات والمعاملات والتي تحولت بمرور الزمن إلى أمور مسلم بها يتبعها المسلمون ويحتكمون إليها خاصة بعد أن اعتمد الفقهاء هذه الروايات وتنافسوا فيما بينهم على الاجتهاد واستنباط الأحكام على ضوئها ..

ومن هذه الروايات : يروى أنَّ رَسُولَ اللَّهِ (ص) دعا بِإِبَانَاءِ فَأَفْرَغَ عَلَى كَفِيهِ ثلَاثَ مَرَاتٍ فَغَسَلَهَا، ثُمَّ أَدْخَلَ يَمِينَهُ فِي الْإِنَاءِ، فَمَضْمِضَ وَاسْتَنْشَقَ ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ ثلَاثَةً، وَيَدِيهِ إِلَى الْمَرْفَقَيْنِ ثلَاثَةً، ثُمَّ مَسَحَ بِرَأْسِهِ، ثُمَّ غَسَلَ رَجْلَيْهِ ثلَاثَ مَرَاتٍ إِلَى الْكَعْبَيْنِ، ثُمَّ قَالَ : "مَنْ تَوَضَأَ نَحْوَ حَوْضَيِّ هَذَا ثُمَّ صَلَى رَكْعَتَيْنِ لَا يَحْدُثُ فِيهِمَا نَفْسَهُ غَفْرَ لِمَا تَقْدِمُ مِنْ ذَنْبِهِ" .
ويروى أنَّ الرَّسُولَ تَوَضَأَ وَمَسَحَ عَلَى الْخَفَنِ^٤.

1 - انظر كتب العقائد مثل العقيدة الطحاوية وشرحها والعقيدة الواسطية وغيرهما.

2 - مسلم كتاب الإمارة باب ذم من مات ولم يغز.

3 - مسلم كتاب الطهارة والبخاري كتاب الوضوء.

4 - البخاري كتاب الوضوء ومسلم كتاب الطهارة.

ويروى أن الرسول قال : " إذا قال الإمام (غير المغضوب عليهم ولا الصالين) فقولوا آمين ، فإنه من وافق قوله قول الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه " ^١ .

ويروى أن الرسول قال : " إنما أنا بشر مثلكم أنسى كما تنسون ، فإذا نسيت فذكروني وإذا شكرتموني في صلاتكم فليتحرر الصواب فليتم عليه ثم ليسلم ثم ليسجد سجدة تين " ^٢ .

هذا بعض ما نسب القوم إلى الرسول (ص) بشأن الصلاة ..

وفيما يتعلق برواية الوضوء فهي تخالف مخالفة صريحة ما نص عليه القرآن بشأن الوضوء وهو ما يظهر من قوله تعالى : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَاقِقِ وَامْسَحُوا بُرُؤُوسَكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ﴾ (المائدة : ٦).

هذا النص القرآني يحدد أن الوضوء ينحصر في حدود الوجه واليدين والرأس والرجلين ، وإذا كان هذا مما حدد النص فكيف للرسول أن يخالفه ويضيف المضمضة والاستنشاق .. ؟

والنص القرآني كما هو واضح أوجب مسح الرأس والرجلين بينما الرواية تنص على أن الرسول مسح الرأس وغسل الرجلين وكأن الرسول بهذا الفعل قد خالف القرآن ..

والرواية الثانية تصطدم بالنص القرآني السابق إذ أن النص أوجب المسح على الرجلين وهذا يعني عدم وجود حائل ، والرسول مقيد بالنص وهذا يعني أن فكرة الخفين من اختراع الرواة ..

1 - البخاري كتاب الآذان ، ومسلم كتاب الصلاة.

2 - مسلم كتاب المساجد ، والبخاري كتاب الصلاة.

أما الرواية الثالثة فهي تضييف على القرآن صراحة ما ليس فيه ، فسورة الفاتحة ختامها (ولا الضالين) والرواية تضييف كلمة (آمين) وتضفي عليها القدسية بجواز تلاوتها في الصلاة بل ومبرأة الملائكة لهذه التلاوة ..

ولا يعقل أن الرسول (ص) يضييف على القرآن ما ليس فيه ثم يدخله في الصلاة التي هي مناجاة بين العبد والرب ..

والرواية الرابعة نسبت إلى الرسول السهو والنسيان في الصلاة وما تنبه له سهوه ونسيانه إلا بتنبيه الناس له بقولهم : يا رسول الله أحدث في الصلاة شيء ؟

قال : " وما ذاك " ؟

قالوا : صليت كذا وكذا .^١

وهذا الحديث يشير إلى أن الذين كانوا من خلف الرسول كانوا أكثر تركيزاً وتنبهاً منه في الصلاة ..

فهل يعقل مثل هذا الكلام في حق النبي (ص)..؟

وماذا كان يشغل الرسول عن ذكر ربه أثناء الصلاة..؟

ثم أليس نسبة النسيان إلى النبي يعد طعناً في قدرته على تلقى الوحي وتبليغه للناس .. ؟

ثم كيف للناس أن يذكروا الرسول في قضایا الشرع والعبد وهو وظيفته أن يذكر الناس..؟

والله سبحانه يقول له : ﴿فَذَكِّرْ إِنَّمَا أَنْتَ مُذَكَّرٌ﴾ [الغاشية: ٢١].

وفيما يتعلق بالمعاملات: يروى أن النبي (ص) جعل للجدة - في الميراث - السادس إذا لم يكن دونها أم .^٢

ويروى جاءت جدة إلى أبي بكر تسأله ميراثها.

1 - مسلم كتاب المساجد ، والبخاري كتاب الصلاة.

2 - أبو داود - كتاب الفرائض.

فقال : ما لك في كتاب الله تعالى شيء، وما علمت لك في سنة نبي الله (ص) شيئاً، فارجعي حتى أسأل الناس ، فشهد المغيرة بن شعبة ومحمد بن مسلمة أنهم حضروا رسول الله فأعطاهما السدس^١.

ويروى أن رجلا جاء إلى النبي (ص) فقال إن ابن ابني مات فمالى من ميراثه ؟ فقال : "السدس". فلما أدبر دعاه فقال : "لك سدس آخر". فلما أدبر دعاه فقال : "إن السدس الآخر طعمة".

قال قتادة : فلا يدرؤون مع أي شيء ورثة، أقل شيء ورث الجد السدس^٢.

وهذه الروايات تضيف إلى أحكام المواريث التي نص عليها القرآن حكماً جديداً على لسان الرسول وهو ما يتضح من الرواية الأولى ..

أما الرواية الثانية فهي تكشف لنا أن هذا الحكم قضى به أبو بكر على أساس شهادة اثنين نسياه إلى الرسول ولم يكن هو على علم به .. أما الرواية الثالثة فهي تكشف لنا أن الرسول حكم للجد بالسدس أيضاً، وهو ما لا يجوز شرعاً لأن الذكر له مثل حض الأثنين فإذا ما يكون السدس للجد وللجد نصف السدس، وإنما يكون الرسول قد أخطأ في الحكم، وإنما أن يكون هذا الحكم هو من اختراع الرواية ..

والاحتمال الثالث هو الأقرب ، فلا يعقل أن يساوي الرسول بين الذكر والأنثى في الميراث، كما لا يعقل أيضاً أن يتعدد الرسول في الحكم عدة مرات يضيف فيها سدساً آخر للسؤال .

يروى أن رجلاً سأله النبي (ص) : كيف أصنع في مالي .. ؟

كيف أقضي في مالي ؟

فلم يجب النبي بشئ حتى نزلت آية الميراث^٣.

1 - المرجع السابق.

2 - المرجع السابق.

3 - مسلم . كتاب الفرائض . والبخاري كتاب المرضى.

في الزينة والسلوكيات

يروى أن الرسول (ص) قال : " إن الذي يشرب في إناء الفضة إنما يجر جر في بطنه نار جهنم " ^١.

ويروى نهانا رسول الله (ص) عن سبع : نهانا عن خواتيم الذهب وعن الشرب في الفضة أو قال آنية الفضة وعن الميااثر والقسي وعن لبس الحرير والديجاج والاستبرق ^٢.

ويروى أن النبي (ص) قال : " لا تلبسو الحرير ولا الديجاج ولا تشربوا في آنية الذهب والفضة ولا تأكلوا في صحافها فإنها لهم في الدنيا ولنا في الآخرة " ^٣ ..
ويروى عن الرسول قوله : " من لبس الحرير في الدنيا فلن يلبسه في الآخرة ^٤ .

ويروى عن عمر : أن رسول الله نهى عن الحرير إلا هكذا وأشار بإصبعيه اللتين تليان الابهام ^٥.

ويروى عن عمر أيضاً أنه رأى حلة سبراء عند باب المسجد . فقال يا رسول الله لو اشتريت هذه فلبستها يوم الجمعة وللوفد إذا قدموا ..
قال الرسول : " إنما يلبس هذه من لا خلاق له في الآخرة " ..
ثم جاءت رسول الله منها حلل فأعطي عمر منها حلة . فقال عمر : يا رسول الله كسوتنها وقد قلت في حلة عطارد ما قلت..

1 - مسلم كتاب اللباس والزينة ، والبخاري كتاب الأشربة.

2 - المرجعين السابقين.

3 - البخاري كتاب الأطعمة ، ومسلم كتاب اللباس والزينة.

4 - مسلم والبخاري كتاب اللباس والزينة.

5 - المرجعين السابقين.

فقال الرسول : " إني لم أكسكها لتلبسها فكساها عمر أخاه بمكة مشركاً .
ويروى : أهدي إلى النبي (ص) مزوج حرير فلبسه فصلى فيه . ثم انصرف
فزعه نزعاً شديداً كالكاره له . وقال : " لا ينبغي هذا للمتقين " .
ويروى أن النبي رخص لعبد الرحمن بن عوف والزبير في قميص من حرير ،
من حكة كانت بهما .^٣

وما تهدف إليه هذه الروايات هو الوصول إلى الحكم بتحريم الحرير ، وأن
الفقهاء قد قاموا على ضوء هذه الروايات بتقنين هذا التحريم ، لكن السؤال هنا :
هل هذه الروايات تفيد التحريم وتقطع به .. ؟
والإجابة سوف تتضح لنا من خلال استعراض الروايات ..
الرواية الأولى تنهى عن لبس الحرير والديباج والاستبرق والمياثر والقسي
ولم تنه عن الحرير وحده .

وهذا يعني أن التحريم شملهم إلا أن جميع الروايات تركز على تحريم
الحرير وحده . فهل هذه الإضافة من الرواية أو أن هذه الأنواع من الملابس

ليست حراماً ولأجل ذلك أغفلتها الروايات الأخرى .. ؟
وفي كلتا الحالتين هذا أمر يشير الشك في مثل هذه الروايات ..
وبالتدقق في نصوص القرآن لا نجد أية إشارة إلى تحريم الحرير وهذا
يعني أن أمر التحريم ، خاص بالروايات وحدها وهو بمثابة إضافة حكم جديد
فوق أحكام القرآن ..

1 - البخاري كتاب الجمعة ومسلم كتاب اللباس والزينة.

2 - مسلم كتاب اللباس والزينة، والبخاري كتاب الصلاة.

3 - البخاري كتاب الجهاد ، ومسلم كتاب اللباس والزينة . وانظر أبا داود وكتب السنن.

وفي الرواية الثانية نكتشف أن التحرير خاص بالحياة الدنيا وأنه مباح في الآخرة ..

والرواية الثالثة تؤكد أن من لبسه في الدنيا لن يلبسه في الآخرة ومثل هذا يشير إلى أن المسألة لا تأخذ وضع الحكم الشرعي الذي يؤدي بمخالفه إلى النار، وإنما هي لا تخرج عن طور الكراهة لأسباب اجتماعية أو اقتصادية خاصة بمجتمع الرسول ..

ويدل على ذلك الاستثناء الذي أشار إليه عمر في روايته بجواز لبس الملابس التي تحوي قدرًا من الحرير..

ويدل على ذلك أيضًا أن الحرير كان يباع في المدينة وعلى باب مسجد رسول الله أي كما تشير رواية عمر الثانية والتي عرض فيها على الرسول أن يشتري حلة من حرير فقال إنما يلبس هذه من لا خلاق له في الآخرة..

وهذا النص لا يشير إلى التحرير وإنما يشير إلى الكراهة ..

ثم إن الرسول بعد ذلك جاءته حلل من حرير فقبلها - كما ذكرت الرواية وأهدى منها واحدة لعمر مما دفع بعمر إلى الاستفسار من الرسول عن سبب هذا التناقض في موقفه.

فهل كان من الممكن للرسول أن يسلك هذا السلوك لو كان الحرير حراماً؟

وتدخل بنا رواية لبس الرسول للحرير والصلة به إلى مدار آخر أكثر صراحة في أن الحرير، لا يدخل مجال التحرير ولو كان ذلك صحیحاً لبذه الرسول بداية وما لبسه، وما صلی فيه، وهو بنزعه له بعد الصلاة وقوله : " لا ينبغي هذا للمتقين " يؤكّد لنا أن المسألة لا تخرج عن طور الكراهة، ولو تم تأويل الرواية بغير هذه الوجهة لكان فيها اتهام مباشر للرسول بارتكاب المحرم والإصرار عليه بلبسه الحرير ثم الصلاة فيه ..

أما رواية إباحة الحرير لعبد الرحمن بن عوف والزبير لإصابتهما بالجرب
فهي مردودة لعدة أوجه :

الأول : إن هناك روایات تنهی عن التداوي بالمحرمات . فإذا كان الحرير
حراماً فلا يجوز التداوي به ..

الثاني : إن النبي يمكن أن يصف لهما دواء آخر وهو يروي عنه الكثير
من الروایات الطبية التي يدين بها القوم ..

الثالث : إن ابن عوف والزبير من أثرياء الصحابة والحرير كما هو معروف
مرتفع الثمن، فهل هذا يعني أنهما اختاراه بأنفسهما ووافقهما عليه الرسول
لكونهما يقدران على ثمنه ؟ أم أن الرسول هو الذي اختاره لهما لكونهما يقدران
على نفقته^١؟.

إن مثل هذه الروایة إنما تثير الشك حول حكم النهي عن لبس الحرير،
وسواء هما اختاراه أو الرسول اختاره لهما فالنتيجة واحدة وهي أن مسألة الحرير
لا تدخل دائرة التحرير ..

يروى أنه شوهد رجلاً ببخارى على بغلة بيضاء عليه عمامة خز سوداء، فقال:

كسانيها سول الله (ص)^٢.
ويروى : عشرون نفساً من أصحاب سول الله (ص) أو أكثر لبسوا الخز منهم
أنس بن مالك والبراء بن عازب ..

ويروى أن رسول الله (ص) أرسل حلة استبرق إلى عمر فأرسلها إلى أخيه
بمكة وأرسل معها بحجة ديماج وقال له تبعها وتصيب بها حاجتك^٣ .

1 - في رواية أبو داود أنهما كانوا في السفر.

2 - أبو داود كتاب اللباس.

3 - المرجع السابق.

4 - المرجع السابق.

ويروى أن جبة رسول الله (ص) كانت مكفوفة الجيب والكمين والفرجين
بالديباج^١.

ويروى عن الرسول أنه نهى عن لبس القسي وعن لبس المعصف و عن تختم
الذهب وعن القراءة في الركوع . قال الراوي : ولا أقول أنها حكم^٢ .

وهذه الروايات إنما تصطدم بروايات النهي وتشير إلى تخبط الرواية في النقل،
وإن كان الفقهاء قد ألوها كعادتهم بما يفيد وجهتهم وهي التحرير، فإن قاعدة
الأصل في الأشياء الإباحة التي يتبنوها تقول بأن من الأولى أن يحمل الأمر على
الإباحة، لا التحرير ما دام ليس هناك نص قطعي بالتحrir ..

يقول الفقهاء : تحريم الحرير والديباج وذلك للنهي المذكور، وهو نهي
تحريم عند الكثير من المتقدمين وهو قول الأئمة الأربع، وقال الشافعى إن النهي
فيه كراهة تنزية في قوله القديم ..

وقال القسطلاني : نهى النبي لبس الحرير نهى تحريم على الرجال وعلة
التحريم إما الفخر والخيلاء أو كونه ثوب رفاهية وزينة يليق بالنساء لا الرجال أو
التشبه بالمشركين ..

وقد حكى القاضي عياض أن الأجماع انعقد بعد ابن الزبير موافقه على
تحريم الحرير على الرجال^٣ .

وكان ابن الزبير قد قال بمنع النساء من لبس الحرير على أساس ظاهر رواية
النهي، وأن الخطاب موجه للذكر والأئم ..

1 - المرجع السابق.

2 - المرجع السابق.

3 - مسلم ، هامش كتاب اللباس والزينة.

يروى أن ابن الزبير خطب يقول : ألا لا تلبسو نساءكم الحرير فإنه من لبسه في الدنيا لم يلبسه في الآخرة^١.

وهذه الرواية التي تدل على سطحية ابن الزبير إنما هي تعيد نفس موقفه من رواية إباحة المتعة التي واجهه بها ابن عباس ، ففيها دلالة على أنه لم يكن من أهل الفقه والدرأة ..

ولعل ابن الزبير استصعب أن الرجل يحرم من الحرير في الدنيا بينما تتمتع به المرأة في الدنيا والآخرة فأصدر فتواه هذه من باب المساواة في التكاليف بين الذكر والأئم ..

أو أن ابن الزبير تصور أن إباحة الحرير للمرأة في الدنيا سوف يؤدي إلى حرمانها منه في الآخرة ..

إلا أن ما نخرج به من رواية ابن الزبير هذه أن الرواية يتخطبون في أمر التحريم، ونتج عن هذا التخطب تحبط الفقهاء في تأويلاتهم لهذه الروايات، وهو ما يبدو بوضوح في خلافاتهم حول قضية التحريم^٢ .

وأهم ما تدل عليه رواية ابن الزبير هو أن الحرير كان مشاعاً بين الناس في زمانه مما دفع به إلى منعه بالسلطان وهو نفس موقفه من زواج المتعة ..

أما عن الذهب فيروى [نهى النبي (ص) عن خاتم الذهب^٣ .

ويروى أن رسول الله رأى خاتماً من ذهب في يد رجل فنزعه فطرح وقال "يعد أحدهم إلى جمرة من نار فيجعلها في يده"^٤ .

١ - مسلم، كتاب اللباس والزينة.

٢ - انظر مسلم شرح النووي وفتح الباري شرح كتاب اللباس ، وانظر كتب الفقه.

٣ - مسلم كتاب اللباس والزينة ، والبخاري كتاب اللباس.

٤ - مسلم كتاب اللباس والزينة ، باب في طرح خاتم الذهب.

وينقل عن الفقهاء قولهم : أجمع العلماء شرقاً وغرباً على تحريم اتخاذ الخاتم من الذهب للرجال دون النساء وأما اتخاذه من الفضة فمباح لهم.. وروى في سنن النسائي والترمذى أن النبي (ص) قال : "أحل الذهب والحرير للإناث من أمتي وحرم على ذكورها" .^١

وما ينطبق على الحرير ينطبق على الذهب من كونه لا يطابق القرآن ولم ينص على تحريمه، هذا من جهة، أما من جهة مناقشة الروايات فسوف يتبيّن لنا أن هذه الروايات حالها كحال سابقتها من الروايات المتناقضة التي تنهي تارة وتبين تارة أخرى ..

ويروى أن رسول الله (ص) أصنعن خاتماً من ذهب وكان يلبسه فيجعل فصه في باطن كفه، فصنع الناس ، ثم إنه جلس على المنبر فنزعه ، فقال : "إني كنت ألبس هذا الخاتم واجعل فصه من داخل" . فرمى به ثم قال : "والله لا ألبسه أبداً" ، فنبذ الناس خواتيمهم .^٢

ويروى أنه رأى في يد رسول الله (ص) خاتماً من ورق - فضة - يوماً واحداً، ثم إن الناس أصنعوا الخواتيم من ورق ولبسوها . فطرح رسول الله خاتمه . فطرح الناس خواتيمهم .^٣

ويروى : كتب النبي كتاباً أو أراد أن يكتب ، فقيل له : إنهم لا يقرأون كتاباً إلا مختوماً، فاتخذ خاتماً من فضة نقشه (محمد رسول الله) .^٤

١ - مسلم ، هامش باب في طرح خاتم الذهب.

٢ - البخاري كتاب الإيمان والنذور ، وأبو داود كتاب الخاتم ، ومسلم كتاب اللباس والزينة.

٣ - مسلم والبخاري كتاب اللباس.

٤ - البخاري كتاب العلم ، ومسلم كتاب اللباس والزينة.

ويروى اتخد رسول الله خاتماً من ورق وكان في يده، ثم كان بعده في يد أبي بكر، ثم كان بعد في يد عمر، ثم كان بعد في يد عثمان حتى وقع بعد في بئر أريس نقشه (محمد رسول الله)^١.

وفي رواية : ولم يختلف الناس على عثمان حتى سقط الخاتم من يده^٢.
ويبدو من خلال الرواية الأولى أن الرسول كان يلبس الذهب ثم قرر فجأة .. نبذه ..

فهل كان لا يعلم بتحريميه ... ؟
وإذا كان يعلم فلماذا لبسه..؟

إن هذه الرواية تدل بوضوح على عدم حرمة لبس الذهب وأن نبذ الرسول له لم يكن من باب التحريم وإنما كان من باب الكراهة ، ويدل على ذلك قسمه بala يلبسه أبداً، وهو قسم خاص به وحده ، أي أن القرار الذي اتخذه الرسول بشأن لبس الذهب كان قراراً خاصاً به كنبي وليس خاصاً بأمته ..

ولو أخذنا هذه الرواية كدليل على التحريم لوجب علينا أن نحرم الفضة أيضاً إذ أن الرواية الثانية تحكي نفس القصة ولكن مع خاتم من فضة (الورق) ..
والمعروف أن الرسول قد أباح لبس الفضة وهو ما عليه إجماع الرواة والفقهاء كما ذكرنا ، إذن طرح الرسول خاتمه سواء كان ذهباً أو فضة مسألة لا صلة لها بالتحريم، وإنما لها صلة بظرف ما واجهه الرسول واتخذ في مواجهته هذا القرار..
وما يدل على ذلك هو أن الروايات تشير إلى أن الرسول عاد إلى لبس خاتم الفضة و كان معه حتى توفي وورثه منه أبو بكر ثم عمر ثم عثمان ..

وقد يكون الرسول نبذ خاتم الذهب والفضة سوياً وقام صناع الرواية باختراع رواية اتخاذ الرسول خاتم الفضة ليراسل به الحكام والملوك من أجل أن

1 - البخاري ومسلم كتاب اللباس وانظر ابن سعد ج ١

2 - أبو داود كتاب الخاتم.

يصفوا المشروعية على حكم الخلفاء الثلاثة - أبو بكر عمر عثمان - بوارثتهم
خاتم الرسول..

ولعل ما يشير إلى ذلك هو تلك الجملة التي أضافها الرواية عن عثمان
والتي ت يريد تبرير انحرافاته وتجاوزاته وإضفاء الشرعية على مواقفه بمحاولة إيهام
المسلمين أن ما حدث له كان بسبب فقده خاتم الرسول ..

إلا أن حقائق التاريخ تؤكد لنا أن ما حدث في زمن عثمان كان ثورة كاملة
المقومات في وجه طاغية تجاوزت انحرافاته حدود الدين والعدل، كما تؤكد لنا
أيضاً أن فكرة الترتيب الرباعي، أي جعل أبي بكر في مقدمة الخلفاء يليه عمر
ويليه عثمان ثم علي ، فكرة مختلفة ومن صنع السياسة وليس لها أي سند من
الروايات التي يتبعدها القوم^١.

يقول الفقهاء : قوله إن رسول الله اصططع خاتماً من ذهب لا شك أن ذلك
قبل أن يعلم (ص) حرمته ثم لما علم أن لبسه حرام نزعه ونبذه وحلف أن لا
يلبسه أبداً..

وقال الزرقاني : طرحة لحرم لبس الذهب حيث على الرجال، أو لكرامة
مشاركتهم له، أو لما رأى من زهوهم بلبسه وجعل فضله في باطن كفه لأنه أبعد
من الاعجاب والزهو^٢.

وهذا القول ليس إلا محاولة لليّ عنق النص وانتزاع الحرمة منه ولو كان
ذلك على حساب الرسول، فالفقهاء بقولهم هذا قد طعنوا في الرسول واتهموه
بالجهل وعدم معرفة الحلال والحرام، وحسب قولهم هذا يكون الرسول قد
شرب الخمر وأكل الriba و فعل سائر المحرمات قبل أن يعلم حرمتها ..

1 - انظر لنا كتاب السيف والسياسة، وانظر الفتنة الكبرى لطه حسين ، وانظر كتب التاريخ.

2 - مسلم ، هامش باب في طرح خاتم الذهب.

ومثل هذا القول إنما هو ناتج من رؤيتهم لشخص الرسول (ص) كما صورت الروايات تلك الرؤية المنقوصة التي تصور الرسول بالانفصام، فمن ثم يمكن حمل مثل هذه السلوكيات - ممارسته الحرام قبل علمه به - على الجانب البشري من شخصيته أي الجانب غير المعصوم ..

وكلام الزرقاني يشير إلى كونه يتعدد في الحكم بالتحرير، فهو يتارجح بين الحكم بالحرمة والحكم بالكرامة ثم هو في النهاية حمل الرسول مسؤولية الحكم بالحرمة نتيجة لرؤيته زهو الناس وافتخارهم بلبسه ..

ثم أين هذا كله من قوله تعالى : ﴿ قُلْ مَنْ حَرَمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالظَّيَّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ قُلْ هِيَ لِلَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا خَالِصَةٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَذِلِكَ نُفَصِّلُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ ﴾ [الأعراف: ٣٢].

وهذه الآية المكية تدحض قول الفقهاء وادعاءاتهم أن الرسول لم يكن يعلم بحكم حرمة الذهب ، بل ما تؤكده الآية هو الإباحة ومن زمان مكة، والرسول كان يتحرك وفق دائرة الإباحة، فمن ثم يمكن الحكم على ضوء هذا النص القرآني أن مثل هذه الروايات قد دست على الرسول أو حرفت بما يفيد التحرير ..

إن تحكيم القرآن على الدوام سوف يؤدي إلى فضح الرواية وإراحة العقول من متأهبات الفقهاء ..

Translation Movement

في القبور والتماثيل

ولقد تجاوز الرواة الحدود في نسبة التحرير للرسول حتى في السلوكيات والعادات والأعراف التي يكون نسبة التحرير إليها مصادماً للفطرة والعقل، فهم قد نسبوا إلى الرسول تحرير إطالة التوب والتزعفر ..

ونسبوا إليه تحرير حلق اللحية ..

ونسبوا إليه تحرير الأضرحة وزيارتتها ..

ونسبوا إليه تحرير الصورة والتماثيل ..

ونسبوا إليه تحرير الموسيقى والغناء ..

ثم بارك الفقهاء هذا التحرير وجعلوا له أبواباً في كتبهم وألزمو الأمة به ..

يروى أن الرسول (ص) قال : " لا ينظر الله إلى من جر ثوبه خيلاء " ^١.

ويروى : بينما رجل يمشي في حلة تعجبه نفسه مرجل جمته، إذ خسف الله

به فهو يتجلجل إلى يوم القيمة ^٢.

ويروى ما كان أسفلاً من الكعبين فهو في النار ^٣.

ويروى : نهى رسول الله (ص) أن يتزعن الرجل ^٤.

قال الفقهاء : الخيلاء بالمد والمخلية والبطر وال الكبر والزهو والتباخر كلها

بمعنى واحد وهو حرام ، ومعنى لا ينظر أي لا يرحمه ولا ينظر إليه نظر رحمة ،

وقوله (ص) خيلاء إشارة إلى علة التحرير ف يستفاد منه إن لم يكن الإسبال - أي

إطالة الثوب - من الخيلاء لم يكن حراماً لكنه مكره لوجوه منها السرف ومنها

عدم الأمان من التنجس .

وقال النووي : أجمع العلماء على جواز الإسبال للنساء وقد صح عن النبي

الإذن لهن ^٥.

ويبدو من هذه الروايات أن الوعيد الذي تبشر به فوق الحالة المجرمة بكثير

فإطالة الثوب ليس جريمة يستحق فاعلها هذا التهديد، وإذا كانت هذه المسألة

Translation

بهذه الخطورة فلم تذكر في القرآن .

وإذا كان الفقهاء قد ربطوا الوعيد المذكور في الروايات بالمتعمد

المستحل ، فإن هذا يعني أن هناك استثناء ، والتحرير لا يكون فيه استثناء ، فدلل

1 - مسلم والبخاري كتاب اللباس.

2 - المرجعين السابقين.

3 - أبو داود كتاب اللباس.

4 - مسلم والبخاري كتاب اللباس.

5 - مسلم ، هامش باب تحرير جر الثوب خيلاء.

ذلك على أن الأمر لا صلة له بالتحريم، ومسألة المستحل إنما هي مرهونة بالنوايا..

وكيف لنا أن نعرف أن ذاك الذي يرتدي ثوباً طويلاً يرتديه من باب الكبر والخيلاء ..؟

وفيما يتعلق بالنهي عن التزعفر قال الفقهاء : الجمھور من الصحابة والتابعين ومن بعدهم أباحوا التزعفر وهو مذهب الأحناف والشافعية والمالكية..

وقد روي أن ابن عمر كان يلبس الثوب المصبوغ بالمشق والمصبوغ بالزعفران..

وفي شرحه للزرقاني عملاً بما رواه ابن عمر قال : كان النبي (ص) يصبغ بالورس والزعفران ثيابه حتى عمامته، ولا يعارضه حديث الصحيحين نهى النبي أن يتزعفر الرجل وفي أن النهي للونه أو لرائحة تردد لأنَّه لكرامة، وفعله لبيان الجواز والنهي محمول على تزعفر الجسم لا الثوب أو على المحرم يحج أو عمرة لأنه من الطيب وقد نهى المحرم عنه !

ويظهر من هذا الكلام أن الفقهاء وقعوا في حرج بين روايات النهي عن التزعفر وبين روايات إباحته، وإن كان الجمھور قد مال إلى الإباحة فإن هذا يعني بطlan رواية البخاري ومسلم . وهذا موقف غير معتمد من الفقهاء..

فهم عادة ما ينكرون الروايات خارج دائرة ما يسمونهما بالصحيحين ويميلون إلى ترجيح روايتيهما على كتب السنن الأخرى مثل أبي داود والترمذى والنسائي وابن ماجة وغيرهم، من هنا فإن هذا الموقف من متقدمي الفقهاء قد أوقع متأخرיהם في حرج فأرادوا أن يوفقاً بين رواية الإباحة ورواية النهي بأن

1 - مسلم ، هامش باب النهي عن التزعفر للرجال . كتاب اللباس والزينة .. وحديث ابن عمر رواه أبو داود ، كتاب الرجل.

قالوا ليس هناك تعارض بين رواية البخاري ومسلم التي تقوم بالنهي، وبين رواية الإباحة التي رواها ابن عمر، وعملوا على تحجيم النهي على لون الزعفران أو رائحته، وكون المقصود بالنهي تزعفرن الجسم، لا ثوب وأنه خاص بالمحرم كوسيلة للخروج من هذا التناقض ..

إلا أن ما يعنينا من هذا كله أن الرواة صوروا الرسول بمظهر المتناقض وجاء الفقهاء فزادوا الطين بلة وإن كانوا مالوا إلى الإباحة لكونها الأصل فهم لم يجيبوا ما هو الموقف من رواية البخاري ومسلم التي تقول بالنهي ..؟ ومثل هذا الموقف يفتح باب الشك في روايات ما يسمونه ب الصحيح البخاري و صحيح مسلم .

ومن جهة أخرى يفتح باب الشك فيما يسمى بالإجماع الذي هو السند الوحيد في الحكم بصحة هذين الكتاين ..

وحول اللحية يروى أن الرسول(ص) قال : "أنهكوا الشوارب واعفوا اللحي"!^١.

وروبي : " خالفوا المشركين ووفروا اللحي واحفوا الشوارب "^٢.
ومن هذين النصين وغيرهما قال الفقهاء بوجوب إطلاق اللحية وتحريم حلقها واختلفوا في مقدارها وطولها، وأخذ البعض بمقاييس ابن عمر وهو حد القبضة باليد، أي أن طول اللحية لا يجب أن يتجاوز قبضة اليد حسب مذهب ابن عمر..

واختلفوا في شعر الوجه هل هو من اللحية أم لا ؟
فأدخل بعضهم شعر الوجه في دائرة اللحية ..
وقال آخرون بعدم شمول اللحية له ..

1 - البخاري كتاب اللباس ، باب إغفاء اللحية، ومسلم كتاب الطهارة.

2 - مسلم كتاب الطهارة ، والبخاري كتاب اللباس ، وانظر النسائي كتاب الزينة.

إلا أن ما يستوقفنا هنا هو : كيف استبط الفقهاء من روایات اللحیة حکم
حریم حلقاتها..؟

والجواب أن الفقهاء اعتبروا قول الرسول : وفرروا اللحی ، واعفوا اللحی أمر
والأمر واجب امثاله ومخالفته تعني الوقع في الحرمة، وبالتالي دخلت اللحیة
دائرة التشريع وحمل الرسول أمر تبليغ حكمها للأمة ..

وإذا كان الرسول قد بلغ الأمة أمر اللحیة عن طريق الوحي فأین هي
الإشارات القرآنية التي تدعم هذا الأمر..؟

وما دامت لا توجد نصوص قرآنية تدعم أمر اللحیة فإن هذا يعني أن أمرها
من اختلاق الرسول وإضافاته، وإذا كان الفقهاء قد باركوا هذا الأمر فإن هذا
يعني أيضاً أنهم قد أدخلوا الرسول دائرة التشريع، فإن أقرروا بغير ذلك ، فمعنى
هذا أن مسألة اللحیة لا صلة لها بحدود الشرع وهي لا تخرج عن كونها عادة
وليس عبادة ..

إن عادة إطلاق اللحی كانت شائعة في الجاهلية عند العرب وكل ما فعله
الرسول هو أنه أقر هذه العادة، إلا أن الرواية اخترعوا لها الروایات لشغل الأمة
بالشكليات وإبعادها عن الاهتمام بجوهر الدين حتى يفسحوا الطريق أمام
الحكام، ثم جاء الفقهاء فاشتقوا لها الأحكام وضخموها لأن مثل تلك الأمور
كانت شغفهم الشاغل في ظل واقع عزل فيه الإسلام عن دوره وجوهره ..
وفيما يتعلق بالأضرحة وزياراتها يروى أن رسول الله (ص) قال : "لعن الله

اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد" ^١.

وفي رواية : "لولا ذاك لأبرز قبره" ^٢ ..

1 - مسلم كتاب المساجد.

2 - المرجع السابق.

وفي رواية : " فلا تتخذوا القبور مساجد إني أنهاكم عن هذا " ^١ ..

ويروى قوله عن النصارى: " أولئك إذا كان فيهم الرجل الصالح فمات بنوا على قبره مسجدا . فأولئك شرار الخلق عند الله يوم القيمة " ^٢ .

ويروى عن علي قوله : أمرني رسول الله (ص) ألا أدع وثناً إلا كسرته ولا قبراً مشرفاً إلا سويته ^٣ .

ويروى عن النبي (ص) قوله : " اللهم لا تجعل قبري وثناً يعبد " ^٤ .

يقول الفقهاء حول صور الكنائس وقبورها : إن تصوير أوائلهم الصور ليتأسوا بها وييتذكروا أغفالهم الصالحة فيجهدون كالجتهادهم ويعبدون الله عند قبورهم، ثم خلفهم قوم جهلوا مرادهم ووسموا لهم الشياطين أن أسلافهم كانوا يعبدون هذه الصور ويعظمونها فحذر النبي (ص) عن مثل ذلك سداً للذرية المؤدية إلى ذلك ^٥ .

ويبدو من هذه الروايات ومن أقوال الفقهاء أن النهي والوعيد المرتبط ببناء القبور في المساجد يرتبط بعلة عبادة هذه القبور كما حدث فيبني إسرائيل

وفي قوم عيسى ..

إلا أن السؤال الذي يفرض نفسه هنا : هل وقع هذا في تاريخ المسلمين..؟

وهل كانت في زمن الرسول (ص) حالات مشابهة لحالة اليهود والنصارى..؟

1 - المرجع السابق.

2 - المرجع السابق ، وانظر البخاري كتاب الجنائز وكتاب الصلاة.

3 - مسند أحمد.

4 - المرجع السابق.

5 - مسلم ، هامش باب النهي عن بناء المساجد على القبور ، كتاب المساجد.

إن النهي الوارد في هذه الروايات يتركز في اتخاذ القبور مساجد وليس في القبور ذاتها ، ومعنى مساجد لغة أي مكان للسجود لذات القبور ، أما السجود لله سبحانه في القبر أو حوله أو أمامه فليس فيه ضير، هذا على أساس تسلينا بصحة هذه الروايات وسلامة مضمونها، فهناك شكوك كثيرة تحيط ببواطنها وأهدافها .. والذين يقدسون الكعبة مثلاً ويجعلون من أحجارها شيئاً فوق العادة ، أو من كسوتها دواء أو بركة أو ما شابه ذلك، ويحلمون لو اقتطعوا قطعة من الحجر الأسود أو من أحجارها أو من كسوتها ليتقربوا أو يتبركوا بها إذا ما اعتبرنا هذا خللاً في الاعتقاد أو اعتوجاجاً في الفكر، فهل العيب في الكعبة أم في سلوك المسلمين ..

كذلك إذا بدرت بعض السلوكيات من المسلمين حول قبور الأولياء والصالحين اعتبرت شركاً في منظور البعض فهل العيب في هذه القبور أم في المسلمين .. ؟

يروى أن النبي (ص) مر على قبر منبود فأمهم وصفوا عليه^١.
ويروى أن رجلاً أو امرأة سوداء كانت تقيم بمسجد الرسول (ص) ماتت ولم يعلم النبي، فلما علم بوفاتها ودلوه على قبرها أتى القبر فصلى عليها^٢ ..
وما تشير إليه هاتين الروايتين هو أن القبور يجوز الصلاة فيها وعليها، وهو ما ينافق الروايات السابقة والتي استنبط منها الفقهاء أحکاماً بعدم جواز الصلاة في القبور أو في المساجد التي بها قبور ..

1 - مسلم ، كتاب الجنائز . باب الصلاة على القبر . والبخاري كتاب الجنائز.

2 - مسلم والبخاري كتاب الجنائز.

قال الفقهاء : لما وسع مسجد الرسول (ص) جعلت الحجرة الشريفة - أي الحجرة التي تضم قبر النبي - مثلثة الشكل محدودة حتى لا يتأتى لأحد أن يصلى إلى جهة القبر المقدس مع استقبال القبلة^١.

وإذا صح هذا الكلام فما معنى صلاة النبي على القبر الذي أشارت إليه الروايات السابقة .. ؟

وسوف نعرض هنا لعدد من الشواهد والواقع التي تثير الشك في مثل هذه الروايات المنسوبة للرسول حول الأضরحة واتخاذ المساجد على القبور ..

أولاًً : إن الواقع التاريخية تؤكد أن اليهود الذين كتبوا عليهم الذلة والمسكينة بأمر الله سبحانه عاشوا مشردين في الأرض ، فمن ثم ليس من الثابت أنهم أقاموا مساجد أو معابد على قبور أنبيائهم الذين قتلوا بعضهم وحازوا على غصب أكثرهم ، والمكان الوحيد المعروف تاريخياً الذي اتخذه اليهود موضعًا للعبادة هو بيت المقدس .

وكان لسليمان (ع) هيكلًا - أي بلاط - ولم يكن له معبدًا ، وقد كان مشهوراً في زمان الرسول (ص) قبر إبراهيم في الخليل ، وقبر موسى إلا أننا لم نسمع أن الرسول أشار إلى هذين القبرين بشيء يدل على أن اليهود اتخذواهما أو ثانًا ..

ثانياً : إن المسلمين منذ قرون طويلة في جزيرة العرب وخارجها يتذدون من مقام إبراهيم مصلى كما نصت الآية في سورة البقرة ، ومقام إبراهيم هو رمز حجري .

1 - مسلم ، باب النهي عن بناء المساجد على القبور.

ثالثاً : إن السيدة هاجر ولدها نبي الله إسماعيل (ع) دفنا في الكعبة ويطوف من حولهم ملايين المسلمين كل عام بل ويتمسحون بجدار قبرهما المسمى حجر إسماعيل^١.

رابعاً : إن القرآن نص على بناء المساجد على القبور حين تم اكتشاف أهل الكهف ﴿قَالَ الَّذِينَ غَلَبُوا عَلَىٰ أَمْرِهِمْ لَتَتَّخِذُنَ عَلَيْهِمْ مَسْجِدًا﴾ (الكهف : ٢١) خامساً : إن القبور والقباب ظلت مقامة بالبقيع في المدينة وفي سائر أنحاء الجزيرة العربية حتى ظهرت الحركة الوهابية الحنبلية فهدمت هذه القبور والقباب باعتبارها في منظورهم رمزاً من رموز الشرك بالله^٢.

سادساً : إنه يلاحظ تاريخياً أن المسلمين لم يتصدوا لبناء المساجد فوق قبور الأولياء والصالحين ولم يعترضوا سبيلها باستثناء فرقـة الحنابلة التي تسمـت فيما بعد بأهل السنة، تلك الفرقـة التي فرخت ابن تيمية والذي دخل في صدام مع فقهـاء عصرـه بسبب القبور وانتهـى الأمر بحبـسه حتى مـات في الجـبس .. وقامت الحـركة الوهـابـية في العـصرـ الحـديـث بإـحياءـ أفـكارـهـ المتـشدـدةـ بشـأنـ القـبورـ وفـرضـتهاـ عـلـىـ الـمـسـلـمـينـ فيـ جـزـيرـةـ الـعـربـ بـقـوـةـ السـيـفـ وـفـيـ خـارـجـ الـجـزـيرـةـ بـتأـثيرـ النـفـطـ^٣.

سابعاً : إنـهـمـ يـرـوـونـ عـنـ الرـسـوـلـ (صـ)ـ قـوـلـهـ: "لـاـ تـشـدـ الرـحالـ إـلـاـ إـلـىـ ثـلـاثـةـ مـسـاجـدـ:ـ الـمـسـجـدـ الـحـرـامـ وـمـسـجـدـ هـذـاـ وـالـمـسـجـدـ الـأـقـصـىـ"ـ،ـ وـذـلـكـ حتـىـ يـقـطـعـونـ الـطـرـيقـ عـلـىـ الـمـسـلـمـينـ الـذـيـنـ يـزـوـرـونـ مـقـامـاتـ الـأـوـلـيـاءـ وـالـصـالـحـينـ فـيـ الـبـلـادـ الـمـخـلـفـةـ.

1 - انظر تاريخ نبي الله إسماعيل في سيرة ابن هاشم وكتب التاريخ.

2 - انظر لنا كتاب فقهاء النفط ، وكتاب مدافع الفقهاء، وكتاب ابن باز فقيه آل سعود.

3 - انظر تاريخ الحركة الوهابية وانظر المراجع السابقة.

والثابت أن الرسول (ص) شد الرحال من المدينة وزار قبر أمه وبكى عند قبرها ، ولم يأمر بهدم هذا القبر^١.

ويبدو من رواية النهي عن شد الرحال أنها تنهى عن السفر مطلقاً إلا لهذه المساجد الثلاثة ، ومثل هذا الاستنتاج يشير الشك في الرواية ..

وحوال الصور والتماثيل وردت العديد من الروايات التي يشيب لها الولدان..

يروى أن الرسول (ص) قال : " إن أشد الناس عذاباً عند الله يوم القيمة المصورون " ^٢.

ويروى عن الرسول (ص) قوله : " إن الذين يصنعون هذه الصور يعدبون يوم القيمة ، يقال لهم أحياوا ما خلقتكم " ^٣.

ويروى قول الرسول (ص) : " لا تدخل الملائكة بيتهما فيه كلب ولا صورة تماثيل " ^٤.

يقول الفقهاء : قوله أشد الناس عذاباً هذا محمول على من فعل الصورة لتعبد أو على من قصد به مضاهاة خلق الله واعتقد ذلك فهو كافر يزيد عذابه بزيادة قبح كفره ومن لم يقصد ذلك فهو صاحب كبيرة..

لكن الأولى أن يحمل على التهديد لأن قوله (ص) عند الله تلویح إلى أنه يستحق أن يكون كذلك محل العفو .

قال أصحابنا وغيرهم من العلماء تصویر صورة الحيوان حرام شديد التحرير وهو من الكبائر لأنه متوعّد عليه بهذا الوعيد الشديد المذكور في الروايات

1 - الرواية الأولى لمسلم كتاب الحج ، والبخاري كتاب الصلاة في مسجد مكة والمدينة ، والرواية الثانية رواها النسائي وأبو داود وابن ماجة كتاب الجنائز.

2 - مسلم والبخاري كتاب اللباس.

3 - المرجعين السابقين.

4 - البخاري كتاب بدء الخلق ، ومسلم كتاب اللباس والزينة ، وانظر أبو داود وكتب السنن.

وَسَوْءَ صَنْعِهِ بِمَا يَمْتَهِنُ أَوْ بِغَيْرِهِ فَصَنْعُهُ حَرَامٌ بِكُلِّ حَالٍ لَأَنَّ فِيهِ مُضَاهَاةً لِخَلْقِ اللَّهِ تَعَالَى، وَأَمَّا اتَّخَادُ الْمَصْوِرِ فِيهِ صُورَةً حَيَّانَ فَإِنْ كَانَ مَعْلَقاً عَلَى حَائِطٍ أَوْ ثُوَبَأَ مَلْبُوساً أَوْ عَمَاماً وَنَحْوَ ذَلِكِ مَا لَا يَعْدُ مُمْتَهِنَا فَهُوَ حَرَامٌ.

وَلَا فَرْقٌ فِي هَذَا كَلَهُ بَيْنَ مَا لَهُ ظَلٌّ وَمَا لَا ظَلَّ لَهُ، هَذَا تَلْخِيصٌ مَذْهِبِنَا فِي الْمَسْأَلَةِ، وَبِمَعْنَاهُ قَالَ جَمَاهِيرُ الْعُلَمَاءِ مِنَ الصَّحَابَةِ وَالْتَّابِعِينَ وَمِنْ بَعْدِهِمْ وَهُوَ مَذْهَبُ الشَّوَّرِيِّ وَمَالِكِ وَأَبِي حَنِيفَةِ وَغَيْرِهِمْ^١.

وَالَّذِي يَظْهُرُ مِنْ هَذِهِ الرَّوَايَاتِ وَتَأْوِيلَاتِ الْفَقِيهَاءِ لَهَا أَنَّ الْمَسْأَلَةَ تَنْحَصِرُ فِي دَائِرَةَ مُحَدَّدةٍ وَهِيَ أَنَّ الْمَصْوِرِيِّينَ يَضَاهُونَ خَلْقَ اللَّهِ وَلِأَجْلِ ذَلِكَ اشْتَدَ النَّكِيرُ عَلَيْهِمْ وَالْوَعِيدُ بِهِمْ ، وَلَكِنْ مُثْلُ هَذَا الْكَلَامِ هُلْ يَقْبِلُ عَقْلًا ..؟

هَلْ هَذَا الرَّسَامُ الَّذِي يَصْنَعُ صُورَةً طَائِرٌ أَوْ حَيَّانَ أَوْ إِنْسَانَ عَلَى قَطْعَةِ قَمَاشٍ أَوْ وَسَادَةٍ أَوْ لِبَاسٍ يَعْتَبِرُ مَتَّحِدِيَّاً لِلَّهِ وَتَدْخُلُ فِي أَخْصِ خَصَائِصِهِ وَهِيَ الْخَلْقُ ..؟

وَبِالطَّبْعِ مُثْلُ هَذَا التَّصَوُّرِ فِيهِ سَذَاجَةٌ بِالْغَلَةِ وَاسْتَخْفَافٌ كَبِيرٌ بِالْعُقْلِ وَبِالرَّسُولِ الَّذِي يَرْوِي مُثْلُ هَذِهِ الرَّوَايَاتِ ..؟

إِنَّ الْعُقْلَ يَقُولُ إِنَّ الرَّسُولَ (ص) لَا يَمْكُنُ أَنْ يَرْوِي مُثْلُ هَذِهِ الرَّوَايَاتِ وَأَنَّ هَذِهِ السَّذَاجَةُ وَالسُّطْحِيَّةُ هُيَّا مِنْ صَنْعِ الرَّوَاةِ، وَإِذَا مَا سَلَمْنَا أَنَّ هَذَا هُوَ حَالُ التَّصْوِيرِ فِي زَمْنِ الرَّسُولِ (ص) وَأَنَّ هُنَاكَ صَلَةٌ وَثِيقَةٌ بَيْنِهِ وَبَيْنِ الْعِبَادَاتِ الشَّرِكِيَّةِ السَّائِدَةِ آنِذَاكَ . فَهَلْ هَذَا هُوَ حَالُ التَّصْوِيرِ وَالصُّورِ الْيَوْمِ ..؟

إِنَّ الصُّورَ الْيَوْمَ أَصْبَحَتْ رَكِيزَةً أَسَاسِيَّةً فِي الْمَدِينَةِ الْمُعَاصِرَةِ، فَهِيَ دَخَلتُ فِي صَنَاعَةِ (السَّينِيَّمَا) وَأَدَوَاتِ كَشْفِ الْجَرِيمَةِ وَنَسْرَاتِ الْأَخْبَارِ وَوَسَائِلِ الاتِّصالِ الْمُخْتَلِفَةِ وَنَشَرِ الْعِلُومِ .. إِلَخُ، وَالْاِسْتِغْنَاءُ عَنِ ذَلِكَ كَلَهُ فِيهِ مُفْسِدَةٌ عَظِيمَةٌ لَيْسَ

1 - مُسْلِمٌ هَامَشَ بَابَ لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةَ بِيَتِهِ كَلْبٌ أَوْ صُورَةً ، كِتَابُ الْلِّبَاسِ وَالْزِينَةِ.

فقط للناس وللمدنية، ولكن للإسلام ذاته الذي سوف يعجز عن مواكبة العصر
ويتنزوي في ركن مظلم من أركانه ..

وإذا كان فقهاء الماضي قد وقفوا لهذا الموقف المتشدد من الصور وحرموها
تحريمياً مطلقاً وهي صور جامدة فكيف الحال بها اليوم وقد تحركت ونطقت
وصنعت الأعاجيب؟

أليس ذلك هو الأولى بالتحريم لأن الصور بهذه الحالة تكون قد اقتربت
أكثر من عملية الخلق ومشاهدة صنع الله .. ؟

وبالطبع لو قدر لفقهاء ذلك الزمان أن يروا ما وصل إليه حال الصور اليوم
لرفعوا راية التكفير وأعلنوا الجهاد ضد المصورين ..

إلا أنها أمام مثل هذه الروايات مخرون بين ثلاثة خيارات :

إما أن نرفضها كلياً لعدم موافقتها للقرآن والعقل ..

وإما أن نقرها وبالتالي يتهم الإسلام بالتخلف والرجعية ..

وإما أن نحملها على مدلول آخر غير ما توحي به ظاهرها ..

وال الخيار الثاني اختياره التيارات الإسلامية المتشددة وعلى رأسها التيار

الوهابي الحنبلي .

والخيار الثالث تناه فقهاء العصر فأباحوا الصور الفوتوغرافية واختلفوا في
الصور اليدوية (الرسم) فبعضهم أباحها وبعضهم حرمتها في كل ذي روح أي
رسم الحيوانات والطيور والإنسان وخلافه، كما اختلفوا أيضاً في التماثيل بين
الحظر والإباحة ..

ونحن نختار الخيار الأول باعتبار أن هذه الروايات لا تخرج عن كونها رد
 فعل لظروف زمنية وواقع لا صلة لنا به ..

في الغناء والموسيقى

وفيما يتعلق بالغناء والموسيقى يرددون أن الرسول (ص) قال : " ليكون من أمتى أقوام يستحلون الخز والحرير والخمر والمعازف " ^١.
ويفسرون قوله تعالى ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْتَرِي لَهُ الْحُدَيْثِ..﴾ على لسان بعض الصحابة مثل ابن مسعود وابن عمر أن لهو الحديث هو الغناء ^٢.
ويقول الفقهاء إن مذهب مالك ينهى عن الغناء ويعتبره من فعل الفساق، وينقل عن مالك قوله : إذا اشتريت جارية ووجدتها مغنية كان لك ردتها بالعيب.. وكان أبو حنيفة يكره الغناء مع إباحته للنبيذ و يجعل سماع الغناء من الذنوب وكذلك مذهب سائر أهل الكوفة والمدينة..
وقال الشافعي : الغناء مكروه يشبه الباطل ومن استكثر منه فهو سفيه ترد شهادته ..

وبذلك أفتى أحمد بن حنبل ^٣.

ونقل القرطبي عن بعضهم قوله : لا تقبل شهادة المغني والرقص . قلت - أي القرطبي - : وإذ ثبت أن هذا الأمر لا يجوز فأخذ الأجرة عليه لا تجوز ^٤ .
وينقل عنهم اتفاق أهل العلم على المنع من إجارة الغناء والنوح وإبطال المغنية والنائحة كره الشعبي والتخوي ومالك ^٥.
وينقل عنهم عدم جواز قطع يد السارق لآلات اللهو لكونه متفق على تحريم اتخاذها ^٦.

١ - البخاري باب ما جاء في من يستحل الخمر ويسميه بغير اسمه.

٢ - الآية في سورة لقمان رقم ٦ ، انظر تفسير الطبرى والقرطبي والدر المنشور.

٣ - انظر القرطبي ج / ١٤ ، وانظر كتب الفقه.

٤ - المرجع السابق.

٥ - انظر الفتوى الكبرى لابن تيمية ج ٣٠ / ٢١٥

٦ - انظر الأحكام السلطانية لأبي يعلى.

وقد حشدت كتب السنن الكثير من الروايات المنسوبة للرسول (ص) والتي تنهى عن الغناء . إلا أن هذه الروايات جميعها لا ترقى إلى مستوى الصحة بشهادة فقهاء الحديث ..

أو حسب قول واحد من المعاصرين : وأما ما ورد فيه - أي في الغناء والموسيقى من أحاديث نبوية فكلها مشخنة بالجرح لم يسلم منها حديث عن طعن عند فقهاء الحديث وعلمائه^١ .

إلا أنه رغم هذه الروايات وهذا الموقف المستند تجاه الغناء والموسيقى من قبل أصحاب المذاهب الأربعة، فإن هناك من الفقهاء من شد عن هذا الموقف وأفقي إباحة الغناء والموسيقى وعلى رأس هؤلاء الغزالى وابن حزم .. ويعود هذا الموقف من قبل الغزالى وابن حزم وغيرهما إلى وجود عدد من الروايات التي تشير إلى إباحة الغناء والموسيقى ..

ومن هذه الروايات رواية عائشة : أن أبا بكر دخل عليها النبي عندها يوم فطر أو يوم الأضحى - أي في عيد الفطر أو عيد الأضحى - وعندما قيتنان تغنيان بما تقاذفت به الأنصار يوم بعاث، فقال أبو بكر : مزمار الشيطان ؟ مرتين . فقال النبي (ص) : " دعهما يا أبا بكر، إن لكل قوم عيداً وإن عيدنا هذا

اليوم " ^٢ .

ويروى عن عائشة أيضاً قالت : رأيت النبي (ص) يسترني برداءه وأنما أنظر إلى الحبشة وهم يلعبون في المسجد، فزجرهم عمر ، فقال النبي : " دعهم " . آمنا بنى أرفدة . وأنا جارية . فاقدروا قدر جارية حديثة السن ، حريرة على الله^٣ .

ويروى : جاء النبي (ص) فدخل حين بنى على^٤ - أي حين تزوجت الراوية - فجلس على فراش فجعلت جويريات لنا يضربن بالدف ويضربن من

1 - الحلال والحرام ليوسف القرضاوى.

2 - البخاري ، كتاب مناقب الأنصار، باب مقدمة النبي وأصحابه المدينة، وانظر كتاب العيدين.

3 - المرجع السابق ، كتاب المناقب باب قصة الحبشة، وانظر كتاب العيدين وكتاب الصلاة.

قتل آبائي يوم بدر، إذ قالت إحداهن : وفينا نبي يعلم ما في غد، فقال (ص) : "دعني هذه وقولي بالذى كنت تقولين".^١

ويروى عن عائشة قالت : إنها زفت امرأة إلى رجل من الأنصار، فقال النبي(ص) " يا عائشة ما كان معكم لهو؟ فإن الأنصار يعجبهم الله".^٢

ويروى أن عائشة أنكحت ذات قرابة لها من الأنصار، فجاء الرسول (ص) فقال : " أهديتم الفتاة "؟ قالوا : نعم . قال : " أرسلتم معهما من يغنى "؟ قالت : لا.

قال الرسول : " إن الأنصار قوم فيهم غزل فلو بعثتم معهما من يقول : أتيناكم . أتيناكم . فحيانا وحياكם ".^٣

وهذه الروايات تقودنا إلى ما أشرنا إليه سابقاً من مسألة التناقض في الروايات المنسوبة للرسول، وأن هذا التناقض يقود إلى الشك فيها ويضع المسلم في موقف الحيرة كما هو حال الفقهاء الذين تضاربت اجتهاداتهم نتيجة لتضارب هذه الروايات .

وإن كان أكثر الفقهاء قد قاموا بإزالة هذا التناقض عن طريق التأويل والتبرير وادعاء النسخ وغير ذلك، وكأن فقهاء التحرير بموقفهم هذا يريدون تحريم الغناء لذاته وهذا موقف ضد الفطرة والعقل، إذ أن الغناء أمر مواكب لمسيرة الإنسان في كل زمان ومكان كل يغني بطريقته وبما يلائم عصره وظروفه ومتطلباته ..

1 - المرجع السابق، كتاب النكاح ، باب ضرب الدف والوليمة، وانظر كتاب الفضائل.

2 - المرجع السابق كتاب النكاح ، باب النسوة اللاتي يهدبن المرأة إلى زوجها.

3 - انظر ابن ماجة باب إعلان النكاح والغناء والدف.

وقد كان الغناء عادة موجودة عند العرب وعندما جاء الإسلام أقرها وقام بتهذيبها وفق معطيات جديدة .

ويروى أن الصحابة كانوا يتغنون بالقرآن^١.

وكان الغناء منتشرًا في المدينة بين الرجال والنساء في عهد الرسول ..
وإذا كانت هناك بعض المنكرات التي ارتبطت بالغناء والموسيقى في عصر ما بعد الرسول (ص) فإن هذا لا يدعو إلى تحريم الغناء، وإنما يدعو إلى تصفية هذه المنكرات وإعادة الصورة النقية الخالية من الشوائب له ..

ويبدو من هذا الموقف المتشدد الذي يحاول الفقهاء والمحدثون نسبته إلى الرسول ، أنه نابع من رد فعل لواقع وسلوكيات محددة ارتبطت بالعصر الأموي والعباسي وليس نابعًا من نص صريح محدد من القرآن . إذ أن محاولتهم تفسير قوله تعالى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْتَرِي لِهَا الْحُدَيثَ لِيُضْلِلَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ ..﴾ على أن المقصود به هو الغناء . وهي محاولة استنتاجية وليس قطعية يشوبها قصر نظر فالنص يتحدث عن الناس وليس عن المؤمنين ، ولفظ (الناس) يرتبط دائمًا بالنصوص المكية مثلما يرتبط لفظ (المؤمنون) بالنصوص المدنية..

والفترة المكية فترة صراع عقائدي ليست فترة تشريع مما يمكن على ضوئه الحكم - باعتبار أن النص مكى والsurah مكية - أن هذا النص لا صلة له بالغناء بدليل ربطه الله بالضلالة عن سبيل الله ..

وهذه إشارة إلى المفارقة بين سبيل الله وسيط الطاغوت والكفر والضلالة، وكون الله المقصود به هنا هو شيء آخر يرتبط بالكفر والضلالة عن سبيل الله،

١ - يروى ابن ماجة باب في حسن الصوت بالقرآن قول الرسول (ص) عن القرآن : " تغنا به فمن لم يغنا به فليس منا " ، وانظر البخاري كتاب فضل القرآن ، باب من لم يتغنا بالقرآن ، وانظر فتح الباري ج ٩

وَالْغَنَاءُ يَا جَمَاعَ الْفَقَهَاءِ لَيْسَ هَكُذَا إِنْ صَحَ تَجْرِيمُهُ فَهُوَ صُورَةٌ مِّنْ صُورِ الْفَسْقِ
الَّتِي لَا تَخْرُجُ عَنْ دَائِرَةِ الإِيمَانِ..

مِنْ هَنَا يُمْكِنُ القُولُ إِنْ تَحْرِيمُ الْغَنَاءِ لَيْسَ إِلَّا صُورَةٌ مِّنْ صُورِ عِبَادَةِ الرِّجَالِ
لِكُونِهِ تَحْرِيمٌ مُنْسُوبٌ لِلرِّجَالِ وَلَا يُنْسَبُ لِلنَّصُوصِ ..

في سب الصحابة

وَهُنَاكَ بِالإِضَافَةِ إِلَى مَا ذَكَرْنَا عَدَدًا صُورًا أُخْرَى مِنَ الْمُحَرَّمَاتِ الْمُنْسُوبَةِ
لِلرَّسُولِ بَعْضُهَا يُشَمِّ مِنْهُ رَأِيَّةُ السِّيَاسَةِ، وَبَعْضُهَا يَتَعَلَّقُ بِعِادَاتٍ وَسُلُوكَيَّاتٍ
سَائِدَةٍ، وَالبعْضُ الْآخَرُ مِنْهَا يَتَعَلَّقُ بِظَرُوفِ الْوَاقِعِ ..

أَمَا التَّحْرِيمُ الَّذِي يَتَعَلَّقُ بِالسِّيَاسَةِ فَهُوَ تَحْرِيمٌ سَبِ الصَّحَابَةِ ..

يَرَوِيُّ عَنِ الرَّسُولِ (ص) قَوْلَهُ " لَا تُسَبِّوْ أَصْحَابَيِّ . فَلَوْ أَنْ أَحَدَكُمْ أَنْفَقَ مِثْلَ
أَحَدَ ذَهَبًاً مَا بَلَغَ مَدَّ أَحَدَهُمْ وَلَا نَصِيفَهُ"!^١.

قَالَ الْفَقَهَاءُ : اخْتَلَفُ فِي سَبِ الصَّحَابَيِّ .

قَالَ الْقَاضِي عِيَاضُ : ذَهَبَ الْجَمَهُورُ إِلَى أَنَّهُ يَعْزَرُ وَعَنْ بَعْضِ الْمَالِكِيَّةِ يُقْتَلُ .

وَخَصَّ بَعْضُ الشَّافِعِيَّةِ ذَلِكَ بِالشِّيخِيْنَ وَالْحَسَنِيْنَ وَقَوَّاهَ السَّبِكيِّ فِي حَقِّ مَنْ
كَفَرَ الشِّيخِيْنَ - أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرٍ - وَكَذَا مِنْ كَفَرَ مِنْ صَرْحِ النَّبِيِّ (ص) بِإِيمَانِهِ أَوْ
تَبْشِيرِهِ بِالْجَنَّةِ إِذَا تَوَاتَرَ الْخَبَرُ بِذَلِكَ عَنْهُ لَمَّا تَضَمَّنْ مِنْ تَكْذِيبِ رَسُولِ اللهِ .^٢

وَقَالَ التَّوْوِيُّ : إِعْلَمُ أَنَّ سَبِ الصَّحَابَةِ حَرَامٌ مِّنْ فَوَاحِشِ الْمُحَرَّمَاتِ سَوَاءَ مِنْ
لَا يَسْ فَقْتُهُمْ وَغَيْرِهِ لَأَنَّهُمْ مُجَتَهِدُونَ فِي تَلْكَ الْحَرَوْبِ - أَيِّ الْحَرَوْبِ الَّتِي
وَقَعَتْ بَيْنَ الصَّحَابَةِ - مَتَأْوِلُونَ، قَالَ الْقَاضِي وَسَبِ أَحَدَهُمْ مِنَ الْمَعَاصِي الْكَبِيرَ
وَمَذَهَبُنَا وَمَذَهَبُ الْجَمَهُورِ أَنَّهُ يَعْزَرُ وَلَا يُقْتَلُ .^٣

1 - مسلم والبخاري كتاب فضائل الصحابة.

2 - فتح الباري ج ٣٦ / ٧

3 - مسلم ، هامش باب تحريم سب الصحابة.

و قبل أن نعلم على هذا الكلام لا بد لنا من أن نعرف من هو الصحابي .. ؟
 يقول ابن حجر : وأصح ما وقفت عليه من ذلك أن الصحابي من لقي
 النبي (ص) مؤمناً به ومات على الإسلام فيدخل فيمن لقيه من طالت مجالسته أو
 قصرت ، ومن روى عنه أو لم يرو ومن غزا معه أو لم يغز ومن رأه رؤية ولو لم
 يجالسه ومن لم يره لعارضه كالعمى . ويدخل في قولنا مؤمنا به كل مكلف من
 الجن والإنس^١ .

وقال ابن حزم : إن الله قد أعلمنا أن نفرا من الجن آمنوا وسمعوا القرآن من
 النبي (ص) فهم صحابة فضلاء^٢ .

وقال أحمد بن حنبل : أصحاب رسول الله (ص) كل من صحبه شهراً أو
 يوماً أو ساعة أو رآه^٣ .

وقال البخاري : من صحب رسول الله (ص) أو رآه من المسلمين فهو من
 أصحابه^٤ .

وقال الواقدي : أهل العلم يقولون كل من رأى رسول الله (ص) وقد أدرك
 الحلم فأسلم وعقل أمر الدين ورضيه فهو عندنا من صحب رسول الله ولو ساعة
 من نهار، ولكن أصحابه على طبقتهم وتقدمهم في الإسلام^٥ .

ويبدو من هذا التعريف العائم للصحابي أنه يخالف القرآن والعقل والعرف
 فقد حشد القرآن الكثير من النصوص التي تتحدث عن المنافقين والفاشين
 وأصحاب الإفك وأصحاب مسجد الضرار والأعراب وغيرهم، وجميع هؤلاء
 الذين ذمهم القرآن وحذر منهم يدخلون في عداد الصحابة من منظور الفقهاء^٦ .

1 - الإصابة في تمييز الصحابة ج / ١ المقدمة.

2 - المرجع السابق.

3 - أسد الغابة في معرفة الصحابة لابن الأثير ، المقدمة.

4 - المرجع السابق.

5 - المرجع السابق.

6 - انظر سورة التوبة ، وانظر أبواب المنافقين في كتب السنن.

أما العقل والعرف فيصطدمان بهذا التعريف المائع للصحابي ، فالصحبة لا تأخذ حكمها بمجرد الاحتكاك بين فرد وفرد لمدة دقائق ..

و كذلك اللغة لا تقبل هذا التعريف دون أن تتحقق طول الملازمة ..

قال القاضي أبو بكر : قد تقرر للأمة عرف أنهم لا يستعملون هذه التسمية إلا فيمن كثرت صحبتهم لا على من لقيه ساعة أو مشى معه خطىً أو سمع منه حديثاً، فوجب لذلك أن لا يجري هذا الاسم إلا على من هذه حاله، ومع هذا فإن خبر الثقة الأمين عنه - أي عن الرسول - مقبول ومعمول به، وإن لم تطل صحبتهم ولا سمع منه إلا حديثاً واحداً ، ولو رد قوله إنه صاحب لرد خبره عن رسول الله^١.

وقال الغزالى : لا يطلق اسم الصحابة إلا على من صحبه ثم يكفي في الاسم من حيث الوضع الصحابة ولو ساعة ، ولكن العرف يخصصه بمن كثرت صحبتهم^٢ .

ويقول ابن الأثير : أصحاب رسول الله (ص) على ما شرطوه كثيرون، فإن رسول الله شهد حنينا و معه اثنا عشر ألفاً سوى الأتباع والنساء، وجاء إليه هوازن مسلمين فاستنقذوا حريمهم وأولادهم ، وترك مكة مملوءة ناسا ، وكذلك المدينة أيضاً ، وكل من اجتاز به من قبائل العرب كانوا مسلمين، فهؤلاء كلهم لهم صحبة، وقد شهدت معه تبوك من الخلق الكثير ما لا يحصيهم ديوان وكذلك حجة الوداع، وكلهم له صحبة ولم يذكروا إلا هذا القدر، مع أن كثيراً منهم ليس له صحبة^٣ .

1 - أسد الغابة، المقدمة.

2 - المرجع السابق.

3 - المرجع السابق.

ويقول سعيد بن المسيب : الصحابة لا نعدهم إلا من أقام مع رسول الله (ص)
سنة أو سنتين وغزا معه غزوة أو غزوتين^١.

ونخرج من هذا كله أن هذا التعريف المائع للصحابي سوف يؤدي إلى
دخول من هبّ ودبّ في مفهوم الصحابة، وبالتالي يتحقق له الرواية عن الرسول
بعد حصوله على درجة العدالة التي وضع الفقهاء الصحابة فيها ..
وإذا كان هناك من الفقهاء من رفض هذا التعريف إلا أنه استسلم للأمر
الواقع وببارك موقف الآخرين وجاراه .

وهو ما يبدو من كلام القاضي أبي بكر والغزالى وابن المسيب ..
 فهو لاء على الرغم من موقفهم قبلوا الكثير من الروايات التي جاءت عن
طريق من اقحموا في دائرة الصحة ..
وليس الخطورة في هذا التعريف تكمن في منح هؤلاء الصحابة وصفة
العدالة، وإنما الخطورة تتمكن في توجهاتهم وولاءاتهم، وفي كم الروايات التي
نسبوها للرسول (ص) ..

وكما ذكرنا فإن معاوية هو أول من وضع هذه القاعدة وجاء برకش الناس
والأعراب والمنافقين وضمهم إلى صفوفه ومنحهم سلطة الرواية باسم الرسول

تحت شعار الصحة ..

وجاء التابعون ومن بعدهم فاركوا هذا الخط وتلقوا هذا الكم من الروايات
بتأثير السلطة وعلى أساس أنها جاءت عن طريق موثوق به وهو طريق الصحابة..
ومن هنا فإن التصدي لمثل هذا الأمر يعني التصدي للنهج الأموي ومن يعده
النهج العباسي، وحتى لا تكون المواجهة مباشرة بين المسلمين وهؤلاء الحكماء
فقد جعلوا الصحابة حائلًا بينهم .

١ - المرجع السابق، وسعيد بن المسيب من فقهاء التابعين ولم يكن على وفاق مع الخط الأموي
الذي وضع حجر الأساس لهذا التعريف المائع للصحابي.

وأصبح التصدي للروايات يعني التصدي للصحابة والعكس بالعكس ..
وهو أمر يشكل خطورة كبيرة على هؤلاء الذين يحتمون بهؤلاء الصحابة
ورواياتهم ..

وهذا هو السبب المباشر لاختراع فكرة النهي عن سب الصحابي ونسبة النهي
للرسول ..

إن باب النقد والتقويم لو قدر له أن يفتح على الصحابة لأدئ هذا إلى انهيار
كثير من الرموز المقدسة في أعين المسلمين ، ومع انهيارهم تنهار رواياتهم ..
ومع انهيار رواياتهم تنهار القوى الحاكمة التي تحصن بهذه الروايات
وتفرض سلطانها على المسلمين بواسطتها .

وإذا ما قدر لنا أن نسلم بصحة هذه الرواية (لا تسبوا أصحابي) فإن مناقشة
مضمونها يفيد بعكس المراد وذلك لما يلي :
أولاً : إن قول الرسول (ص) لا تسبوا أصحابي يعني الخصوص ، أي أن له
مجموعة خاصة من المؤمنين تطاول عليها البعض الذين لا يدخلون في دائرة
الصحبة فنهاهم عن ذلك ..

يقول ابن حجر : المراد بقوله (أصحابي) أصحاب مخصوصون وإلا
فالخطاب كان للصحابة .

وقال آخر : إن الخطاب بذلك لغير الصحابة وإنما المراد من سيوجد من
المسلمين ، وقد عقب ابن حجر على هذا القول ورفضه باعتبار أن الخطاب كان
بسبب حادثة سب بين خالد بن الوليد وعبد الرحمن بن عوف .^٢

1 - فتح الباري ج ٧ / ٣٤ ، وهو إشارة من الرسول إلى تصنيف من حوله ودلالة على عدم
مساواتهم .

2 - المرجع السابق، ونذكر القارئ بسب ابن عباس لابن الزبير في رواية المتعة السابقة و قوله له :
إنك لجلف جاف .

ثانياً : إن هناك الكثير من حوادث السب التي وقعت بين الصحابة ولم يقل فيها الرسول (ص) هذا الكلام . ومنها حادثة سب أبي بكر لعمر .. روی أن أبي بكر جاء الرسول شاكياً من عمر بقوله : إني كان بيني وبين ابن الخطاب شيء فأسرع إليه - أي تطاولت عليه - ثم ندمت، فسألته أن يغفر لي فأبى على فأقبلت إليه^١ ..

ثالثاً : إن معاوية فتح باب سب الإمام علي على المنابر ولم يعترض عليه أحد من الصحابة والتابعين ولم يواجهوه بأمر النهي المنسوب للرسول ..

رابعاً : إن الفقهاء عند تناولهم لهذه الرواية يربطونها بالمعارك التي وقعت بين الصحابة، وهم بذلك يقصدون سد باب الطعن والهجوم في العناصر التي شاركت في وقعة الجمل مع عائشة، أو التي شاركت في وقعة صفين مع معاوية، والهدف من ذلك هو الحفاظ على صورة عائشة ومعاوية وابن عمر وعمرو بن العاص وأبي هريرة والمغيرة بن شعبة وأنس بن مالك، وغيرهم من ساند معاوية والخط الأموي، وأسهم في رواية هذا الكم الهائل من الروايات المنسوبة للرسول ..

نهايتها ترجمة في حجاب المرأة

ومن صور التحرير التي نسبت إلى الرسول (ص) والتي تدور في محيط العادات تحرير كشف المرأة وجهها ويديها ..

يروى عن عائشة قولها إن نساء الأنصار لما نزلت سورة النور عمدن إلى حجور أو حجوز فشققنهن فاتخذنه خمراً^٢.

ويروى عن أم سلمة قالت : لما نزلت يدينين عليهن من جلابيهن خرج نساء

1 - البخاري كتاب فضائل الصحابة باب فضل أبو بكر.

2 - أبو داود، كتاب اللباس.

دَافَعُ عَنِ الرَّسُولِ ضَدَ الْفُقَهَاءِ وَالْمُحَدِّثِينَ ١٩٧

الأنصار كأن على رؤوسهن الغربان من الأكسية^١.

ويروى عن عائشة قولها : يرحم الله النساء المهاجرات الأول، لما أنزل الله
﴿وَلَيُضْرِبُنَّ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ وَلَا يُدِينَ زِيَّتَهُنَّ﴾ شققن أكفن مروطهن
فاختمن بها^٢.

ويروى عن عائشة أيضاً : لا تلثم المرأة ولا تتبرقع ولا تلبس ثوب بورس
ولا زعفران^٣.

وروي أن فاطمة بنت قيس لما طلقت ، أمرها الرسول أن تعتد في بيت ابن
عمها ابن أم مكتوم لكونه ضرير البصر، وإذا وضع خمارها لا يراها^٤.
وروي أن الرسول (ص) قال : " لا تتنقب المرأة المحرمة ولا تلبس
القفازين"^٥.

هذه هي الروايات التي اعتمد عليها الفقهاء في حرمة وجه المرأة ويديها
وأن جسدها بكامله عورة ..

وأمام هذه الروايات لنا هذه الملاحظات :

أولاًً : هل النساء قبل نزول آية الحجاب كن متبرجات في المدينة..؟

ثانياً : ما هو نوع اللباس الذي كانت ترتديه نسوة المدينة آنذاك..؟

ثالثاً : هل هذه الروايات تنطق بحرمة كشف وجه المرأة ويديها ..؟

1 - المرجع السابق.

2 - المرجع السابق.

3 - البخاري باب ما يلبس المحرم من الثياب.

4 - مسلم كتاب الطلاق.

5 - البخاري، وانظر موطاً مالك.

يقول الفقهاء: إن النساء كن يخرجن في المدينة بالجلباب أو بلا جلباب يرى الرجل وجهها ويديها وذلك قبل نزول آية الحجاب، فلما نزلت آية الحجاب سرت وجهها وكفيها^١.

وبحسب هذا القول فإن التبرج الذي كان سائداً في المدينة هو كشف الوجه والكففين فقط ..

لتترك الروايات تكشف لنا الحقيقة..

يرى أن أسماء بنت أبي بكر دخلت على رسول الله (ص) وعليها ثياب راقق، فأعرض عنها الرسول وقال "يا أسماء إن المرأة إذا بلغت المحيض لم تصلح أن يرى منها إلا هذا وهذا" . وأشار إلى وجهه وكفيه^٢.

ويروى : أن النبي (ص) أردف الفضل بن العباس خلفه يوم النحر، فجاءت امرأة تسأل الرسول، فطفق الفضل ينظر إليها ويطيل الالتفات إليها ، فجعل النبي يصرف وجهه إلى الشق الآخر^٣.

ويروى : أن الرسول (ص) قال : " لا تتبع النظرة النظرة، فإنما لك الأولى

وليس لك الآخرة"^٤

ويروى عن الرسول (ص) قوله: "إياكم والجلوس على الطرق" ، فقالوا : ما لنا بد ، إنما هي مجالسنا نتحدث فيها..

قال : " فإذا أبیتم إلا المجالس فأعطوا الطريق حقها " ..

قالوا : وما حق الطريق ؟

1 - فتاوى ابن تيمية ج ٢/٢ ١٠٩ وما بعدها.

2 - أبو داود كتاب اللباس.

3 - مسلم كتاب اللباس والزيمة.

4 - رواه أحمد والترمذى وأبو داود.

قال : " غض البصر . و كف الذي ورد السلام " ^١ .

ويروى أن الرسول قال : " لعن الله الواشمات والموتشمات والمتنمصات ،
والمتفلجات للحسن المغيرات حلق الله " ^٢ .

ويروى أن رسول الله (ص) رأى امرأة فأتى امرأته زينب وهي تمعس منيئه
لها فقضى حاجته ثم خرج إلى أصحابه فقال " إن المرأة تقبل في صورة شيطان
وتدب في صورة شيطان فإذا أبصر أحدكم امرأة فليأت أهلها، فإن ذلك يرد ما في
نفسه " ^٣ .

ويروى قول النبي في بيعة النساء : " إني لا أصافق النساء " ^٤ .

ويروى عن عائشة قولها : لا والله ما مسست يد رسول الله (ص) يد امرأة قط ^٥ .

ويروى عن عائشة أيضاً قولها : إن هند بنت عتبة قالت : با يعني يا رسول الله ؟
قال : " لا أبايعك حتى تغيري كفيك، كأنهما كف سبع " ^٦ .

وما يتضح لنا من خلال هذا الكلم من الروايات أن المجتمع المدني كان
يعايش المرأة سافرة الوجه ظاهرة الكفين وأن هذا هو العرف السائد الذي تعامل
معه الرسول ..

فإذا تبين لنا هذا فإنه يمكن القول إن آيات الحجاب نزلت لمواجهة حالة
أخرى ونمط آخر من سلوكيات النساء ، ولم تنزل لحريم الوجه والكفين ..
وإذا كانت نسوة المدينة قد بالغن في التستر بعد نزول آيات الحجاب كما
أشارت الروايات التي يستند إليها أنصار تحريم كشف الوجه واليدين فتلك

1 - مسلم، كتاب اللباس والزينة.

2 - المرجع السابق.

3 - مسلم كتاب النكاح.

4 - سنن ابن ماجة . باب بيعة النساء.

5 - المرجع السابق.

6 - أبو داود كتاب الترجل.

مسألة سلوكية تعكس اهتمامهن بأمر الله وتحوطهن في تطبيقه وليس هذا تشريعاً للأمة ..

وقوله تعالى : ﴿ قُل لِّلْمُؤْمِنِينَ يُغْضِبُونَ مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَخْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَلِكَ أَزْكَى لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ خَيْرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ * وَقُل لِّلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضِبْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَخْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبَدِّلِنَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَاهَرَ مِنْهَا وَلَيَضْرِبَنَ بِخُمُرِهِنَ عَلَى جُيُوبِهِنَ وَلَا يُبَدِّلِنَ زِينَتَهُنَ إِلَّا لِبُعْوَلَتِهِنَ أَوْ أَبَائِهِنَ أَوْ أَبْنَاءِ بُعْوَلَتِهِنَ ﴾ [النور: ٣١-٣٢].

وهذا النص الصريح الذي ينهى عن غض البصر يدل دلالة صريحة على أن هناك شيء ظاهر من المرأة يستدعي جذب بصر الرجل نحوها ، ألا وهو الوجه والكفاف ، وهو ما دفع بعض فقهاء المذاهب إلى القول بأن الوجه والكفاف من المرأة ليسا بعورة فلا يجب سترهما ، وحملوا الروايات التي تشير إلى خلاف ذلك على الندب دون الوجوب مؤكدين أن الوجه والكفاف هما المقصودان من قوله تعالى: ﴿ إِلَّا مَا ظَاهَرَ مِنْهَا ﴾^١.

أما أصحاب الاتجاه المتشدد الذي يلخص بالرسول التحرير، فيتجه إلى أن الزينة المقصودة هنا ليست هي الوجه والكفاف، وإنما هي زينة المرأة الخارجة عن أصل خلقتها، والتي لا يؤدي النظر إليها رؤية شيء من بدنها مثل الثياب أو العلوي..

وقد اعترف إمام التشدد والذي تبعه بأقواله التيارات الإسلامية والإتجاه الوهابي عموماً بأن الزينة في هذه الآية تنقسم إلى قسمين : زينة ظاهرة وقد تنازع فيها السلف على قولين : قال ابن مسعود ومن وافقه هي الثياب ..

وقال ابن عباس ومن وافقه هي ما في الوجه والكفاف مثل الكحل والخاتم، ثم علق على هذا الكلام بقوله: وحقيقة الأمر أن الله قد جعل زينتهن زينة ظاهرة،

1 - انظر كتب الفقه ، وكتاب فقه السيرة للبوطي ، والحلال والحرام للقرضاوي.

وزينة غير ظاهرة، وجوز لها - أي المرأة - إبداء زينتها الظاهرة لغير الزوج وذوي المحارم، وأما الباطنة فلا تبديها إلا للزوج وذوي المحارم^١.

ويبدو من خلال الروايات التي عرضنا لها بخصوص كشف المرأة لوجهها وكفيها، أن النساء كن يتجاوزن هذا الكشف ويكشفن المزيد من جسدهن مثل الصدر والرأس والسيقان والذراعين، وهذه هي صورة التبرج التي نزلت الآيات بخصوصها ..

ويبدو أيضاً أن لباس المرأة في تلك الفترة لم يكن مثيراً وشاداً كما هو الحال في صورة اللباس المعاصرة، فقد كانت المرأة ترتدي الجلباب وهو لباس طويل واسع يغطي معظم جسدها، ويطلق على الجلباب أيضاً اسم الملاءة ويسمي البعض الرداء ويطلق عليه العامة اسم الإزار ..

يروى أن أم سلمة زوج النبي (ص) قالت له حين ذكر الإزار، فالمرأة يا رسول الله؟ قال: ترخي شيرأ، قالت أم سلمة: إذا ينكشف عنها، قال: فذراعاً لا تزيد عليه^٢.

ويروى أن رسول الله (ص) أتى بقباطي، فأعطى منها قبطية لأحد أصحابه وقال له: اصدقها صدعين فاقطع أحدهما قميصاً وأعط الآخر امرأتك تختمر به، فلما أدب قال له الرسول: "وأمر امرأتك أن تجعل تحته ثوباً لا يصفها"^٣.

ويروى: لعن رسول الله الرجل يلبس لبس المرأة، والمرأة تلبس لبسة الرجل^٤.

ومن الرواية الأولى تتضح لنا الحقائق التالية :

١- ابن تيمية ، الفتاوى الكبرى ج ٢٢

٢- أبو داود كتاب اللباس.

٣- المرجع السابق.

٤- المرجع السابق.

- إن أم سلمة تستشير الرسول في أن تطيل ثوبها فيجيبها بأن تطيله شبراً ..

- إن أم سلمة استدركت على الرسول أن الشبر لا يكفي لستر الساقين ..

- إن الرسول تراجع عن رأيه وقال بذراع بدلاً من الشبر ..

ومن الحقيقة الأولى يتبين لنا أن اللباس الخاص بالمرأة مسألة اختيارية

وليس محددة في هيئة خاصة .

كما يتبين لنا أن الرسول لا علم له بلباس النساء وما يحقق الستر لهن وما لا يتحقق وهو ما يؤكده توجيه أم سلمة له .

كما يتبين لنا أيضاً بالتأمل أن كشف جزء من الساق كان عادة سائدة من قبل النساء وهو ما يوحى به قولها : إذا ينكشف عنها ..

ومن الحقيقة الثانية يتبين لنا أن مسألة ستر الساقين ليست ذات أهمية شرعاً ولو كانت كذلك ما قال الرسول : " ترخي شبراً " ..

ومن الحقيقة الثالثة يتبين لنا أن تراجع الرسول يفيد عدم التشدد في مسألة اللباس ومرؤنته تجاه هذه المسألة ..

وإذا كانت هذه الاستنتاجات لا ترضي القوم وتخالف المأثور فهذا يضمنا

نهايته ترجمة بين أمرين :

إما أن نرفض الرواية ..

وإما أن نقبلها على ما فيها من مساس بشخص الرسول واتهامه بالجهل والتهاون ..

أما الرواية الثانية فتكشف لنا الحقائق التالية :

- إن الرسول أهدى واحداً من أصحابه ثوباً شفافاً (القباطي) ..

- إن هذا الثوب يصلح للرجال والنساء ..

- إن الرسول أمر الصحابي أن تختمر زوجته بهذا الثوب الشفاف شريطة أن ترتدي تحته ما لا يصف جسدها ..

وهذا كله يشير إلى مرونة الرسول (ص) في مسألة اللباس وقوله مشاركة النساء للرجال في نوع اللباس، كما أنه يشير إلى حقيقة هامة وهي أن مثل هذا الثوب الشفاف كان معروفاً في المدينة وترتديه النساء ولعلهن أسرفن في لباسه مما اعتبر صورة من صور التبرج الفاضحة التي استدعت نزول آيات الحجاب وارتداء النسوة الخمر وضربها على الجيوب (أي الصدور) من ثياب ثقيلة لا تشف ولا تجسم ..

والرواية الثالثة تكشف لنا أن هناك حالة من التنازع في الزينة بين المرأة والرجل في محيط اللباس، فكانت النسوة يرتدين السراويل والنعال ويضعن على رؤوسهن ما يشبه عمام الرجال ..
يروى أن رسول الله (ص) دخل على أم سلمة وهي تختمر فقال: "لية لا ليتين"^١ ..
أي لا تلف الخمار حول رأسها إلا مرة واحدة لا مرتين كما يفعل الرجال ..

ويروى عن عائشة أنها سالت: المرأة تلبس النعل، فقالت: لعن رسول الله
الرجلة من النساء^٢.

ومثل مسألة ارتداء النساء نعال الرجال تكشف لنا أن المرأة كانت تكشف قد미ها..

ومما سبق ذكر يمكن القول إن تلك الروايات التي استند إليها فقهاء التحرير لا تفيد بالضرورة هذا الحكم ولا تقطع به وذلك من وجوه عدة:
أولاً: أن ما فعلته نساء الأنصار بنفسها بعد نزول آية الحجاب مجرد جهاد شخص وليس دليلاً على وجوب ستر الوجه واليدين ..

1 - أبو داود كتاب اللباس.

2 - المرجع السابق.

ثانياً: إن نهي الرسول (ص) المرأة أن تبرقع أو تلبس القفاز أثناء الاحرام لا يفيد بالضرورة أن الحكم الشرعي السائد كان ستر الوجه واليدين، فإنه يحتمل أن التبرقع ولبس القفاز كان عادة سائدة من قبل بعض النسوة اللاتي يبالغن في الامتثال لأحكام الشرع، وكان الرسول (ص) ينهاهن عن ذلك أثناء الاحرام ..

ثالثاً: إنه لو كان ستر الوجه واليدين حكماً شرعاً لبينة الرسول وأشار إليه بما لا يوجب هذا الخلاف الواقع بين الفقهاء حول هذه المسألة ..

رابعاً : إن التبرقع كان عادة سائدة في الجاهلية من قبل النساء وهي عادة كانت أكثر ما تلتزم بها الحرائر من النساء بينما الإمام ومحترفات الزرنا كن متبرجات ..

خامساً : إن قصارى ما وصل إليه فقهاء التحرير حول هذه الروايات وحول آية الحجاب لا يخرج عن كونه مجرد استنتاجات واجتهادات وهي بهذا لا تلتزم أحداً إلا أتباعهم ..

سادساً : إن ما يقود إليه البحث والتأمل في نصوص الحجاب هو أن ستر الوجه واليدين حكم خاص بنساء النبي (ص) الالاتي أمرن بالاحتياط عن الناس كلية وعدم الخروج من بيوتهن، ولا مانع من أن تتأسى بهن بقية النسوة لكن هذا يكون من باب الاقتداء لا من باب التطبيق لحكم شرعى خاص بهن ..

سابعاً : إن رواية فاطمة بنت قيس التي أمرها الرسول (ص) أن تعتد في بيت ابن أم مكتوم لكونه ضرير البصر غير مقبولة عقلاً لكونها نصت على أنه لا يرى منها شيئاً إذا وضعت خمارها ، هل المقصود منها أنه لا يرى وجهها ؟ أم لا يرى جسدها ؟

إن من العجب العجاب أن يستدل الفقهاء بمثل هذه الرواية على وجوب ستر وجه المرأة ويديها، فالرواية لا تفيد شيئاً يتعلق بالأمر، فابن أم مكتوم رجل ضرير لا يرى شيئاً من الأصل ، وجود فاطمة عنده من باب ستر نفسها والحصول

عَلَى حُرْيَةِ الْحَرْكَةِ فِي الْبَيْتِ دُونَ حِجَابٍ، لَا الْحَصُولُ عَلَى حَرِيتَهَا فِي كَشْفِ
وَجْهَهَا وَيَدِيهَا..

صُورٌ أُخْرَى ..

وَمِنْ بَيْنِ صُورِ التَّحْرِيمِ الَّتِي رُفِعَ لَوَائِهَا الْفَقِيَهُ وَهِيَ مِنْ بَابِ الْعَادَاتِ تَحْرِيمُ
لَعْبَةِ الشَّطَرْنَجِ، إِلَّا أَنَّا لَنْ نَخُوضَ فِيهِ هَذَا لَأَنَّ الْقَوْمَ مِنْ فَرْطِ تَقْوَاهُمْ وَوَرَعَهُمْ لِمَ
يُنْسِبُوا تَحْرِيمَهُ إِلَى الرَّسُولِ (ص) وَإِنَّمَا نُسِبُوهُ إِلَى بَعْضِ الصَّحَابَةِ وَالْتَّابِعِينَ وَهَذَا
فِي الْكَفَافِيَةِ لِلَّدَلَالَةِ عَلَى عِبَادَةِ الرِّجَالِ ..

وَيَرَوْيُ أَنَّ الرَّسُولَ (ص) نَهَى عَنِ النَّذْرِ، وَقَالَ : "إِنَّهُ لَا يَرِدُ شَيْئًا وَإِنَّمَا
يَسْتَخْرُجُ بِهِ مِنَ الْبَخِيلِ" ^١.

وَيَرَوْيُ أَنَّ الرَّسُولَ (ص) قَالَ : "مَنْ نَذَرَ أَنْ يَطِيعَ اللَّهَ فَلِيَطِعْهُ . وَمَنْ نَذَرَ أَنْ
يَعُصِّيَ اللَّهَ فَلَا يَعُصِّهِ" ^٢.

وَيَرَوْيُ عَنْهُ (ص) : "لَا نَذْرٌ فِي مُعْصِيَةٍ" ^٣.

وَيَرَوْيُ أَنَّ الرَّسُولَ اسْتَفْتَى فَقَالَ الْمُسْتَفْتَى : إِنَّ أُمِّي مَاتَتْ وَعَلَيْهَا نَذْرٌ . فَقَالَ
الرَّسُولُ : "اقْضُهُ عَنْهَا" ^٤.

يَقُولُ الْفَقِيَهُ : عَادَةُ النَّاسِ تَعْلِيقُ النَّذْرِ وَدُفْعُ الْمُضَارِ فَنَهَى عَنْهُ إِنَّ ذَلِكَ
فَعْلُ الْبَخَلِاءِ إِذَا السُّخْيِي إِذَا أَرَادَ أَنْ يَتَقَرَّبَ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى إِسْتَعْجَلَ فِيهِ وَأَتَى بِهِ فِي
الحَالِ، وَقَالَ أَبْنَى عَبْدُ الْمَلْكَ : هَذَا التَّعْلِيلُ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ النَّذْرَ الْمَنْهَى عَنْهُ مَا يَقْصَدُ
بِهِ تَحْصِيلَ غَرْضٍ أَوْ دُفْعَ مَكْرُوهٍ عَلَى ظَنِّ أَنَّ النَّذْرَ يَرِدُ عَنِ الْقَدْرِ شَيْئًا وَلَيْسَ
مَطْلُقَ النَّذْرِ مَنْهَا إِذَا لَوْ كَانَ كَذَلِكَ لَمَّا لَزَمَ الْوَفَاءَ بِهِ وَقَدْ أَجْمَعُوا عَلَى لِزُومِهِ إِذَا
لَمْ يَكُنْ الْمَنْذُورُ مَعْصِيَةً ^٥.

1 - الْبَخَارِيُّ كِتَابُ الْقَدْرِ وَمُسْلِمُ كِتَابُ النَّذْرِ.

2 - أَبُو دَاوُدُ كِتَابُ الْإِيمَانِ وَالنَّذْرِ.

3 - الْمَرْجُعُ السَّابِقُ.

4 - الْبَخَارِيُّ كِتَابُ الْوَصَايَا وَمُسْلِمُ كِتَابُ النَّذْرِ.

5 - مُسْلِمٌ ، هَامِشُ كِتَابِ النَّذْرِ.

ويبدو من كلام الفقهاء أنه محاولة لإزالة التناقض بين الروايات وتقيد النهي الوارد فيها ، إلا أن قولهم في النهاية قاد إلى الإباحة وهو ما يؤدي إلى ضرب رواية النهي المطلق وانعدام قيمتها وأهميتها .
ومثل ذلك مسألة السفر بالقرآن إلى بلاد الكفار ..

يروى أن رسول الله (ص) نهى أن يسافر بالقرآن إلى أرض العدو ..
يقول الفقهاء : العلة في المنع هو خشية إصابة الكفار له ونيلهم إياه .

وقال النووي : فإن أمنت هذه العلة بأن يدخل في جيش المسلمين الظاهرين - المتتصرين على العدو فلا كراهة ولا منع منه حينئذ لعدم العلة هذا هو الصحيح، وبه قال أبو حنيفة والبخاري وآخرون وقال مالك وجماعة من أصحابنا بالنفي مطلقاً^٢ .

ومثل هذه الرواية وكلام الفقهاء فيها لا يستقيم مع العصر، فهي رواية ظرفية ترتبط بزمن الرسول (ص) والأزمان السابقة، أما اليوم فإن الإسلام ينتشر في بلاد الكفر ويمارس المسلمون شعائرهم بحرية لم يجدوها في بلادهم التي هاجروا منها ..

من هنا يمكن القول إن مثل هذه الروايات، رواية النهي عن النذر ورواية النهي عن السفر بالمصحف، ورواية النهي عن الصور ونكاح الشغاع ونكاح المتعة لا حاجة لنا بها اليوم، ومن الواجب نبذها والخلاص منها ليس فقط لكونها لا تتفق مع روح العصر، ولكن لكونها تضفي على الرسول صفة المشرع فيما لا فائدة فيه فمن ثم فهي تزيد من إحراج الرسول شرعاً وعقلاً ..

والفائدة الوحيدة التي يمكن تحصيلها من وراء رواية النهي عن السفر بالمصحف هي إثبات أن القرآن كان موجوداً في زمن الرسول ومكتوباً، وهو ما

1 - البخاري وأبو داود كتاب الجهاد ومسلم كتاب الإمارة.

2 - مسلم هامش باب النهي أن يسافر بالمصحف إلى بلاد الكفار.

يناقض عقيدة القوم من الفقهاء والمحدثين والتي تنص على أن القرآن لم يكن مجموعاً في زمن النبي ومات وهو على هذا الحال من التفرق في صدور الناس، وهو ما يؤدي إلى إحراج الشيختين - أبي بكر وعمر - اللذين تصدقاً لجمع القرآن بعد وفاة الرسول..

ويروى عن السول (ص): "نهيتم عن زيارة القبور فزوروها فإن في زيارتها تذكرة".^١

ويروى : لعن رسول الله (ص) زائرات القبور والمتخذين عليها المساجد والسرج .^٢

ويروى : لعن رسول الله زائرات القبور .^٣

ويبدو من الرواية الأولى أن الرسول (ص) كان قد نهى عن زيارة القبور ثم رجع عن ذلك وأباحها بهدف العضة والتذكرة ..

وهذه الإباحة تشمل الرجال والنساء فالخطاب الشرعي لا يخص الرجل وحده ..

فإذا تبين لنا ذلك فما معنى الرواية الثانية التي تلعن زائرات القبور ؟
والإجابة تفرض علينا إما أن نأخذ برواية الإباحة، وإما أن نأخذ برواية النهي ..

فكلا الروايتين محل تصديق الرواية، والفقهاء رجحوا رواية الإباحة واعتبروا رواية النهي منسوبة وبهذه الطريقة تم حل التناقض بين الروايتين ..

1 - أبو داود، كتاب الجنائز.

2 - المرجع السابق.

3 - ابن ماجة، باب النهي عن زيارة النساء القبور . وهذه الرواية تثير الشك في الإضافة التي لحقت بالرواية التي سبقتها والتي تتعلق ببناء المساجد على القبور وإنارتها.

قال السيوطي : كان ذلك حين النهي ثم أذن لهن حيث نسخ النهي، وقيل بقين تحت النهي لقلة صبرهن وكثرة جزعهن، قلت وهو الأقرب إلى تخصيصهن بالذكر^١.

ومثل هذه المسألة إنما تدور في محيط الأمور السلوكية التي تتغير بتغير الواقع والتي لا تدخل في دائرة المحرمات، فهي أشبه بالعادات التي لا يجوز إقحام الدين فيها، فمن ثم فإن نسبة التحرير في مثل هذه المسألة للرسول أمر مشكوك فيه ..

وما ينطبق على المسألة السابقة ينطبق على مسألة تحريم بيع الكلاب، ووصل المرأة شعرها، والشرب في آنية الذهب والفضة..

روي أن رسول الله (ص) نهى عن ثمن الكلب^٢ ..

وروي أن امرأة جاءت إلى النبي (ص) فقالت يا رسول الله إن لي ابنة عريساً أصابتها حصبة فترمى شعرها فأفسله، فقال الرسول : "لعن الله الواصلة والمستوصلة"^٣.

ويقول الفقهاء عن ثمن الكلب أن ذلك لا يقصد به الكلب المعلم، ويقولون عن وصل الشعر إن هذا حكم يعم الرجل والمرأة..

وقال النووي الأحاديث صريحة في تحريم الوصل مطلقاً وهو الظاهر

المختار..

وقال آخر : الرجل والمرأة في ذلك سواء هذا إذا كان المتصل شرعاً لأدمي لكرامته، وأما غيره فلا بأس بوصله فيجوز اتخاذ النساء القراميل من الوبر - رباط تربط به المرأة شعرها من الوبر -^٤.

1 - ابن ماجة بشرح السندي ، هامش باب ما جاء في النهي عند زيارة النساء القبور.

2 - البخاري كتاب البيوع، ومسلم كتاب المساقاة.

3 - مسلم كتاب اللباس والزينة.

4 - مسلم كتاب اللباس والزينة، هامش باب تحريم فعل الواصلة.

٢٠٩ دفاع عن الرسول ضد الفقهاء والمحاذين

وقول الفقهاء هذا إنما يؤكّد مسألة التحرير في مثل هذه الأمور التي لا تخرج عن كونها من العادات النافعة للناس، وإذا كان الرسول قد نهى عن بيع الكلب غير المعلم فما قيمة هذا النهي إذن؟
إذ من المعروف أن الكلب غير المعلم لا قيمة له وهو أشبه بالكلاب الصالحة.

فإذا كان التحرير يقصد هذا النوع من الكلاب فلا مبرر له، خاصة وأن كلاب الزينة لم تكن تعرف في زمان الرسول، وهذا الاستنتاج يشير الشك حول الرواية من أساسها ..

أما وصل المرأة التي يتتساقط شعرها بشعر غيرها وهو ما يشبه (الباروكة) اليوم فقد حزم الفقهاء بتحريم رغم أن الرواية لا تنطق بذلك. إنما هي تنطق بالزجر والتخويف من هذا الفعل، ثم هم أباحوا الوصل إذا كان من غير شعر الآدمي فكيف ذلك..؟

أيجوز للمرأة أن تصل شعرها بشعر الحيوانات ولا يجوز لها أن تصله بشعر الآدمي..؟

وهل من المصلحة أن يتتساقط شعر المرأة فتسوء في عين زوجها ولا تتحرك لعلاجه بشيء يعيد إليها زينته ..؟
وما هو الضرر من وصل الشعر ..؟
هل هو الغش، وغض من ..؟

هل هو غش الزوج، وهل الزوج لا يعلم بحال زوجته ..؟
أم هو غش الخاطب، وهل الخاطب يرى شعر مخطوبته ..؟
هل كانت النساء تمضي في الطرق حاسرات كاشفات رؤوسهن فيمكن للواصلة أن ينخدع بها الناس ..؟

٢١٠ دفاع عن الرسول ضد الفقهاء والمحدثين

أما ما يتعلق بتحريم آنية الذهب والفضة فيقول الفقهاء : إن الاجماع منعقد على تحريم استعمال إماء الذهب وإناء الفضة في الأكل والشرب والطهارة، والأكل بملعقة من أحدهما، والتجمير بمجمرة منها والبول في الإناء منها، وجميع وجوه الاستعمال ومنها المكحلة والميل وظرف الغالية وغير ذلك^١.

ومثل هذا السلوك إنما يعكس حالة اجتماعية خاصة للقادرين على فعله دون إلحاد ضرر بالمجتمع وبالآخرين ، فما دام المرء ثريا من وجوه الحلال واتخذ لنفسه مثل هذه الآنية فما هو الضرر في هذا..؟
هل هو الاسراف..؟

فما هو الحال إذا كان متتخذ هذه الآنية يرعى حق الله في ماله ولا يظلم أحداً..؟

وإذا ما سلمنا بصحة هذا النهي فإنه يحمل على النهي الظريفي الخاص بواقع الرسول وتركيبة المجتمع المدني ، ثم إذا كانت الفضة مباحة فلماذا تحرم آيتها..؟

ويبقى بعد هذا مسألة النهي عن إلقاء السلام على أهل الكتاب ..

يروى عن الرسول (ص) قوله : " لا تبدأوا اليهود ولا النصارى بالسلام فإذا لقيتم أحدهم في الطريق فاضطروهم إلى أضيقه " ^٢.

يقول الفقهاء : قوله (ص) لا تبدأوا اليهود .. الخ قيل النهي للتزييه وضعفه النووي وقال الصواب إن ابتداءهم بالسلام حرام لأنه إعزاز ولا يجوز إعزاز الكافر..

1 - مسلم كتاب اللباس والزينة، هامش باب تحريم استعمال إماء الذهب والفضة.

2 - مسلم كتاب السلام.

وقال الطبيبي : المختار أن المبتدع لا يبدأ بالسلام ولو سلم على من لا يعرفه ظهر ذمياً أو مبتدعاً يقول استرجعت سلامي تحيراً له، وأما إذا سلموا على المسلم فقد جاء في حديث آخر أنه يردهم .^١

إن المتأمل في هذه الرواية يتبين له أنها تتنافى مع خلق الرسول الذي جذب نحوه المشرك قبل الكتابي ، وتنافي مع نصوص القرآن التي تبيح طعام أهل الكتاب ومناكحة نساءهم ..

وإذا كان الإسلام يبيح هذا، أفلا يبيح إلقاء السلام عليهم .. ؟
فإذا ما تبين لنا هذا فمن أين جاء الفقهاء بهذا الموقف المتشدد .. ؟
وإذا كان بعض الفقهاء قد أجاز بده اليهود والنصارى بالسلام واعتبر النهي للتنتزه لا للتحريم فلماذا لم يحترم الفقهاء هذا الرأي وضعفوه..؟

والجواب إن فقهاء التشدد ونسبة التحرير للرسول ضد التسامح وحرية الرأي على الدوام، وهم يعتبرون المواجهة بينهم وبين المخالفين لهم مواجهة مصيرية تحتم إزالة أحد أطراف الصراع، وهم قد اختاروا أنفسهم وقرروا إزالة الطرف الآخر الذي يهدد وجودهم ومستقبلهم المرهون بهذه الروايات وهذه الفتوى، فمن ثم فهم يطلقون على المخالفين لهم لفظ المبتدةعة، وهم هنا قد ساواوهم بأهل الكتاب وحرموا إلقاء السلام عليهم كما حرموه على أهل الكتاب..

وهو لاء الفقهاء إنما استنبطوا موقفهم المتشدد هذا من خلال واقعهم الذي كان يعامل أهل الكتاب معاملة مواطني الدرجة الثانية، ويحرمون عليهم إشهار شعائرهم أو ارتداء أزياء المسلمين أو بناء معابد لهم أو حتى المرور في أحياه


1 - مسلم هامش باب النهي عن ابتداء أهل الكتاب بالسلام، كتاب السلام.

٢١٢ دفاع عن الرسول ضد الفقهاء والمحدين

ال المسلمين ، فضلاً عن دفع الجزية و خراج الأرضي التي يملكونها في ذلة و صغار ممنوع عليهم محاولة الدخول في الإسلام حتى لا يقل إيراد الدولة^١ .

هذا هو واقع الفقهاء الذي لا يجرأ أهل الكتاب على مخاطبة المسلمين فيه ..

وهو واقع لا صلة بواقعنا المعاصر الذي يعيش فيه المسلم كمواطن من الدرجة الأولى في ظل دول النصارى في أوروبا ، ولا يتحقق له هذا العيش في البلاد التي تدعى الإسلام ..



نَهْضَتَهُ تَرْجِمَةٌ

Translation Movement

.TM

1 - انظر لنا كتاب الكلمة والسيف ، وانظر أحكام أهل الذمة لابن القيم الجوزية.



الرسول المجسم


الرسول يجعل الله صفات البشر..

نہضتہ ترجمہ

Translation Movement

.MS





نہضت ترجمہ
Translation Movement
.MS

نزل القرآن على الرسول (ص) بقوله تعالى : ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشورى: ۱۱].

فهل ناقض الرسول هذا النص في أقواله وتوجيهاته ..؟

إن التعمق في دراسة شخصية الرسول ودوره سوف يقودنا إلى الإجابة بالنفي، لكن التعمق في كم الروايات المنسوبة للرسول ومبرأة الفقهاء لها يقودنا إلى القناعة بأن الرسول قد خالف هذا النص وناقشه، وهذا هو الطرح الذي ساد الأمة برعاية الحكام وأهل السنة ومن تجاوزه كان يرمي بالكفر والرندقة ويهدى دمه ..

هذا الطرح هو الذي أطلق عليه عقيدة السلف أو عقيدة الفرقة الناجية من النار، وتحت هذا المسمى أمكن جذب الجماهير المسلمة لتنطوي تحت راية هذه العقيدة وتعصب لها وتسهم مع الحكام والفقهاء في تصفية واستئصال الرافضين لها من الشيعة والمعتزلة ومن أسموهم بالجهة .

ولما كانت الأمة قد عُبدت للرجال كان من السهل على الحكام والفقهاء استقطابها وتذويبها في دائرة هذه العقيدة التي تقوم على الروايات وأقوال الرجال..

جاءت الروايات لتجعل الله سبحانه عيناً ويداً ورجلاً وتجعله يهبط ويصعد ويضحك ويغار وتمكّن رؤيته، وأن مكانه في السماء فوق العرش، وأنه يتكلم وقد خلق آدم على صورته، وأنه يكشف عن ساقه يوم القيمة، ويمسك الأرض على إصبع، والسماء على إصبع إلى آخر هذه الروايات ..

وجاء الفقهاء ليقوموا بدورهم في إضفاء الشرعية عليها مع تحذير المسلمين من الصلال والهلاك في حالة الانحراف عن هذه الروايات واتباع أهل الزيف والضلال من الاتجاهات الأخرى..

وكمما لم يوقر أصحاب الروايات والفقهاء الرسول(ص) من قبل، لم يوقروا الله سبحانه وله لم ينزعوه عن مشابهة البشر بإعلانهم نبذ هذه الروايات والكفر بها.

وكيف لهم أن يوقروا الرسول وهم لا يوقرون الله خالق الرسول ..؟

إننا في مواجهة هذه الروايات ونصوص الفقهاء حولها نقف أمام ظاهرة خطيرة من ظواهر الانحراف عن الأديان وتزييفها، ظاهرة التشبيه والتجمسي والتي تمثل أعلى صور الصلال العقائدي لكونها ترتبط بصفات الله سبحانه مباشرة ..

نصوص الروايات

هناك الكثير من الروايات التي تتعلق بصفات الله سبحانه سوف نعرض لها هنا، ثم نعرض بعدها نصوص الفقهاء حولها، ونتبع ذلك بعرض نصوص القرآن التي تدور حول نفس الموضوع والتي تم إخضاعها للروايات لتفسير على ضوءها..

يروى أن الرسول (ص) قال : "لما قضى الله الخلق، كتب كتاباً فهو عنده فوق العرش إن رحمتي غلت غضبي^١ .

ويروى عن الرسول (ص) قوله : "الله أفرح بتوبة عبده من أحدكم سقط على بيته وقد أصله في أرض فلاة"^٢ .

1 - مسلم كتاب التوبه، والبخاري كتاب بدء الخلق.

2 - البخاري كتاب الدعوات ومسلم كتاب التوبه.

ويروى عنه (ص) : " لا أحد أغير من الله " ^١.

ويروى عنه (ص) " إن الله يغار " ^٢.

ويروى عنه (ص) : " إن الله يدني المؤمن - يوم الحساب - فيضع عليه كفه ويستره فيقول : أتعرف ذنب كذا ؟ أتعرف ذنب كذا ؟ فيقول : نعم . أyi رب " ^٣.

ويروى : جاء حبر من الأحبار إلى الرسول (ص) فقال يا محمد . إننا نجد أن الله يحمل السموات على إصبع ، والأرضين على إصبع ، والشجر على إصبع ، والماء والشري على إصبع . وسائر المخلوقات على إصبع .. فضحك النبي حتى بدت نواجذه تصديقا لقول الحبر ^٤.

ويروى عنه (ص) : " يقبض الله الأرض ويطوي السماء بيمينه " ^٥.

ويروى عنه (ص) : " لا تزال جهنم تقول هل من مزيد حتى يضع رب العزة فيها قدمه ، فتقول قط . قط وعزتك " ^٦.

وفي رواية أخرى : "... فأما النار فلا تمتلي حتى يضع رجله " ^٧.

ويروى عنه (ص) : " أن الله خلق آدم على صورته " ^٨.

ويروى عنه (ص) : " يكشف ربنا عن ساقه فيسجد له كل مؤمن " ^٩.

نهايته ترجمة

Translation Almu'min

1 - مسلم كتاب التوبه ، والبخاري كتاب التفسير.

2 - مسلم كتاب التوبه والبخاري كتاب النكاح.

3 - البخاري كتاب المظالم ، ومسلم كتاب التوبه.

4 - مسلم كتاب صفات المنافقين ، والبخاري كتاب التفسير.

5 - مسلم كتاب صفات المنافقين والبخاري كتاب الرفاق.

6 - مسلم كتاب الجنة والبخاري كتاب الإيمان والندور.

7 - مسلم كتاب الجنة ، والبخاري كتاب التفسير ..

8 - مسلم باب النهي عن ضرب الوجه ، كتاب البر والصلة.

9 - البخاري كتاب التفسير.

ويروى عنه (ص) : "إذا قام أحدكم إلى الصلاة فلا يبصقن قبل وجهه ولا عن يمينه، فإن الله قبل وجهه" ^١.

ويروى عنه (ص) : "إنكم ترون ربكم كما ترون هذا القمر لا تضامون في رؤيته" ^٢.

ويروى عنه (ص) : "يضحك الله إلى رجلين قتل أحدهما الآخر ثم يدخلان الجنة" ^٣.

ويروى عنه (ص) أنه قال لجارية : "أين الله؟" قالت : في السماء . قال : "اعتقها فإنها مؤمنة" ^٤.

ويروى عنه (ص) : "ينزل ربنا تبارك وتعالى كل ليلة إلى سماء الدنيا" ^٥.

ويروى عنه (ص) : "العرش فوق الماء والله فوق العرش" ^٦.

ويروى عنه (ص) : "ما منكم من أحد إلا سيكلمه ربه وليس بينه وبينه ترجمان" ^٧.

ويروى عنه (ص) : "إن قلوب بني آدم بين إصبعين من أصابع الرحمن" ^٨.

ويروى عنه (ص) : "إن ربكم ليس بأعور" ^٩.

المحتوى المترجم

Translation Movement

MS

1 - مسلم والبخاري كتاب الصلاة.

2 - المرجعين السابقين.

3 - مسلم كتاب الإمارة، والبخاري كتاب الجهاد.

4 - مسلم كتاب الجنائز.

5 - البخاري كتاب التوحيد وكتاب التهجد وكتاب الدعوات، ومسلم كتاب صلاة المسافرين.

6 - رواه أبو داود والترمذى، وأنظر كتاب التوحيد لمحمد بن عبد الوهاب ص ٢١٢

7 - مسلم كتاب الزكاة.

8 - مسلم كتاب القدر.

9 - مسلم والبخاري كتاب الفتن.

ويروى عنه (ص) : " يدي الله ملأى سماء الليل والنهر، أرأيتم ما أنفق من ذ خلق السموات والأرض فإنه لم يفظ في يمينه " ^١.

ويروى عنه (ص) : " يجمع الله الناس فيقول : من كان يعبد شيئاً فليتبعه، فيتبعون ما كانوا يعبدون . وتبقي هذه الأمة فيها منافقواها فيأتיהם الله تعالى في غير الصورة التي يعرفون فيقول : أنا ربكم، فيقولون : نعوذ بالله تعالى منك، هذا مكاننا حتى يأتيانا ربنا، فإذا جاء ربنا عرفناه، فيأتיהם في الصورة التي يعرفونها فيقول : أنا ربكم . فيقولون : أنت ربنا " ^٢.

ويروى عنه (ص) : " خلق الله الخلق فلما فرغ منه قامت الرحيم فأخذت بحقه الرحمن - أي ما بين الخاصرة إلى الصلع الخلف - فقال سبحانه : مه قال : هذا المقام العائد بك من القطيعة " ^٣.

ويروى عنه (ص) " حجابة - أي الله سبحانه - النور لو كشفه لأحرقت سمات وجهه ما انتهى إليه بصره من خلقه " ^٤.

ويروى عنه (ص) : " الكبriاء ردائي والعظماء إزارني " ^٥.

والظاهر من هذه الروايات إنما تؤكد فكرة التجسيم وتشبيه الله سبحانه

بمخلوقاته بصورة فجة ومستفزة ..
فالرواية الأولى تثبت لله الجهة والمكان ..
والثانية تثبت لله صفة الفرح ..
والثالثة تثبت لله صفة الغيرة ..

1 - البخاري كتاب التفسير ومسلم كتاب الزكاة ..

2 - مسلم كتاب الإيمان.

3 - البخاري كتاب التفسير ومسلم كتاب الإيمان.

4 - ابن ماجة باب فيما أنكرت الجهمية.

5 - أبو داود كتاب اللباس.

والرابعة تؤكد نفس الصفة ..

والخامسة تثبت لله صفة الملامسة والتكلم المباشرة مع المخلوق ..

والسادسة تثبت أن الله أصابع وأن الرسول (ص) يقر الحبر اليهودي على صحة هذه الصفة كما هي في التوراة ..

والسابعة تثبت لله صفة القبض باليد اليمنى واليسرى ..

والثامنة تثبت أن الله قدماً ..

والنinth تثبت أن الله رجلاً ..

والعاشرة تثبت أن صورة آدم هي صورة الله ..

والحادية عشرة تثبت أن الله ساقاً ..

والثانية عشرة تثبت أن الله يقف قبل وجه المصلي ..

والثالثة عشرة تثبت رؤية الله بالعين المجردة ..

والرابعة عشرة تثبت أن الله يضحك ..

والخامسة عشر تحدد مكان الله في السماء ..

والسادسة عشرة تثبت أن الله يهبط إلى الدنيا كل ليلة ..

والسابعة عشرة تثبت أن عرش الرحمن فوق الماء وأن الله فوق العرش .

والثامنة عشرة تثبت أن الله سوف يتكلم مع الناس دون وسائل ..

والنinth عشر تثبت وجود الأصابع لله ..

والعشرون تنفي عن الله صفة العور فهي تؤكد وبالتالي أن له عين ..

والإحدى والعشرون تثبت لله اليدين ..

والثانية والعشرون تثبت أن أمة محمد تعرف صورة الله مسبقاً وأن الله

سبحانه يأتيهم متذمراً فيكشفون عنكره فيعود إليهم بهيئته التي يعرفونها فلا ينكرونها ..

والثالثة والعشرون تثبت أن الله ضلعاً وخاصرة وأن مخلوقاته تتمكن منه ..

وَالرَّابِعَةُ وَالْعَشْرُونَ تَبَثُ أَنَّ اللَّهَ يَبْصُرُ كَبْصَرَ بَشَرٍ، وَأَنَّ هَذَا الْبَصَرُ مُحَدَّدٌ
كَمَا هُوَ حَالٌ بَصَرُ الْبَشَرِ ..

وَالخَامِسَةُ وَالْعَشْرُونَ تَبَثُ تَمْسِكَ اللَّهِ بِأَزْيَاءِ الْبَشَرِ، وَرِبْطُ صَفَاتِهِ بِأَنْوَاعِ
الْمَلَابِسِ السَّائِدَةِ ..

وَمِنْ هَنَا يَتَضَعَّ لَنَا مَدِيْ خَطْوَرَةُ مُثْلِ هَذِهِ الرَّوَايَاتِ عَلَىِ الإِسْلَامِ وَصُورَتِهِ
الَّتِي تَقْرَبُ بِهَا هَذِهِ الرَّوَايَاتِ مِنْ صُورِ الْأَدِيَانِ السَّابِقَةِ الَّتِي دَخَلَتْ مَجَالَ التَّشْبِيهِ
وَالتَّجَسِّيمِ وَتَأْلِيهِ الْبَشَرِ ..

إِنْ مُثْلُ هَذِهِ الرَّوَايَاتِ تَعْطِينَا دَلَالَةً قَاطِعَةً عَلَىِ أَنَّ الْأَمَّةَ الْمُسْلِمَةَ قَدْ انْحَرَفَتْ
عَنْ نَهْجِ الرَّسُولِ، وَدَخَلَتْ فِي مَتَاهَةِ الْأَحْبَارِ وَالرَّهَبَانِ، وَعِبَادَةِ الرِّجَالِ وَالَّتِي
حَذَرَهَا مِنْهَا الرَّسُولُ بِقَوْلِهِ (ص) : " لَتَتَبَعَّنَ سَنَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ شَبَرًا بَشَرًا
وَذَرَاعًا بَذَرَاعٍ حَتَّى لَوْ دَخَلُوا جَهَنَّمَ لَمْ يَعْتَمُوهُمْ " .

قَلَّنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ : الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى ؟

قَالَ: " فَمَنْ " ^١.

وَإِنْ مَبَارِكَةُ الْفَقِيْهَاءِ لَهُذِهِ الرَّوَايَاتِ لَهُوَ بَرْهَانٌ سَاطِعٌ وَدَلِيلٌ قَاطِعٌ عَلَىِ كُوْنِهِمْ
أَخْذُوا مَكَانَ الْأَحْبَارِ وَالرَّهَبَانِ فِي إِضَالَالِ هَذِهِ الْأَمَّةِ وَنَسْبَةِ التَّجَسِّيمِ إِلَىِ الرَّسُولِ ..
وَسُوفَ يَتَضَعَّ لَنَا مِنْ خَلَالِ اسْتِعْرَاضِ نَصْوَصِ الْفَقِيْهَاءِ حَجْمُ الْمُتَزَلِّقِ الْخَطِيرِ
الَّذِي انْزَلَقُوا فِيهِ مَعَ هَذِهِ الرَّوَايَاتِ، ذَلِكَ الْمُتَزَلِّقُ الَّذِي تَتَضَعَّ مَدِيْ خَطْوَرَتِهِ عِنْدِ
اسْتِعْرَاضِ النَّصْوَصِ الْقَرآنِيَّةِ الْمُتَعَلِّقَةِ بِصَفَاتِ اللَّهِ سَبَّحَانَهُ وَالَّتِي أَخْضَعُوهَا لَهُذِهِ
الْرَّوَايَاتِ الْبَاطِلَةِ ..

وَمُثْلُ هَذِهِ الرَّوَايَاتِ لَا مَجَالٌ لِلْمَرْوَنَةِ فِي مَوَاجِهَتِهَا، فَهِيَ لَيْسَ رَوَايَاتٍ
تَعْلُقُ بِالْأَحْكَامِ أَوِ الْأَخْلَاقِ أَوِ حَتَّىِ شَخْصِ الرَّسُولِ، إِنَّمَا هِيَ تَعْلُقٌ بِاللَّهِ سَبَّحَانَهُ

1 - البخاري كتاب الاعتصام، ومسلم كتاب العلم.

مباشرة ، فمن ثم فإن نبذه يعد واجباً شرعاً وعلياً على كل مسلم يوحد الله
وينزعه عن مشابهة البشر..

ونبذه يتطلب نبذ أولئك الفقهاء الذين سلكوا سبيل الأحبار والرهبان
وأضفوا على هذه الروايات التفسيرات والتأكييدات التي سلكت بها مسلك
النصوص المعتمدة لتلقاها الأمة بالقبول ..

أقوال الفقهاء

تبني الفقهاء في مواجهة الروايات السابقة منطق التسليم بمضمونها ما دام قد
صح سندها وتناول هذا المضمون على أساس المجاز، وهو ما سوف يتضح لنا
من خلال عرض أقوالهم ..

يقول أحمد بن حنبل : وعْرَشُ الرَّحْمَنِ فَوْقَ الْمَاءِ وَاللَّهُ عَلَى الْعَرْشِ
وَالْكَرْسِيِّ مَوْضِعُ قَدْمِيهِ، وَهُوَ عَلَى الْعَرْشِ فَوْقَ السَّمَاوَاتِ السَّابِعَةِ، وَلِلْعَرْشِ حَمْلَةٌ
يَحْمِلُونَهُ وَاللَّهُ يَتَحَرَّكُ وَيَتَكَلَّمُ وَيَنْظُرُ وَيَصْرُ وَيَضْحَكُ وَيَفْرَحُ وَيَحْبُبُ وَيَكْرِهُ،
وَيَنْزَلُ كُلَّ لَيْلَةٍ إِلَى سَمَاوَاتِ الدُّنْيَا كَيْفَ يَشَاءُ، وَقُلُوبُ الْعَبَادِ بَيْنِ إِصْبَاعَيْنِ مِنْ أَصْبَاعِ
الرَّحْمَنِ يَقْبِلُهَا كَيْفَ يَشَاءُ وَيَوْعِيْهَا مَا أَرَادَ، وَخَلْقُ آدَمَ يَدِهِ عَلَى صُورَتِهِ،
وَالسَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي كَفَهِ، وَيَضْعِفُ قَدْمَهُ فِي النَّارِ تَنْزُوْيِ . وَيَخْرُجُ
قَوْمًا مِنَ النَّارِ بِيَدِهِ، وَيَنْظُرُ أَهْلَ الْجَنَّةِ إِلَى وَجْهِهِ يَرَوْنَهُ فِي كِرْمَهِمْ، وَالْقُرْآنُ كَلَامُ
اللَّهِ تَكَلَّمُ بِهِ لَيْسَ بِمَخْلوقٍ، وَمَنْ زَعَمَ أَنَّ الْقُرْآنَ مَخْلوقٌ، فَهُوَ جَهْمِيٌّ كَافِرٌ، وَمَنْ
زَعَمَ أَنَّ الْقُرْآنَ كَلَامُ اللَّهِ وَوَقَفَ وَلَمْ يَقُلْ لَيْسَ بِمَخْلوقٍ فَهُوَ أَخْبَثُ مِنْ قَوْلِ
الْأَوَّلِ، وَمَنْ زَعَمَ أَنَّ الْفَاظَنَا بِهِ وَتَلَوْتَنَا لَهُ مَخْلوقَةٌ وَالْقُرْآنُ كَلَامُ اللَّهِ فَهُوَ جَهْمِيٌّ،
وَمَنْ لَمْ يَكْفُرْ هُؤُلَاءِ الْقَوْمَ كَلَمُهُمْ فَهُوَ مُثَاهِمٌ، وَكَلَمُ اللَّهِ مُوسَى تَكْلِيمًا مِنْ فِيهِ

- فِمَهُ - وَنَاوِلَهُ التُّورَةُ مِنْ يَدِهِ إِلَى يَدِهِ وَلَمْ يَزُلْ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مُتَكَلِّمًا فَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ^١.

وَيَقُولُ صَدْرُ الدِّينِ الْحَنْفِيُّ : الْواحِدُ أَنْ يَنْظُرُ فِي بَابِ الصَّفَاتِ فَمَا أَثْبَتَهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَثْبَتَنَا، وَمَا نَفَاهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ نَفَيْنَا، وَالْأَلْفَاظُ الَّتِي وَرَدَ بِهَا النَّصُّ يَعْتَصِمُ بِهَا فِي الْإِثْبَاتِ وَالنَّفِيِّ، فَنَبَّثَتْ مَا أَثْبَتَهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ مِنَ الْأَلْفَاظِ وَالْمَعْانِي، وَنَفَيْ مَا نَفَتَهُ نَصُوصُهُمَا مِنَ الْأَلْفَاظِ وَالْمَعْانِي^٢.

وَيَقُولُ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الشَّيْبَانِيُّ - صَاحِبُ أَبْيِ حَنِيفَةَ - : اتَّفَقَ الْفَقِيَهُوْ كُلُّهُمْ مِنَ الْشَّرْقِ وَالْغَربِ عَلَى الإِيمَانِ بِالْقُرْآنِ وَالْأَحَادِيثِ الَّتِي جَاءَ بِهَا الثَّقَاتُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ (ص) فِي صَفَةِ الرَّبِّ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ غَيْرِ تَفْسِيرٍ - تَأْوِيلٍ - وَلَا وَصْفٍ وَلَا تَشْبِيهٍ . فَمَنْ فَسَرَ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ فَقَدْ خَرَجَ مِمَّا كَانَ عَلَيْهِ النَّبِيُّ وَفَارَقَ الْجَمَاعَةَ - السَّلْفَ - إِنَّهُمْ لَمْ يَصْفُوا وَلَمْ يَفْسُرُوا وَلَكِنْ آمَنُوا بِمَا فِي الْكِتَابِ وَالسَّنَةِ ثُمَّ سَكَتُوا^٣.

وَيَقُولُ الشَّافِعِيُّ : آمَنْتُ بِاللَّهِ وَبِمَا جَاءَ عَنِ اللَّهِ عَلَى مَرَادِ اللَّهِ، وَآمَنْتُ بِرَسُولِ اللَّهِ، وَبِمَا جَاءَ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ عَلَى مَرَادِ رَسُولِ اللَّهِ^٤.

وَقَالَ الْأَوزَاعِيُّ : عَلَيْكَ بِآثَارِ مَنْ سَلَفَ وَإِنْ رَفَضْتُكَ النَّاسَ . وَإِيَّاكَ وَآرَاءَ الرِّجَالِ وَإِنْ زَخَرْفَوْهَا لَكَ بِالْقَوْلِ^٥.

وَيَقُولُ مُوقِّعُ بْنُ قَدَامَةَ الْمَقْدِسِيُّ : وَعَلَى هَذَا دَرَجَ السَّلْفِ وَأَئِمَّةِ الْخَلْفِ كُلُّهُمْ مُتَفَقُونَ عَلَى الْاَقْرَارِ وَالْاَمْرَارِ وَالْاَثَابَاتِ لِمَا وَرَدَ مِنَ الصَّفَاتِ فِي كِتَابِ اللَّهِ

1 - رسالَةُ السَّنَةِ بِذِيَّالِ الرَّدِّ عَلَى الْجَهْمِيَّةِ وَالْزَّنَادِقَةِ، طِ السَّعُودِيَّة.

2 - شَرْحُ الطَّحاوِيَّةِ فِي الْعِقِيدَةِ السَّلْفِيَّةِ طِ الْقَاهِرَةِ صِ ١٥٨ . . .

3 - نَقْدُ الْمَنْطَقِ لِابْنِ تِيمِيَّةَ طِ الْقَاهِرَةِ.

4 - مُقْدَمَةُ لِمَعَةِ الْاعْتِقَادِ لِابْنِ قَدَامَةَ الْمَقْدِسِ طِ الْقَاهِرَةِ.

5 - المَرْجَعُ السَّابِقُ.

وسنة رسوله من غير تعرض لتأويله، وقد أمرنا باقتداء أثرهم والاهتداء بمنارهم وحذرنا المحدثات . وأخبرنا أنها من الصلالات^١.

ويقول ابن تيمية : ومن الإيمان بالله الإيمان بما وصف به نفسه في كتابه وبما وصف به رسوله محمد(ص) من غير تحرير ولا تعطيل ولا تكليف ولا تمثيل، وما وصف الرسول به ربه عز وجل من الأحاديث الصلاح التي تلقاها أهل المعرفة بالقبول وجوب الإيمان بها كذلك، فإن الفرقة الناجية أهل السنة والجماعة يؤمنون بذلك كما يؤمنون بما أخبر به في كتابه^٢.

وقد أجمع فقهاء السنة على وجوب رؤية الله يوم القيمة باعتبارها واجبة في النقل جائزة في العقل^٣ ..

وأجمعوا على إثبات صفة العلو أي أن الله في السماء، ومن تأول (فوق) بأنه خير من عباده وأفضل منهم فذلك مما تنفر منه العقول السليمة وتشتمئز منه القلوب الصحيحة .

وقد سئل أبو حنيفة عمن يقول : لا أعرف ربِّي في السماء أم في الأرض .
فقال : قد كفر..

فقيل له فمن يقول إنه على العرش ولكن لا أدري العرش في السماء أم في الأرض ؟

قال : هو كافر، لأنَّه انكر أنه في السماء، فمن انكر أنه في السماء فقد كفر^٤ .
ويقول ابن رجب : إنَّ قوماً نفوا كثيراً مما ورد في الكتاب والسنة من ذلك -
الصفات - وزعموا أنَّهم فعلوه تزييهَا لله عما تقتضي العقول تزييه عنه، وزعموا

1 - المرجع السابق.

2 - العقيدة الواسطية ط القاهرة.

3 - انظر نصوص الفقهاء في الرؤية في كتب العقائد السابق ذكرها... .

4 - العقيدة الطحاوية ص ٢٢٥

أن لازم ذلك مستحيل على الله عز وجل، فهم لم يكتفوا بإثباته حتى أثبتوا ما يظن أنه لازم له بالنسبة إلى المخلوقين، وهذه اللوازم نفيا وإثباتا درج صدر الأمة على السكوت عنها^١.

ويقول الأشعري في رسالة أهل الشرف ناقلا إجماع أهل السنة على أن صفات الله حقيقة لا مجازاً : واستدلوا على ذلك بأنه - سبحانه - لو لم يكن له عز وجل هذه الصفات لم يكن موصوفاً بشيء منها في الحقيقة، ومن لم يكن له فعل لم يكن فاعلاً في الحقيقة، ومن لم يكن له إحسان لم يكن محسناً ، ومن لم يكن له كلام لم يكن متكلماً في الحقيقة، ومن لم يكن له إرادة لم يكن في الحقيقة مريداً، وإن وصف بشيء من ذلك مع عدم الصفات التي توجب هذه الأوصاف له لا يكون مستحقاً لذلك في الحقيقة وإنما يكون وصفه مجازاً أو كذباً ..

وذلك أن هذه أوصاف مشتقة من أخص أسماء هذه الصفات ودالة عليها.

فمتى لم توجد هذه الصفات لمن وصف بها كان وصفه بذلك تلقياً أو كذباً فإذا كان الله عز وجل موصوفاً بجميع هذه الأوصاف في صفة الحقيقة، وجب إثبات الصفات التي أوجبت هذه الأوصاف له في الحقيقة وإلا كان وصفه بذلك مجازاً ..

وأجمعوا على أنه عز وجل يسمع ويرى وأن له تعالى يدابين مبسوطتين وأن الأرض جميراً قبضته يوم القيمة والسموات مطويات بيمينه من غير أن يكون جوازاً وأن يديه تعالى غير نعمته، وقد دل على ذلك تشريفه لآدم (ع) حيث خلقه بيده ..

وأجمعوا على أنه يجيء يوم القيمة والملك صفاً صفاً ..

وأنه عز وجل ينزل إلى سماء الدنيا كما روي عن النبي (ص) وقد نزل
الوحى على النبي ..

وأنه تعالى فوق سموات على عرشه دون أرضه ..

وأن له عز وجل كرسى دون العرش وجاءت الأحاديث عن النبي (ص) أن
الله تعالى يضع كرسيه يوم القيمة لفصل القضاء بين خلقه ..
وأجمعوا على أن المؤمنين يرون الله يوم القيمة بعين وجوههم . وقد بين
ذلك النبي ورفع كل إشكال فيه ^١.

وقال الجويني : صفات الله النفس والوجه والعين والقدم واليدان والعلم
والنظر والسمع والبصر والإرادة والمشيئة والرضى والغضب والمحبة والضحك
والعجب والاستحياء والغيرة والكرابة والسطح والقبض والبسط والقرب والدنو
والفوقية والعلو والكلام والسلام والقول والنداء والتجلّي واللقاء والنزول
والصعود والاستواء . وأنه تعالى في السماء . وأنه على عرشه بائن من خلقه ^٢ ..

وقال مالك : إن الله في السماء وعلمه في كل مكان ^٣ .

وقال ابن المبارك : نعرف ربنا فوق سبع سمواته على العرش بائنا من خلقه لا
نقول كما قالت الجهمية إنه هنا ، وأشار إلى الأرض ^٤.

وقال إسحاق : لا نزيل صفة مما وصف الله بها نفسه أو وصفه بها الرسول
عن جهتها لا بكلام ولا بإرادة إنما يلزم المسلم الأداء ويؤمن بقلبه أن ما وصف
الله به نفسه في القرآن إنما هي صفاتة ^٥.

١ - أصول عقيدة أهل السنة بر رسالة أهل الثغر ، ط القاهرة.

٢ - الفصول في الأصول عن الأئمة الفحول للكرجي الشافعى.

٣ - المرجع السابق.

٤ - المرجع السابق.

٥ - المرجع السابق.

وَيَرَوْى عَنْ مَالِكِ وَالْأَوْزَاعِيِّ وَسَفِيَانَ وَاللَّيْثِ وَأَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلَ أَنَّهُمْ قَالُوا فِي
رَوَايَاتِ الصَّفَاتِ: أَمْرُوهَا كَمَا جَاءَتْ^١.

وَمِمَّا سُبِقَ يَتَبَيَّنُ لَنَا أَنَّ الْفَقِيهَاءَ تَبَيَّنُوا رَوَايَاتِ الصَّفَاتِ عَلَى حَقِيقَتِهَا، وَرَفَضُوا
فَكْرَةَ التَّأْوِيلِ وَحَمِلُهَا عَلَى وَجْهِ الْمَجَازِ، وَأَنْكَرُوا ذَلِكَ عَلَى مَنْ قَالَ بِهِ بِلْ رَمْوَهُ
بِالزَّيْغِ وَالضَّلَالِ وَالْكُفْرِ فِي بَعْضِ الْحَالَاتِ كَمَا هُوَ وَاضْعَفَ مِنْ كَلَامِ ابْنِ حَنْبَلٍ
وَأَبِي حَنِيفَةِ ..

وَيَبْدُوا أَنَّ التَّشَدُّدَ فِي مَسَأَلَةِ الرَّوَايَاتِ الْخَاصَّةِ بِالصَّفَاتِ وَالتَّعَصُّبَ لَهَا يَأْتِي
مِنْ جَانِبِ الْحَنَابِلَةِ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْمَأْثُورِ وَيَرْفَضُونَ الْأَخْذَ بِالرَّأْيِ، وَهُوَ الاتِّجَاهُ
الَّذِي سَادَ فِي أَوَاخِرِ الْعَصْرِ الْعَبَاسِيِّ، ثُمَّ حَلَّ مَحْلُهُ اتِّجَاهُ الْأَشَاعِرَةِ الَّذِي تَبَيَّنَتْ
دُولَةُ السَّلَاجِقَةِ وَدُولَةُ الْأَيُوبِيِّينَ ثُمَّ دُولَةُ الْمُمَالِيكِ، فَمِنْ ثُمَّ عَنِّدَمَا يُطْلَقُ لِفَظُ أَهْلِ
السَّنَةِ إِنَّمَا يُشَمَّلُ الْحَنَابِلَةُ أَوْلًا ثُمَّ الْأَشَاعِرَةُ ثَانِيًّا ..

وَلَقَدْ أَسْرَفَ الْحَنَابِلَةُ فِي التَّمْسِكِ بِالرَّوَايَاتِ وَتَبَيَّنَتْ فَكْرَةُ التَّجَسِّيمِ وَلَمْ
يَرْحَمُوا خَصْوَمَهُمْ مِنْ الْتِيَارَاتِ الْأُخْرَى مُثْلِ الشِّيَعَةِ وَالْمُعْتَلَةِ وَالْجَهَمِيَّةِ وَهُنَّ
الْأَشَاعِرَةُ الَّذِينَ يَعْتَبِرُونَ مِنْ طِينَتِهِمْ، فَكُلُّ أُولَئِكَ اتَّهَمُوا بِالزَّيْغِ وَالضَّلَالِ وَاعْتَبَرُوا
مِنْ أَهْلِ الْبَدْعِ الَّذِينَ يَجُبُ مَعْجَانِبُهُمْ وَاستِئْصَالُهُمْ^٢.

يَقُولُ ابْنُ حَنْبَلٍ: وَأَمَا أَصْحَابَ الرَّأْيِ - الَّذِينَ يَأْخُذُونَ بِالْمَجَازِ وَيُؤْمِنُونَ
بِالْعُقْلِ - فَإِنَّهُمْ يَسْمُونَ أَصْحَابَ السَّنَةِ نَابِتَةً وَحَشُوَيَّةً، وَكَذَبُ أَصْحَابِ الرَّأْيِ
أَعْدَاءُ اللَّهِ، بَلْ هُمُ النَّابِتَةُ وَالْحَشُوَيَّةُ، تَرَكُوا آثَارَ الرَّسُولِ (ص) وَحَدِيثَهُ وَقَالُوا

1 - المَرْجَعُ السَّابِقُ، وَانْظُرْ شَرْحَ الْعِقِيدَةِ الطَّحاوِيَّةِ وَكُتُبَ الْعَقَائِدِ ..

2 - أَنْظُرْ كِتَابَ دُفَعَ شَبَهَ التَّشْيِيَّهَ بِأَكْفَفِ التَّنْزِيَّهِ لِابْنِ الْجُوزِيِّ طَ القَاهِرَةِ الَّذِي اشْقَى عَلَى الْحَنَابِلَةِ
وَأَعْلَنَ رَفْضَهُ لِعَقِيَّدَتِهِمْ فِي صَفَاتِ اللَّهِ وَقَوْلَهُمْ بِالْتَّجَسِّيمِ وَتَعْلِقَهُمْ بِالرَّوَايَاتِ مَحْلُ شَكٍّ مِنْ نَاحِيةِ
السَّنَدِ.

بالرأي . وقادوا الدين بالاستحسان وحكموا بخلاف الكتاب والسنّة، وهم أصحاب بدعة جهله ضلال وطلاب دنيا بالكذب والبهتان^١ .

ونفس هذا النهج الانفعالي المتعصب للرواية المعادي للرأي الآخر انتهجه الحنابلة من بعده، وفي مقدمة ابن تيمية الفقيه المشاغب الذي قال بالتجسيم واصطدم بفقهاء عصره وصدرت فتواه بكتابه وكفر من اتباهه وصدر مرسوم بحبسه عدة مرات حتى مات في حبسه الأخير^٢ .

ومن بالغ الحزن والأسى أن اتجاه الحنابلة الذي يتميز بالإغلاق والتشدد وتبني التجسيم هو الذي ساد اليوم بسبب الحرفة الوهابية ونقط آل سعود الذي سهل عملية اختراق المؤسسات والتيارات الإسلامية واستقطاب رموزها^٣ .

ولقد طعن الكثير من الفقهاء القدامى والمعاصرين في روایات الصفات على أساس كونها روایات آحاد لا يجوز الاعتماد عليها في أمور العقيدة ..

يقول صدر الدين الحنفي : خبر الواحد إذا تلقته الأمة بالقبول عملا به وتصديقا له - يفيد العلم اليقيني عند جماهير الأمة وهو أحد قسمي المتواتر ولم يكن بين سلف الأمة في ذلك نزاع كخبر عمر بن الخطاب : إنما الأعمال بالنيات.

Translation Movement

وخبر أبي هريرة : لا تنكح المرأة على عمتها ولا على خالتها ..

وكان رسول الله (ص) يرسل رسلاه آحادا، ويرسل كتبه مع الآحاد، ولم

1 - رسالة السنّة.

2 - أنظر الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة لابن حجر العسقلاني ج ١ ، وهو يحوي تفاصيل الفتنة التي أشعلها ابن تيمية والمحاكمات التي عقدت له.

3 - أنظر لنا كتاب فقهاء النفط، وكتاب مدافع الفقهاء.

يكن المرسل إليهم يقولون لا نقبله لأنه خبر واحد^١.

وهذا الرد فيه استغفال وسذاجة ..

أما الاستغفال فهو أن صاحب هذا الكلام قد ادعى أن خبر الواحد تلقته الأمة بالقبول، وهذا غير صحيح.

والصواب أن يقول تلقاء الفقهاء بالقبول لأن هناك خلاف حول الأخذ به بين طوائف الأمة واتجاهاتها، إلا أن مثل هذا الكلام يشير إلى نزعة التعصب والاستبداد الذي يتحلى به أهل السنة والذين بتحالفهم مع الحكام ودعمهم لهم تصوروا أنهم الأمة والأمة هم.

وهذا ما يقودهم إلى تداول مثل هذه الشعارات وهو ما يبرر قول صاحبنا أن خبر الواحد يفيد العلم اليقيني عند جماهير الأمة ..

وأما السذاجة فهو استدلاله برسالة النبي إلى القبائل والبلاد وهو استدلال فيه استخفاف كبير بالعقل، إذ أن هذا المبعوث الواحد يتحدث بلسان الرسول الحي، أما الراوي الواحد فهو يتحدث بلسان الرسول الميت ..

هذا من جهة، ومن جهة أخرى فإن المبعوث الواحد معه كتاب أو برهان يثبت صدقه وكونه مبعوث النبي، أما ناقل الخبر فما هو برهانه ؟

ومن هنا يمكن القول إن هناك ثلاثة توجهات أمام مسألة الصفات وهو ما يتضح من خلال أقوال الفقهاء :

الأول : أن هذه النصوص - قرآن وسنة - يفوض معناها إلى الله ويكتف عن الخوض فيها وهو اتجاه بعض السلف .

الثاني : أن هذه النصوص تخضع للتأويل وتحمل على المجاز وهو اتجاه الخلف ..

الثالث : أن هذه النصوص تؤخذ على الحقيقة، وهو اتجاه الحنابلة وهو الاتجاه السائد لدى التيارات الإسلامية والوهابية .

نصوص القرآن

ومثلما حمل الفقهاء روایات الصفات على الحقيقة حملوا أيضاً نصوص القرآن المتعلقة بصفات الله على الحقيقة ..

وسوف نعرض هنا لهذه النصوص وأقوال الفقهاء فيها ..

يقول سبحانه : ﴿.. بَلْ يَدْأَهُ مَبْسُوطَانِ يُنْفِقُ كَيْفَ يَشَاءُ﴾ [المائدة : ٦٤]

ويقول : ﴿.. لَمَا خَلَقْتُ بَيْدَيَّ﴾ [ص : ٧٥].

ويقول : ﴿تَبَارَكَ الَّذِي بَيَّدَهُ الْمُلْكُ﴾ [الملك : ١].

ويقول : ﴿أَوَ لَمْ يَرُوا أَنَّا خَلَقْنَا لَهُمْ مَا عَمِلْتُمْ أَئْيَدِينَا أَنْعَامًا﴾ [يس : ٧١].

قال الفقهاء : الأجماع على إثبات اليدين لله سبحانه بدون تحريف ولا تعطيل ولا تكييف ولا تمثيل وهم يدان حقيقتيان لله تعالى يليقان به^١ ..

وقال أبو حنيفة : له يد ووجه ونفس كما ذكر تعالى في القرآن فهو له صفة

بلا كيف ولا يقال إن يده قدرته ونعمته لأن فيه إبطال الصفة^٢.

ويقول سبحانه : ﴿وَجَاءَ رَبَّكَ﴾ [الفجر : ٢٢].

ويقول : ﴿هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيهِمُ اللَّهُ﴾ [البقرة : ٢١٠].

يقول الفقهاء : الأجماع على ثبوت المجرى لله تعالى فيجب إثباته له من غير تحريف ولا تعطيل ولا تكييف ولا تمثيل وهو مجىء حقيقي يليق بالله تعالى^٣.

وقد رفض الفقهاء تأويل المجرى بمجرى أمره واعتبر القائلون بذلك من أهل

التعطيل^٤ ..

1 - انظر شرح لمعة الاعتقاد لابن عثيمين، ط القاهرة.

2 - الفقه الأكبر لأبي حنيفة ، نقلًا عن شرح الطحاوية ..

3 - شرح لمعة الاعتقاد.

4 - المرجع السابق.

وَيَقُولُ سَبَّاْنَهُ : ﴿رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُواْ عَنْهُ﴾ [الْمَائِدَةِ : ١١٩] .

أَجْمَعَ الْفَقِيَهُؤُلَى إِثْبَاتِ الرَّضِيَ اللَّهُ تَعَالَى مِنْ غَيْرِ تَحْرِيفٍ .. الْخُ . وَنَبَذَ تَأْوِيلَ الرَّضَا بِالثَّوَابِ^١ ..

وَيَقُولُ سَبَّاْنَهُ : ﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ اتَّبَعُوا مَا أَسْخَطَ اللَّهُ﴾ [مُحَمَّدٌ : ٢٨] .

وَيَقُولُ : ﴿كَرِهَ اللَّهُ أَنْعَاثُهُمْ﴾ [الْتَّوْبَةِ : ٤٦] .

قَالَ الْفَقِيَهُؤُلَى ثَبُوتِ السُّخْطِ وَالْكُرْهِ مِنَ اللَّهِ، وَهُوَ سُخْطٌ وَكُرْهٌ حَقِيقِيٌّ، وَرَفَضَ تَأْوِيلَ السُّخْطِ بِالانتِقامِ وَالْكُرْهِ بِالْأَبْعَادِ^٢ .

وَيَقُولُ سَبَّاْنَهُ : ﴿أَمِنْتُمْ مَنِ فِي السَّمَاءِ﴾ [الْمُلْكُ : ١٦] ..

قَالَ الْفَقِيَهُؤُلَى ثَبُوتِ عَلُوِّ الذَّاتِ اللَّهِ وَكُونِهِ فِي السَّمَاءِ فَيُجِبُ إِثْبَاتُهُ لِهِ مِنْ غَيْرِ تَحْرِيفٍ .. الْخُ^٣ ..

وَرَفَضَتِ الْإِتْجَاهَاتُ الْأُخْرَى الْقُولُ بِذَلِكِ وَاعْتَبَرَتِ أَنَّ الْمَقصُودَ مِنَ النَّصِّ هُوَ الْعُلوُّ وَالْمُلْكُ وَالسُّلْطَانُ ..

وَيَقُولُ سَبَّاْنَهُ : ﴿وَكَلَمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا﴾ [النِّسَاءِ : ١٦٤] ..

وَيَقُولُ : ﴿.. مِنْهُمْ مَنِ كَلَمَ اللَّهُ﴾ [الْبَقْرَةِ : ٢٥٣] ..

أَجْمَعَ الْفَقِيَهُؤُلَى ثَبُوتِ الْكَلَامِ اللَّهِ وَهُوَ كَلَامٌ حَقِيقِيٌّ يُلْيِقُ بِاللهِ يَتَعَلَّقُ بِمَشِيَّتِهِ بِحُرُوفٍ وَأَصْوَاتٍ مَسْمُوعَةٍ^٤ .

وَقَالَ الْمُخَالِفُونَ : كَلَامُ اللهِ لَا يَكُونُ إِلَّا بِوَاسْطَةِ عَنْ طَرِيقٍ شَيْءٍ مِنْ مَخْلُوقَاتِهِ وَإِضَافَةِ الْكَلَامِ إِلَى اللهِ إِضَافَةِ خَلْقٍ أَوْ تَشْرِيفٍ .

1 - شَرْحُ الْعِقِيدَةِ الطَّحاوِيَّةِ: ٢٨٩.

2 - المَرْجَعُ السَّابِقُ.

3 - المَرْجَعُ السَّابِقُ.

4 - المَرْجَعُ السَّابِقُ.

ويقول سبحانه: ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَاضِرٌ﴾ * إِلَى رَبِّهَا نَاظِرٌ﴾ [القيمة: ٢٢ - ٢٣].

يقول الفقهاء: الاجماع على ثبوت الرؤية وهي رؤية حقيقة تليق بالله^١.

وقال المخالفون: المقصود بالرؤية رؤية الشواب أو العلم واليقين،
والمقصود من قوله (ناظرة) أي منتظرة ..

ويقول سبحانه: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَ﴾ [طه: ٥].

قال الفقهاء: اعتمد الفقهاء هذا النص على إثبات العلو لله سبحانه، أي علو ذاته وكونه في السماء، وأنه استوىحقيقة بلا كيف كما ورد عن مالك ابن أنس حين قال في هذه الآية: الاستواء غير مجهول والكيف غير معقول والإيمان به واجب والسؤال عنه بدعة.^٢

وقال المخالفون: الاستواء هنا بمعنى الاستيلاء ..

ويقول سبحانه: ﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهُهُ﴾ [القصص: ٨٨]..

﴿وَيَبْقَى وَجْهُ رَبِّكَ ذُو الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ﴾ [الرحمن: ٢٧]..

قال الفقهاء: الاجماع على أن الله وجها على سبيل الحقيقة يليق به^٣ .. وقال المخالفون: المراد بالوجه الذات ..

ترجمة نہضتہ

- إن الفقهاء يخضعون نصوص القرآن الخاصة بصفات الله سبحانه للروايات بدلا من أن يكفلوا أنفسهم البحث عن مدلولها الحقيقي ..
- إن الفقهاء يصفون المخالفين لهم بالنفاة والمعطلة تارة، وبالجهمية تارة، وبالكفر تارة أخرى، والمعتدلون منهم يصفونهم بأهل الكلام الذي هو مذموم عندهم أيضاً ..

1 - شرح العقيدة الطحاوية: ٢٨٩.

2 - المرجع السابق.

3 - المرجع السابق، وانظر كتب العقائد وكتب التفسير وكتابنا : أهل السنة شعب الله المختار.


- إن الفقهاء يحاولون تصوير أهل المجاز والتأويل الذين خالفوهم وكأنهم يخالفون النصوص القرآنية ويرفضونها وذلك حتى ينفروا المسلمين منهم ..

- إن تبني الفقهاء فكرة أخذ نصوص الصفات على الحقيقة مع تمسكهم بشعار لا كيف ولا تمثيل ولا تعطيل ولا تحريف هو عين التناقض، ولو كانوا صادقين مع هذا الشعار لما اصطدموا بأهل التأويل واتهموهم بالتحريف بينما هم المحرفون ..

- إن تمسك الفقهاء بقوله تعالى ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ ليس إلا محاولة لاضفاء الشرعية على رؤيتهم . وأن الذين انضموا بهذا النص حقيقة هم أهل التأويل ..

- إن قول الفقهاء لا يمثل الاجماع كما يدعون لا على مستوى السلف ولا على مستوى الخلف، وإنما يمثل على الأغلب اتجاه أهل السنة أو أهل الحديث كما يحبوا أن يصفوا أنفسهم الذين هم في الحقيقة الحنابلة والأشاعرة ..

- إن كثيراً من الفقهاء وعلى رأسهم العزبي عبد السلام قد هاجموا هذا الاتجاه الذي يقود إلى التجسيم وأطلقوا على أصحابه وقف الحشوية، وهو تعبر عن كونهم لا يتحاشون عن التشبيه والتجمسيم والخشوع بكلام الرجال والتستر بالسلف الذين يقولون بالتفويض - أي تفويض معنى النص ومراده إلى الله - والتوحيد والتنزيه .



نہضت ترجمہ
Translation Movement
.MS

الرسول المهمل


الرسول الخاتم

لا يهتم بمستقبل الدين والأمة..

نهمض بترجمة

Translation Movement
.INS





نہضت ترجمہ
Translation Movement
.MS

من أخطر ما يحاول الفقهاء والمحدثون نسبته إلى الرسول إهماله مستقبل الدعوة والأمة، ففي الوقت الذي تؤكد فيه النصوص القرآنية أن رسالة الإسلام هي الرسالة الخاتمة ومحمد (ص) هو خاتم الرسل، يأتي الرواية بروايات تؤكد تناقض الرسول مع هذه الحقيقة وجهله بها ، وجاء الفقهاء من بعدهم فباركوا هذا التناقض وأكدوها هذا الجهل ..

ولقد كانت الكتب السابقة تحمل البشري للمؤمنين بقدوم نبي جديد يجدد أمر الدين وينهض بالأمة .

وهذا يعني أن مستقبل الدعوات الإلهية لم يكن موضع إهمال ..

وجاء القرآن بعشرات النصوص التي تتعلق بالمستقبل ليس في حدود الحياة الدنيا وحدها وإنما في حدود الحياة الأخرى أيضاً .

وبشر الرسول (ص) بكثير من القضايا المستقبلية التي تتعلق بأهل بيته وبواقع الأمة من بعده، وبسلوك الحكام وفقهاء السوء وفتح الدنيا على المسلمين، وظهور الموبقات والفرق والخلافات^١.

وفي وسط هذا الكم من النصوص القرآنية والنبوية يأتي الرواية والفقهاء فينسبون للرسول التقصير والاهمال في أخطر القضايا التي يتعلق بها مستقبل الدين الخاتم ..

١ - انظر سورة الإسراء آية رقم ٧ وسورة الأحزاب آية رقم ٦٤ ، ٦٨ . وسورة سباء آية رقم ٣١ ، ٣٣ ، ٣٣ . وسورة النصر، وسورة الصاف آية رقم ٩، وسورة الانفطار وسورة الانشقاق.

٢ - انظر كتاب الفتنة في البخاري ومسلم وكتب السنن الأخرى.

ينسبون إليه تقصيره في جمع القرآن وترتيبه وتركته مهملاً متفرقاً في صدور الناس هذا يحمل سورة وهذا يحمل آية وهذا يحمل كلاماً ينسبه للقرآن ..
وينسبون إليه إهماله وصيحة أمته ووضع الخطوط العريضة التي تحفظ الدعوة
بعد وفاته ..

والسبب المباشر في نسبة هذا الإهمال للنبي (ص) يعود إلى أن الخوض في هاتين القضيتين يصطدم اصطداماً مباشراً بالوضع الذي ساد بعد وفاة الرسول خاصة الوضع السائد زمن تدوين الروايات وجمعها ..

إن الخوض في هاتين القضيتين سوف يفتح الباب للطرح المناوى للوضع السائد ألا وهو طرح أهل البيت (ع) الذي ينادي به الشيعة والذي يقول بالوصية لعلي وأبنائه ويقول بأن القرآن كان بحوزة أهل البيت مجموعاً ومرتبًا وأن الرسول لم يهمل أمر القرآن والوصية ..

إهمال القرآن

يروى عن زيد بن ثابت أن أبي بكر استدعاه أثناء حرب اليمامة . فإذا عمر عنده، قال أبو بكر: إن عمر أثاني فقال إن القتل استحر يوم اليمامة بقراء القرآن وإنني أخشى أن يستحر القتل بالقراء بالمواطن فيذهب كثير من القرآن وإنني أرى أن تأمر بجمع القرآن، قلت لعمر: كيف تفعل شيئاً لم يفعله رسول الله (ص)، قال عمر: هذا والله خير، فلم يزل عمر يراجعني حتى شرح الله صدرني لذلك ورأيت في ذلك الذي رأى عمر، وإنك رجل شاب - أي زيد - عاقل لا نتهكم وقد كنت تكتب الوحي لرسول الله فتتبع القرآن فأجمعه، قال زيد: فوالله لو كانوا كلفوني نقل جبل من الجبال ما كان أثقل على مما أمرني به من جمع القرآن قلت: كيف تفعلون شيئاً لم يفعله رسول الله، قال: هو والله خير، فلم يزل أبو بكر يراجعني حتى شرح الله صدرني للذى شرح له صدر أبي بكر وعمر،

فتبعـت القرآن أجمعـه من العـسب واللـخاف وصـدور الرـجال حتـى وجدـت آخر سـورة التـوبـة مع أبي خـزيمـة الأنـصارـي لم أجـدـها مع أحدـ غـيرـه، فـكـانـتـ الصـحـائـفـ عندـ أبي بـكرـ حتـىـ توفـاهـ اللهـ، ثمـ عندـ عمرـ حـيـاتهـ، ثمـ عندـ حـفـصـةـ بـنـتـ عـمـرـ^١.

قالـ ابنـ حـجرـ : المرـادـ بالـجـمـعـ هـنـاـ جـمـعـ مـخـصـوصـ وـهـ جـمـعـ مـتـفـرـقـةـ فـيـ صـحـفـ ثـمـ جـمـعـ تـلـكـ الصـحـفـ فـيـ مـصـحـفـ وـاحـدـ مـرـتـبـ السـورـ^٢.

وقـالـ الـخطـابـيـ وـغـيرـهـ : يـحـتمـلـ أـنـ يـكـونـ (صـ)ـ إـنـمـاـ لـمـ يـجـمـعـ الـقـرـآنـ فـيـ المـصـحـفـ لـمـ كـانـ يـتـرـقـبـهـ مـنـ وـرـودـ نـاسـخـ لـعـضـ أـحـكـامـهـ أـوـ تـلـاوـتـهـ فـلـمـ اـنـقـضـيـ نـزـولـهـ بـوـفـاتـهـ أـللـهـ أـللـهـ الـخـلـفـاءـ الـراـشـدـينـ بـذـلـكـ وـفـاءـ لـوـعـدـهـ الصـادـقـ بـضـمـانـ حـفـظـهـ عـلـىـ هـذـهـ الـأـمـةـ^٣.

ومـجمـلـ ماـ ذـكـرـهـ الـفـقـهـاءـ حـوـلـ قـيـامـ أـبـيـ بـكـرـ بـجـمـعـ الـقـرـآنـ لـاـ يـخـرـجـ عـنـ كـوـنـهـ يـدـورـ فـيـ حـدـودـ الشـنـاءـ تـارـةـ وـالـتـبـرـيرـ تـارـةـ أـخـرىـ ..

وـتـعدـ هـذـهـ الـرـوـاـيـةـ المـذـكـورـةـ عـالـيـاـ هيـ الـرـوـاـيـةـ الـوـحـيدـةـ حـوـلـ هـذـاـ الحـدـثـ الـخـطـيرـ . فـمـنـ ثـمـ سـوـفـ نـكـنـيـ بـهـاـ فـيـ هـذـاـ الـبـابـ وـهـيـ عـلـىـ كـلـ حـالـ تـعـتـرـ شـافـيـةـ وـكـافـيـةـ لـلـقـاءـ الضـوءـ عـلـىـ هـذـاـ الحـدـثـ وـإـبـادـهـ الـمـلـاـحظـاتـ عـلـىـ تـلـكـ الـمـلـاـحظـاتـ

التالية:

الملاحظة الأولى : لماذا كلف أبو بكر زيداً وحده بهذا الأمر الخطير .. ؟
إن مثل هذا الموقف يشير وكان زيد هو كاتب الوحي الوحيد أو هو على الأقل المتفوق على كتاب الوحي الآخرين، فهل هذا صحيح .. ?

1 - البخاري كتاب فضائل القرآن.

2 - فتح الباري ٩ / ٨ وما بعدها.

3 - المرجع السابق ، وتأمل هذا التبرير الواه . أنظر لنا كتاب دفاع عن القرآن ، والخدمة.

لترك الروايات تجib على ذلك ..

يروى عن الرسول (ص) قوله : " خذوا القرآن من أربعة : من عبد الله بن مسعود وسالم ومعاذ وأبي بن كعب " ^١.

ومن الواضح أن هؤلاء الأربعة ليس فيهم زيد بن ثابت ..

ويروى عن ابن مسعود قوله : " والله لقد علم أصحاب رسول الله (ص) أني من أعلمهم بكتاب الله وما أنا بخیرهم " ^٢.

ويروى عنه أيضاً قوله : " والله الذي لا إله غيره ما أنزلت سورة من كتاب الله إلا أنا أعلم أين نزلت . ولا نزلت آية من كتاب الله إلا أنا أعلم فيمن نزلت " ^٣.

والسؤال الذي يطرح نفسه هنا هو : لماذا لم يستعن أبو بكر بعد الله بن مسعود ، وهل كان أبو بكر وعمر لا يعرفان أمر الرسول بأخذ القرآن من هؤلاء الأربعة .. ؟

الملحوظة الثانية : إذا كان القراء يموتون في حرب اليمامة ، فهل الحفاظ وكتبة الوحي ماتوا أيضاً .. ؟

والإجابة تتضح من خلال الروايات السابقة أن حرب اليمامة لم يكن بها أحد من كتاب الوحي أو حفظة القرآن ، وإنما كان بها سالم مولى أبي حذيفة وهو الوحيد الذي قتل فيها ..

الملحوظة الثالثة : إن أمر الجمع لو كان مصيرياً كما يصور عمر ما رفضه أبو بكر بداية وجادله فيه وما جادلهم فيه زيد أيضاً حين أوكلوا له مهمة الجمع ..

1 - البخاري كتاب فضل القرآن.

2 - المرجع السابق.

3 - المرجع السابق ، نفس هذا النص ورد على لسان علي بن أبي طالب.

4 - انظر فتح الباري ج ٩

ومثل هذه الشبهة هي التي دفعت بعض الفقهاء إلى القول بأن ما فعله أبو بكر هذا هو من باب الاجتهاد في أمر تركه الرسول فهو لا يدل على وجوب ولا تحرير^١.

قال الباقلاني : كان الذي فعله أبو بكر من ذلك فرض كفاية بدلالة قوله(ص) : " لا تكتبوا عني شيئاً غير القرآن ". مع قوله تعالى: ﴿ إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ ﴾ قوله ﴿ إِنَّ هَذَا لِفِي الصُّحْفِ الْأُولَى ﴾ قوله ﴿ رَسُولٌ مِّنَ اللَّهِ يَتْلُو صُحْفًا مُّطَهَّرًا ﴾ فكل أمر رجع لإحصائه وحفظه فهو واجب على الكفاية وكل ذلك من النصيحة لله ورسوله وكتابه وأئمة المسلمين وعامتهم . وقد فهم عمر أن ترك النبي جمعه لا دلالة فيه على المنع ورجع إليه أبو بكر لما رأى وجه الإصابة في ذلك وأنه ليس في المنقول ولا المعقول ما ينافيه وما يتربّ من ترك جمعه من ضياع بعضه ثم تابعهما زيد بن ثابت وسائر الصحابة على تصويب ذلك^٢.

ويظهر لنا من كلام ابن الباقلاني أنه يلتزم نهج التبرير لموقف أبي بكر، ويحاول توفيق هذا الموقف مع النصوص القرآنية الصريحة، والتي تؤكد أن أمر الجمع والبيان والترتيب هي مهمة الوحي، ويقوم بتنفيذها الرسول واعترافه أن عملية جمع القرآن من قبل أبي بكر هي فرض كفاية كما أشار إلى مثل ذلك ابن حجر يعني أن هذه العملية لم تكن ضرورية وكان يمكن تركها، وفي هذا اعتراف صريح أن القرآن موجود ومجموع.

الملاحظة الرابعة : لماذا لم يقم أبو بكر وعمر بهذه المهمة .. ؟

هل أنهم لم يحفظوا شيئاً من القرآن .. ؟

إن المكانة التي يضع فيها الرواية والفقهاء أبا بكر وعمر كانت توجب ألا يستعينا بأحد في هذا الأمر، فهما كما تصور الروايات وزيرا الرسول وجناحاه

1 - المرجع السابق.

2 - المرجع السابق.

٢٤٢ دفاع عن الرسول ضد الفقهاء والمحدثين

وأقرب الناس إليه وخير صحابته، وقد كان القرآن يتنزل موافقاً لرأي عمر كما تصور الروايات على ما سوف نبين فيما بعد، فما داما في هذه المكانة فأين القرآن الذي ورثاه عن الرسول .. ؟

إننا في مواجهة رواية جمع القرآن بين أمرين :

إما أن نكذب الرواية وننفيها من أساسها ..

وإما أن نقر ونعرف بجهل أبي بكر وعمر وعدم ارتباطهما بالقرآن وبالتالي التشكيك في قدرهما ومكانتهما من الرسول (ص) وهذا من شأنه أن يشكك في القرآن الذي جمعوه ..

وتبني أي من الموقفين يضع الرواية والفقهاء في مازق حرج ..

الملاحظة الخامسة : أن زيد أيضاً لم يتجه إلى أيٍّ من كتاب الوحي المعروفين أثناء قيامه بعملية الجمع وهذا يشير إلى أنه وجه من قبل أبي بكر وعمر إلى أشخاص بعينهم، حتى أنه لم يجد آخر التوبة إلا عند أبي خزيمة الأنباري مع وجود أبي مسعود وأبي بن كعب وعلي بن أبي طالب ..

ومثل هذا الموقف يشكك في عملية الجمع كم أشرنا، ويكشف لنا أن

المسألة لها أهداف أخرى لصالح الخليفتين ..

وهذا الموقف من جهة أخرى يشكك في القرآن ذاته إذ كيف يعقل أن

خزيمة هو الوحيد الذي عنده آخر التوبة دون غيره ؟

وهو يشكك في الرسول أيضاً ويؤكد إهماله وتقديره في إبلاغ آيات الله للناس وتوزيعه نصوص القرآن على هواه، وكان هواه مع خزيمة فخصه بهذه الآية.

وَلَوْ قَدْرِ لَخْزِيمَةِ أَنْ يَمُوتَ لِصَاعِتِ الْآيَةِ مَعَهُ وَبِالْتَّالِي كَأَنَّهَا مَا نَزَّلَتْ، وَمُثْلُ هَذَا لَا يَعْقُلُ وَهُوَ يَدْعُونَا إِلَى الشُّكِّ فِي رِوَايَةِ الْجَمْعِ لَا الشُّكُّ فِي الْقُرْآنِ أَوْ فِي الرَّسُولِ (ص) ..

الملاحظة السادسة : أَنْ مَا تَمَ جَمْعُهُ وَضَعَ عَنْدَ أَبِي بَكْرٍ ثُمَّ عَنْدَ عُمَرَ ثُمَّ عَنْ حَفْصَةَ بْنَتِ عُمَرٍ . وَهَذَا يُشَيرُ إِلَى أَمْرَيْنِ :

الْأَوَّلُ : إِنَّ هَذَا الْجَمْعَ خَاصٌ بِأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَلَيْسَ لِلْمُسْلِمِينَ ..

الثَّانِي : إِنَّ أَبَا بَكْرَ وَعُمَرَ تَرَاجَعاً عَنْ هَذَا الْأَمْرِ وَقَرَرُوا الاحْتِفَاظَ بِمَا جَمَعَا ..

الملاحظة السابعة : إِنْ تَرَكَ الْقُرْآنَ مُفْرَقاً فِي صُدُورِ الرِّجَالِ وَعَلَى الْعَسْبِ وَاللَّخَافِ وَغَيْرِ ذَلِكِ يَعْنِي اتِّهَامَ مُباشِراً لِلرَّسُولِ (ص) بِالتَّقْصِيرِ وَالْإِهْمَالِ، إِذَا نَرَكَ مَهْمَةَ الْجَمْعِ لِلرِّجَالِ فِيهِ مَسَاسٌ بِالْقُرْآنِ وَيَفْتَحُ الْبَابَ لِلشُّكِّ فِي نَصْوَصِهِ، كَمَا يَفْتَحُ الْبَابَ لِتَحْرِيفِهِ ..

وَلَمَّا كَانَ الرَّسُولُ هُوَ خَاتَمُ الرُّسُلِ وَلَنْ يَأْتِي رَسُولٌ مِّنْ بَعْدِهِ يَصْحِحُ عَقَائِدَ النَّاسِ وَيَتَصَدِّي لِتَحْرِيفِ الْكِتَابِ - وَهُوَ مَا كَانَ يَحْدُثُ فِي الْأُمَمِ السَّابِقَةِ - كَانَ لَا بُدَّ وَأَنْ تَكُونَ عَمَلِيَّةُ الْجَمْعِ وَالتَّدْوِينِ تَامَّةً وَكَامِلَةً تَحْتَ إِشْرَافِ الرَّسُولِ فِي حَيَاتِهِ وَقَبْلِ مَمَاتِهِ، وَهُوَ مَا تَؤَكِّدُهُ الرِّوَايَاتُ الَّتِي عَرَضْنَا لِبَعْضِهَا وَالَّتِي سَوْفَ نَعْرِضُهَا فِيمَا بَعْدِ ..

يَقُولُ أَبْنَى حَبْرٌ : وَإِذَا تَأْمَلَ الْمَنْصُوفَ مَا فَعَلَهُ أَبُو بَكْرٍ مِّنْ ذَلِكَ جَزْمٌ بِأَنَّهُ يَعْدُ فِي فَضَائِلِهِ وَيَنْوُهُ بِعَظِيمٍ مِّنْ قَبْطَتِهِ لِثَبُوتِ قَوْلِهِ (ص) : " مِنْ سَنَةِ حَسَنَةٍ فَلَهُ أَجْرُهَا وَأَجْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا " . فَمَا جَمَعَ الْقُرْآنَ أَحَدٌ بَعْدِهِ إِلَّا وَكَانَ لَهُ مُثْلُ أَجْرِهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَقَدْ كَانَ لِأَبِي بَكْرٍ مِّنَ الْاعْتِنَاءِ بِقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ مَا اخْتَارَ مَعَهُ جَوَارِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَقَدْ أَعْلَمَ اللَّهُ تَعَالَى فِي الْقُرْآنِ بِأَنَّهُ مَجْمُوعٌ فِي الصَّحْفِ فِي قَوْلِهِ : ﴿يَتْلُوا صُحْفًا مُّطَهَّرَةً﴾ وَكَانَ الْقُرْآنُ مَكْتُوبًا فِي الصَّحْفِ لَكِنْ كَانَتْ مُفْرَقاً

٤٤ دفاع عن الرسول ضد الفقهاء والمحدثين

فجمعها أبو بكر في مكان واحد ثم كانت محفوظة إلى أن أمر عثمان بالنسخ منها فنسخ منها عدة مصاحف وأرسل بها إلى الأمصار^١.

وكلام ابن حجر هذا الذي يدافع به عن أبي بكر، ويحاول أن يوجد له منقبة وفضيلة بفعله هذا الذي من أبرز نتائجه التشكيك في القرآن واتهام الرسول بالاهمال، يعد صورة من صور التبرير الذي هو نهج الفقهاء على الدوام . إلا أن ابن حجر لم يجربنا كيف عاش المسلمون بدون القرآن الذي ظل محفوظاً حتى نسخه عثمان ؟

إهمال الوصية

وفيما يتعلق بوصية الرسول يروى القوم على لسان عائشة قولها حين سئلت : هل كان عليٌّ وصيًّا - أي للرسول -؟

قالت : متى أوصى إليه ؟ وقد كنت مسنده إلى صدري أو حجري فدعا بالطست ، فلقد اخترت في حجري مما شعرت أنه قد مات ، فمتى أوصى إليه^٢ .

ويروى : سئل عبد الله بن أبي أوفى : هل كان النبي (ص) أوصى ؟ قال : لا ..

فقلت : أي السائل - : كيف كتب على الناس وصية أو أمر بالوصية ؟

قال : أوصى بكتاب الله .^٣

ويروى عن عائشة قولها : ما ترک رسول الله دیناراً ولا درهماً ولا شاة ولا بعيرة ولا أوصى بشيء .^٤

ويروى أن الإمام علي سئل : هل خصمكم رسول الله (ص) بشيء ؟

فقال : كتاب الله وهذه الصحيفة .

١ - فتح الباري ج ٩ / ١٠

٢ - مسلم والبخاري كتاب الوصية.

٣ - المراجعين السابقين.

٤ - مسلم كتاب الوصية.

فقيل وما في هذه الصحفة ؟

قال : العقل وفكاك الأسير ولا يقتل مسلم بكافر^١ .

وفي رواية أخرى : ما عُهِدَ إلى رسول الله (ص) شيءٌ خاصٌ من دون الناس^٢ ..

ومثل هذه الروايات الهدف منها هو ضرب فكرة الوصية لعلي بن أبي طالب، أو بصورة أخرى نفي وجود وصية للرسول (ص) خاصة بمستقبل الدعوة والإمامية من بعده ..

وهذا موقف طبيعي من قوم يدعون أن الرسول مات وترك القرآن في مهب الريح معرض للضياع والنسيان، فإذا كان هذا موقفهم من كتاب الله الذي يعني وجوده وجود الدين وضياعه ضياع الدين، فكيف يكون موقفهم فيما هو أدنى من ذلك .. ؟

يقول الفقهاء : قولها - أي عائشة - وما شعرت أنه مات فمتى أوصى إليه، الظاهر أنهم ذكروا عندها أنه - أي الرسول - أوصى له - أي لعلي - بالخلافة في مرض موته، فلذلك ساغ لها إنكار ذلك واستندت إلى ملازمتها له في مرض موته إلى أن مات في حجرها، فلا يرد ما قيل إن هذا لا يمنع الوصية قبل ذلك، ولا يقتضي أنه مات فجأة بحيث لم يتمكن من الإيصاء، ولا يتصور ذلك لأنـه(ص) علم قرب أجله قبل المرض ثم مرض أيامـاً فلم يوص لأحد لا في تلك الأيام ولا قبلها، ولو وقع الإيصاء لادعاه الموصى له، ولم يدع ذلك عليّ لنفسه ولا بعد أن ولـيـ الخلافـة، ولا ذـكرـهـ أحدـ منـ الصـحـابـةـ يومـ السـقـيفـةـ^٣ .

1 - البخاري ، كتاب العلم.

2 - مسلم كتاب الأضاحي ومسند أحمد ج ١١٨ / ١

3 - مسلم هامش كتاب الوصية.

وعن رواية ابن أوفى يقولون : السؤال وقع عما اشتهر بين الجهال من الوصية إلى أحد، أو فهم السؤال عن الوصية في الأموال فلذلك ساغ نفيها لا أنه أراد نفي الوصية مطلقاً، لأنه أثبت بعد ذلك أنه أوصى بكتاب الله أى بدينه أو به وبنحوه ليشمل السنة^١.

ويقولون عن الرواية الثالثة : قولها - أى عائشة - ولا أوصى بشئ أى في المال لعدم تركه مالاً وإن أوصى بالكتاب والسنة، ولا أوصى لأحد بالخلافة فإنه مقصودها بالانكار^٢.

وقال النووي عن الرواية الرابعة والخامسة : فيه إيطال ما زعم الرافضة - الشيعة - من الوصية لعلي وغير ذلك من اختراعاتهم^٣.
إلا أن ما يمكن الخروج به من مثل هذه الروايات أن فكرة الوصية كانت مشاعة بين الناس وقد كثرت من حولها التساؤلات، وإن هذه التساؤلات كانت تتركز حول علي ..

وباستعراض رواية عائشة التي تتحدث فيها عن موت الرسول في حجرها ومناقشتها على ضوء الروايات الأخرى التي تتحدث عن موت الرسول بين يدي علي يتبيّن لنا أن نفي عائشة للوصية محل شك^٤.

أما رواية أوصى بكتاب الله فهي تدين القوم وتشكك في طرحهم ومواففهم إذ أنها ثبتت أن الرسول وهو ما يعني وجود الكتاب كاملاً مجموعاً ومدوناً مما يتناقض مع ادعاءهم أن الرسول ترك القرآن غير مجموع وأن أبو بكر جمعه..

وهذا الاعتراف بوصية الرسول بالكتاب إنما هو محاولة للتهرّب من إلقاء الضوء على أهل البيت بزعمه على الذي أوصى به الرسول في حجة الوداع كما أشرنا إلى النصوص الخاصة بذلك سابقاً^٥.

1 - المرجع السابق.

2 - المرجع السابق.

3 - مسلم هامش باب تحريم الذبح لغير الله ، كتاب الأضاحي ، وقد وردت في هذا الباب عدة روايات حول هذه المسألة بصيغ مختلفة.

4 - أنظر باب الرواية بين الشك واليقين.

5 - أنظر الباب السابق ذكره.

كذلك قول عائشة ما ترك رسول الله . هو قول صادر عنها كرد فعل للصدام الذي وقع بين الإمام علي وفاطمة وبين أبي بكر بخصوص الإمامة وميراث الرسول..

وعائشة خصم علي وأهل البيت فمن ثم فإن الرواية والفقهاء يتلقفون أقوالها تلفف الكرة كي يدعموا بها موقفهم في مواجهة خط الإمام علي وأهل البيت المناوئ للخط السائد الذي يتحالفون معه وينصرونه برواياتهم وأقوالهم ..

ونفس النتيجة نصل إليها باستعراض رواية علي وهي إدانة القوم واتهامهم بالتضليل وطمس الحقائق ، فكون أن الإمام يسأل هذا السؤال هل خصمكم رسول الله بشئ من دون الآخرين يعني أن في الأمر شئ يتعلق به دون الناس، وكونه يشير إلى الكتاب فهذا يعني أن القرآن موجود ومجموع وبحوزته هو وكونه يشير إلى الصحفة فهذا يعني أنه قد كتب شيئاً عن الرسول (ص) غير القرآن ..

وإذا كان الرواية والفقهاء يعترفون أن هناك من كان يدون أحاديث رسول الله في حياته مثل عبد الله بن عمرو بن العاص^١.

ويعرفون أن الرسول أوصى بالكتاب والسنّة على الرغم من اعترافهم بعدم تدوينهما في زمن الرسول، فإن هذا أكله يشير إلى أن الكتابة كانت مألفة في عهد الرسول .

وما دامت الكتابة مألفة في الرسائل والأحاديث أفلًا تكون مألفة في الوحي ..؟

وماذا كانت وظيفة كتاب الوحي إذن..؟

١ - تأمل شهادة أبي هريرة لعبد الله بن عمرو بأنه كان يكتب الحديث عن الرسول وهو لا يكتب في البخاري كتاب العلم وانظر شرح البخاري لابن حجر ج ١

هل كان الرسول يترك كل كاتب منهم يكتب ما يسمع منه من آيات في وقت ما، وحدث ما، ويترك الآخر يكتب عنه آيات أخرى دون أن يوجه هؤلاء الكتاب إلى تجميع وترتيب ما كتبوا..؟
وإذا كان قد ترك ذلك في بداية حركة الوحي فهل يتركه حين قرب أجله..؟

إن القوم أرادوا بنسبة هذه الرواية للإمام علي أن يضربوا فكرة الوصية المتعلقة به على لسانه حتى يقطعوا دابر الشك في نفوس المسلمين..
إلا أن التأمل في الرواية يصل إلى نتيجة عكسية تشكيك في أطروحة القوم وفي رواياتهم ..

تناقض الروايات

والمتأمل في كم الروايات المنسوبة للرسول المتعلقة بالقرآن والوصية يتبين له أن القوم في حرج بالغ، ففي الوقت الذي يتداولون فيه الروايات التي تنفي جمع القرآن وجود الوصية، يتداولون أيضاً كم من الروايات تدحض هذا الادعاء وتؤكد جمع القرآن في زمان النبي وجود الوصية ..
ومن هذه الروايات :

يروى أن ابن عباس سئل : أترك النبي من شيء؟

فأجاب : ما ترك إلا ما بين الدفتين .

وسئل محمد بن الحنيفة نفس السؤال فأجاب : ما ترك إلا ما بين الدفتين^١.

ويروى عن الرسول (ص) قوله : " خيركم من تعلم القرآن وعلمه " ^٢.

ويروى عنه (ص) : " تعاهدوا القرآن " ^٣.

1 - البخاري كتاب فضل القرآن.

2 - المرجع السابق.

3 - المرجع السابق.

ويروى أن عائشة جاءها رجل فقال : أريني مصحفك ، فأخرجت له المصحف فأملت عليه السورة ، أي التي يريد^١ .

ويروى عن الرسول (ص) قوله : " إن جبريل يعارضني بالقرآن كل سنة وأنه عارضني العام مرتين ولا أراه إلا حضر أجلي " ^٢ .

ويروى : جمع القرآن على عهد النبي (ص) أربعة كلهم من الأنصار : أبي بن كعب ومعاذ بن جبل وزيد بن ثابت وأبو زيد ^٣ .

ويروى عنه (ص) : " منقرأ آيتين من آخر سورة البقرة في ليلة كفته " ^٤ .

ويروى أن رجلاً كان يقرأ سورة الكهف وإلى جانبه حسان مربوط . فتغشته سحابة . فلما أصبح أتى النبي (ص) فذكر ذلك له . فقال : " تلك السكينة " ^٥ .

قال ابن حجر معلقاً على الرواية الأولى : قوله ما بين الدفتين أي ما في المصحف وليس المراد أنه ترك القرآن مجموعاً بين الدفتين لأن ذلك يخالف ما تقدم من جمع أبي بكر ثم عثمان ^٦ .

والمتأمل في كلام ابن حجر هذا يرى مدى تحكم عبادة الرجال في نفوس هؤلاء ، فهو قد عمل على إخضاع النص الصريح لموقف أبي بكر ، والمفترض أن يكون العكس من ذلك أي يخضع أبو بكر للنص ..

١ - المرجع السابق.

٢ - المرجع السابق.

٣ - المرجع السابق.

٤ - المرجع السابق.

٥ - المرجع السابق.

٦ - فتح الباري ج

إن المسلم إذا ما خير بين نص صريح وبين موقف من مواقف الصحابة فإنه يجب أن يختار النص لأنه هو الأساس، أما الموقف فهو شيء طارئ يرتبط بصاحبه ..

ولقد ضرب لنا الرواية والفقهاء مثلاً صارخاً في عبادة الرجال بميلهم إلى موقف أبي بكر وعمر وعثمان على حساب النصوص الصريحة التي تؤكد وجود القرآن وجمعه في حياة الرسول (ص) ..

وكان من نتيجة هذا الموقف أن حط من قدر الرسول ووضع القرآن في دائرة الشك ..

يروى : سألنا أصحاب رسول الله (ص) : كيف تحزبون القرآن ، قالوا نحزبه ثلاثة سور وخمس سور وسبعين سور وتسعة سور إحدى عشرة وثلاث عشرة وحزب المفصل من ق حتى نختم^١ .

قال ابن حجر : فهذا يدل على أن ترتيب السور على ما هو في المصحف الآن كان في عهد النبي (ص)^٢ .

وهذا التصريح من ابن حجر أمام تلك الرواية الصريحة التي ذكرناها إنما هو تصريح تشويه للحيرة والخلل ، فالرواية تدل على أن ترتيب القرآن كان موضع اهتمام الصحابة وهذا الاهتمام ينبع من اهتمام الرسول بلا شك ولا يعقل أن يكون هناك ترتيب ولا يكون هناك جمجم ..

إلا أن ابن حجر أراد أن يطوق الرواية باعترافه أن الترتيب كان موجوداً على عهد الرسول على ما هو في المصحف الحالي أي مصحف عثمان ، أي أنه اعترف بالترتيب ولم يعترض بالجمع بل ربط الجمع بعثمان ، وكأنه بهذا يشير إلى أن ما فعله عثمان بالمصاحف هو عمل مشروع وأن مصحفه هو مصحف الرسول فهو قد جمعه على ترتيب الرسول ..

١ - رواه أحمد وأبو داود ، وانظر فتح الباري ج ٩

٢ - فتح الباري.

وهذا كلام مردود بالروايات والواقع، فعثمان ليس من كتبه الوحي وحين تصدى لأمر القرآن تصدى له عن طريق السلطة أي لم يكن هذا الموقف موجوداً ويتناه قبل أن يتولى الحكم، كما أن هذا الموقف لم يكن محل إجماع الصحابة ..

يروى أن عثمان أرسل إلى حفصة أن أرسلي إلينا بالصحف نسخها في المصاحف ثم نردها إليك، فأرسلت بها حفصة إلى عثمان فأمر زيد بن ثابت وعبد الله بن الزبير وسعيد بن العاص وعبد الرحمن بن الحارث ابن هشام فنسخوها في المصاحف، حتى إذا نسخوا الصحف في المصاحف رد عثمان الصحف إلى حفصة، وأرسل إلى كل أفق بمصحف مما نسخوا، وأمر بما سواه من القرآن في كل صحيفة أو مصحف أن يحرق .

وقال زيد بن ثابت : فقدت آية من الأحزاب حين نسخنا المصحف قد كنت أسمع رسول الله (ص) يقرأ بها، فالتمسناها فوجدناها مع خزيمة ابن ثابت الأننصاري ﴿مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهُ عَلَيْهِ﴾ [الأحزاب: ٢٣] فألحقناها في سورتها في المصحف^١.

ويروى أن عثمان سئل عن عدم كتابة باسم الله الرحمن الرحيم في أول سورة التوبة، فأجاب أن قصتها شبيهة بالأنفال فظننت أنها منها فقبض رسول الله ولم يبين لنا أنها منها^٢.

ونخرج من هاتين الروايتين بما يلي :
أولاً : إن المصحف الذي نسخه عثمان هو مصحف حفصة الذي جمعه أبو بكر.

1 - البخاري كتاب فضل القرآن.

2 - فتح الباري ج ٩

ثانياً : إن عثمان أوكل بنسخ المصحف إلى زيد بن ثابت وهو نفسه الذي
أوكل إليه أبو بكر جمع القرآن ..

ثالثاً : إن الثلاثة الآخرين المساعدين لزيد ليسوا من كتاب الوحي .

رابعاً : إنه فقدت من النسخ آية الأحزاب ولم يجدوها إلا عند واحد فقط
وهو نفس ما حدث في الجمع الأول ..

خامساً : إن ما كان بحوزة حفصة هو صحف فقط وهذا ينافي ما ذكر من
أن الجمع كان على أشياء متفرقة مثل العسب والألواح واللخاف، فهل نسخت
حفصة المصحف الذي بحوزتها، أم هو تخبط الرواة ؟

سادساً : إن عثمان يجهل آيات القرآن وتاريخه حيث إن الروايات تثبت
أن الرسول لم يكن يعلم ختم السورة حتى تنزل باسم الله الرحمن الرحيم وكان
من علامة ابتداء السورة نزول البسملة^١.

سابعاً : إن حال عثمان كحال أبي بكر وعمر من أنهم جميعاً تصدوا لمسألة
لا خبرة لهم فيها وأوكلواها إلى آخرين ..

ثامناً : إن أمر عثمان بإحراق المصاحف دون مصطفه يدل دلالة قاطعة
على أن هناك مصاحف موجودة كاملة ومتداولة بين الصحابة من عهد الرسول
وعهد أبي بكر وعمر، وأن عثمان لم يلجم لأي من هذه المصاحف بل لجأ
لمصحف حفصة المخزون^٢.

1 - المرجع السابق.

2 - كان هناك مصحف للأمام علي، ومصحف لأبي بن كعب ومصحف لابن عباس ومصحف لابن مسعود، وهذه المصاحف كانت مشهورة، أنظر كتب تاريخ القرآن . مثل تاريخ القرآن للزنجناني، ومثله لعبد الصبور شاهين، وانظر الاتقان في علوم القرآن للسيوطى ومقدمات كتب التفسير.

تاسعاً : إن الصحابة ثاروا على قرار حرقه المصاحف وعلى رأسهم كتاب الوحي بقيادة ابن مسعود . وأدى هذا الأمر إلى إشعال نار الثورة على عثمان والتي أدت إلى مصرعه^١ .

عاشرأً : إن عثمان يتهم الرسول (ص) بالاهمال والتقصير حين يذكر أنه قبض ولم يبين للناس أمر سورة التوبة ..

ومن هذا كله يتبيّن لنا أن ما فعله عثمان بالمصاحف هو امتداد لما فعله أبو بكر، وأن الهدف من الجمع الأول هو الهدف من النسخ الثاني، إنها مسألة خاصة بحكم الخلفاء الثلاثة وشريعتهم ..

يرى ابن مسعود قال : يا معاشر المسلمين أعزل عن نسخ كتابة المصاحف ويتولاها رجل والله لقد أسلمت وإنه لفبي صلب رجل كافر يريد زيد بن ثابت .

ويروى عنه قوله : لقد أخذت منْ في (فَم) رسول الله (ص) سبعين سورة وإن زيد بن ثابت لصبي من الصبيان^٢ .

ويقول ابن حجر : لما أمر بالمصاحف أن تغير ساء ذلك عبد الله بن مسعود فقال من استطاع أن يغل - يخفى - مصحفه فليفعل^٣ .

ويروى عن ابن مسعود قوله تعالى : ﴿ وَمَنْ يَغْلِلْ يَأْتِ بِمَا غَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ﴾ [آل عمران: ١٦١] غلو مصاحفكم وكيف تأمروني أن أقرأ على قراءة زيد بن ثابت وقد قرأت من في (فَم) رسول الله^٤ .

1 - انظر كتب التاريخ، وقد سمي عثمان حراق المصاحف، وانظر لنا كتاب السيف والسياسة وكتاب الخدعة.

2 - فتح الباري ج ٩ ، والرواية الأولى للترمذى والثانية لأبي داود.

3 - المرجع السابق.

4 - المرجع السابق.

ويروى عن ابن مسعود أيضاً : والله لا أدفعه - يعني مصحفه - لعثمان -
أقراني رسول الله^١.

ومثل هذه الروايات تشير إلى الصدام الذي وقع بين عثمان وبين الصحابة
بسبب المصاحف، وقد تمكّن عثمان من إخضاع المدينة بينما الكوفة تغلي
بزعامة ابن مسعود وغيره من الصحابة^٢.

وما استعرضنا من الروايات ونصوص الفقهاء إنما يؤكّد لنا أن مصحف أبي
بكر ومصحف عثمان كلاهما لم يكونا محل إجماع المسلمين آنذاك، وإن عمل
أبي بكر وعثمان لا يخرج عن كونه صورة من صور التعدي على كتاب الله
وإخضاعه للوضع السائد..

وكان هذا العمل على حساب الرسول ، ويصطدم بنصوص القرآن
الصريحة..

مثل قوله تعالى ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الْذِكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ .
وقوله ﴿لَا تُحَرِّكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ﴾ * إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ * فَإِذَا قَرَأْنَاهُ
فَاتَّبَعْ قُرْآنَهُ * ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُ﴾ [القيامة : ١٦ - ١٩] ..

نَهْضَةٌ تَرْجِمَةٌ

نصوص الوصية
Translation Movement

أما النصوص التي تؤكّد وجود الوصية فمنها :

يروى عن الرسول (ص) قوله : " ما حق امرئ له شيء يوصي فيه بيته ليترين
إلا ووصيته مكتوبة عنده " ^٣ ..

1 - انظر البخاري كتاب فضل القرآن ، وشرحه لابن حجر.

2 - انظر المراجع التاريخية التي ترصد فترة عثمان ، مثل الطبرى ومرجع الذهب والكامـل ، وانظر لنا
الخدعة . والسيف والسياسة.

3 - مسلم والبخاري كتاب الوصية.

ويروى عن ابن عباس أنه قال : يوم الخميس، وما يوم الخميس، ثم بكى حتى خضب دموعه الحصباء، فقال : اشتد برسول الله (ص) وجعه يوم الخميس، فقال : "أئتوني بكتاب أكتب لكم كتاباً لن تضلوا بعده أبداً" ، فتذارعوا ولا ينبعي عند نبيٍّ تنازعٌ، فقالوا : هجر رسول الله .

قال (ص) : "دعوني فالذى أنا فيه خير مما تدعونني إليه" .^١

وفي رواية أخرى قال معارضو كتابة الوصية : إن رسول الله (ص) قد غلبه الوجع وعندكم القرآن، حسبنا كتاب الله، فاختلف أهل البيت واختصموا، فمنهم من يقول : قربوا يكتب لكم كتاباً لا تضلوا بعده، ومنهم من يقول غير ذلك فلما اكثروا اللغو والاختلاف قال رسول الله : "قوموا" ..

قال ابن عباس : إن الرزية كل الرزية ما حال بين رسول الله وبين أن يكتب لهم ذلك الكتاب لاختلافهم لغطتهم.^٢

قال الفقهاء : أئتوني أمر وكان حق المأمور أن يبادر للامتنال، لكن ظهر لعمر مع طائفة أنه ليس على الوجوب وأنه من باب الإرشاد إلى الأصلاح فكرهوا أن يكلفوه من ذلك ما يشق عليه في تلك الحالة مع استحضارهم قول الله تعالى ﴿مَا فَرَطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ﴾ وقوله ﴿تَبْيَانًا لِكُلِّ شَيْءٍ﴾^٣.

وقال الخطابي : إنما ذهب عمر إلى أنه لو نص بما يزيل الخلاف لبطلت فضيلة الاجتهاد وعدم العلماء^٤.

١ - مسلم كتاب الوصية والبخاري كتاب الجهاد.

٢ - مسلم كتاب الوصية والبخاري كتاب المغازى .

٣ - فتح الباري ج ٨

٤ - المرجع السابق.

وقال ابن الجوزي : وإنما خاف عمر أن يكون ما يكتبه - الرسول - في حالة غلبة المرض فيجد بذلك المنافقون سبيلا إلى الطعن في ذلك المكتوب^١.

وقال ابن حجر : قول ابن عباس الرزية كل الرزية ما حال بين الرسول وبين كتابه، ليس الأمر في الواقع على ما يقتضيه هذا الظاهر، وإنما تعين حمله على غير الظاهر لأن عبد الله بن عبد الله بن عباس راوي الحديث تابعي من الطبقية الثانية لم يدرك القصة في وقتها لأنه ولد بعد النبي بمدة طويلة ثم سمع من ابن عباس بعد ذلك بمدة أخرى^٢.

وقال عياض : معنى كلمة الهجر التي ذكرها عمر - أفحش يقال هجر الرجل إذا هذى . وأهجر إذا أفحش^٣.

ويعلق ابن حجر على وصف النبي (ص) بالهجر بقوله : وقوع ذلك عن النبي مستحيل لأنه معصوم في صحته ومرضه لقوله تعالى ﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهُوَى﴾^٤.

وقال التوسي وغيرة : قوله قد غالب عليه الوجع أي فيشق عليه إملاء الكتاب ظهر لعمر أن الأمر ليس للوجوب، ودل أمره لهم بالقيام من عنده على أن أمره بالإتيان بالآلة الكتابة كان على الاختيار، ولهذا عاش (ص) بعد ذلك أيامًا ولم يعاود أمرهم بذلك ولو كان واجبًا لم يتركه لاختلافهم لأنه لم يترك التبليغ لمخالفة من خالفه، وقد كان الصحابة يراجعونه في بعض الأمور ما لم يجزم بالأمر، كما راجعوه يوم الحديبية في الخلاف، وفي كتاب الصلح بينه وبين قريش فإذا اعتم امثلاً، وقد عدا هنا من مواقفات عمر، واختلف في المراد بالكتاب فقيل كان أراد أن يكتب كتاباً ينص فيه على الأحكام ليرفع الخلاف، وقيل بل أراد أن ينص على أسماء الخلفاء حتى لا يقع بينهم الاختلاف^٥.

1 - المرجع السابق.

2 - المرجع السابق.

3 - المرجع السابق

4 - المرجع السابق

5 - مسلم هامش بباب ترك الوصية ، كتاب الوصية.

وقولنا في هذا كله هو ما يلي :

أولاً : إن الرواية الأولى تنص على وجوب الوصية وعدم جواز أن يبيت المرء دون أن يكتب وصيته، فإذا كانت الوصية واجبة في الأموال فهي أكثر وجوبا في أمور الدين ومستقبل الدعوة الخاتمة ..

وإذا كان الرسول (ص) يقول بهذا، فهو يؤكّد أن الوصية كانت موضع اهتمامه في الأموال وغيرها من أمور الدين والدنيا ..

والفقهاء بالطبع لم يركزوا على هذه الرواية التي حصروها في شؤون المال والميراث ولم يحاولوا التأكيد على أهمية الوصية من خلالها ..

أما الرواية الثانية الخاصة بكتابه كتاب يعصم الأمة من الضلال والردة والانحراف بعد الرسول، فهي رواية ذات دلالات خطيرة وصريحة تتعلق بوصية الرسول، فمن ثم نرى الفقهاء وقد أحاطوا بها من كل جانب محاولين تمييعها تارة، وتأويلها على غير المراد تارة، وتبرير موقف الجهة الرافضة للوصية بزعمها عمر تارة أخرى، وهو ما يبدو بوضوح من خلال نصوصهم التي عرضناها..

ثانياً : إن استعراض الرواية الثانية الخاصة بكتابه الوصية يكشف لنا ما يلي : أن الرسول أراد كتابة وصية تعصم الأمة من الضلال بعلمه وهو في مرض الموت وهذا يعني أن هذه الوصية ذات دلالات مستقبلية وسياسية فاصلة ومصيرية ..

وأن الصحابة انقسموا في مواجهة طلب الرسول إلى قسمين :

قسم مؤيد لكتابه الوصية ..

وقسم معارض لها ..

القسم الأول يتزعمه علي والأنصار ..

والقسم الثاني يتزعمه عمر والمهاجرين ..

وهذا القسم هو الذي رفع شعار حسبنا كتاب الله، وفي هذا إشارة إلى وجود القرآن كاملاً ومجموعاً، ومن جهة أخرى هو محاولة للتغطية على الوصية والتقليل من شأنها ..

ورفع هذا الشعار في مواجهة الرسول فيه تجاوز لحد الأدب معه ومساس بشخصه الكريم، إذ أن الرسول هو الذي أنزل عليه الكتاب فليس من اللائق أن ينبه إليه .

إن الاتجاه المعارض لجأ إلى الطعن في شخص الرسول كمحاولة لإثارة الاتجاه الآخر وجذبه نحو الصدام معه دفاعاً عن الرسول لا عن الوصية، مما أدى بالرسول إلى حسم الموقف ووقف الصدام بين الطرفين بدلًا من الاصرار على كتابة الوصية، وهو ما حدث عندما قرر الرسول طرد الجميع من غرفته ..

ثالثاً : إن الفقهاء دافعوا دفاعاً مستميتاً عن عمر مبررين موقفه بمبررات واهية وساذجة فيها استخفاف بالعقل، وذلك بدلًا من أن يدافعوا عن الرسول وعن النص ..

رابعاً : إن الفقهاء أنزلوا عمر منزلة المجتهد بموقفه هذا الذي تجاوز فيه حد الأدب مع الرسول واتهمه بالتخريف والهذيان..

خامساً : إن الفقهاء لم ينفوا وجود الوصية وكونها وصية مصرية تتعلق بمستقبل الدين والإماماة من بعد الرسول ..

ونحن لا نريد هنا أن نخوض في موقف عمر ودراوشه وأبعاده فذلك ليس مجاله، وإنما المجال هنا يتركز في إبراز دور الرواية والفقهاء في تشويه الرسول، والحط من قدره ومكانته العالية والمساس بدوره ورسالته^١.

الفقهاء والوصية

ولقد أشرنا سابقاً إلى الروايات التي تشير إلى وصية الرسول (ص) بأهل البيت في حجة الوداع والتي تؤكد تأكيداً قاطعاً لهم المقصودون بالوصية، وإن

1 - انظر دور عمر في كتابنا السيف والسياسة وكتابنا الخدعة

كانت رواية الكتاب لم ينفع عنها كتابة الوصية، فإن الرسول قد بينها وحددها في أكثر من موضع، ولعل هذا هو ما جعله لا يكتبها حين وقع الصدام أمامه بسببها لكونها بينة واضحة، ولعله يكون قد كتبها وتم التعطيم عليها من قبل الحكام والفقهاء، كما تم التعطيم على الكثير من النصوص الهامة ..
وعندما يقول الرسول (ص) في حجة الوداع : " أذركم الله في أهل بيتي ..
أليست هذه وصية .. ؟

وعندما يقول : " أيها الناس إنما أنا بشر يوشك أن يأتي رسول ربى فأجيب وأنا تارك فيكم ثقلين أولهما كتاب الله .. وأهل بيتي " .. أليست هذه وصية .. ؟
وعندما يقول : " من كنت مولاه فعليه مولاه . اللهم وال من والاه وعاد من عاداه " ^١ .

أليست هذه وصية .. ؟

وعندما يقول : " لا يزال أمر الناس ماضيا ما ولهم اثنا عشر رجلاً " ^٢ .

وفي رواية : " اثنا عشر خليفة " ^٣ .

وفي رواية : " لا يزال الإسلام عزيزا إلى اثنى عشر خليفة " ^٤ ..
إلا أن هذه الروايات المحرجة التي أفلتت من الرواة لم تفلت من الفقهاء الذين وجهوا دفتها بعيداً عن أهل البيت بتمييع مفهوم أهل البيت تارة، وتأويل الرواية لخدم الحكام تارة والطعن في صحتها وسندتها تارة أخرى ..

1 - رواه أحمد والترمذى والهيثمى فى مجمع الزوائد ، ورجاله ثقات ، وقال عنه السيوطي حديث متواتر.

2 - مسلم ، كتاب الإمارة.

3 - المرجع السابق.

4 - المرجع السابق.

وهم قد مروا على روایات حجة الوداع مرور الكرام دون أن يلقوا الضوء على مدلولاتها، إذ أن تبني مدلولات مثل هذه الروایات يصطدم بالوضع السائد الذي يستمدون وجودهم منه ..

وهذا ما يبدو بوضوح من الروایة الأخيرة التي يبشر فيها الرسول باثنى عشر خليفة، فهم قد طبقو هذه الروایة على الحكام ..

يقول الفقهاء : تردد العلماء في المعنى المراد بهذا - أي بالاثني عشر - فقالوا يتحمل أن يكون المراد بالاثني عشر خليفة مستحقي الخلافة من أئمة العدل، ويتحمل أن يكون المراد اجتماعهم في زمن واحد يفترق الناس عليهم فتبعد كل طائفة واحداً منهم، ويتحمل أن يكون المراد بالاثني عشر الذين يكون معهم إعزاز الخلافة وسياسة إمارة الإسلام واجتماع الناس كلهم على كل واحد منهم^١ .

وينقل صدر الدين الحنفي : الاثنا عشر : الخلفاء الراشدون الأربع، ومعاوية وابنه يزيد، وعبد الملك بن مروان وأولاده الأربع وبنهم عمر بن عبد العزيز ثم أخذ الأمر في الانحلال^٢.

وقال السيوطي : الاثنا عشر الخلفاء الأربع والحسن ومعاوية وابن الزبير وعمر بن عبد العزيز وهؤلاء ثمانية . ويتحمل أن يضم إليهم المهتمي من العباسيين لأنه فيهم كعمر بن عبد العزيز في لبني أمية، وكذلك الظاهر لما أوثيقه من العدل . وبقي الاثنان المنتظران أحدهما المهتمي لأنه من آل بيت محمد(ص)^٣ ..

1 - مسلم هامش كتاب الإمارة.

2 - شرح العقيدة الطحاوية.

3 - تاريخ الخلفاء المقدمة.

وقال ابن الجوزي : قد أطلت البحث في معنى هذا الحديث وطلبت مظانه وسألت عنه فلم أقع على المقصود به لأن ألفاظه مختلفة ولا أشك أن التخليط فيه من الرواية، ثم وقع لي فيه شيء وجدت الخطابي بعد ذلك قد أشار إليه ثم وجدت كلاما لأبي الحسين بن المنادي وكلاما لغيره^١.

وقال آخر : يحتمل في معنى هذا الحديث أن يكون هذا بعد المهدى الذى يخرج في آخر الزمان فقد وجدت في كتاب دانيال إذا مات المهدى ملك بعده خمسة رجال من ولد السبط الأكبر ثم خمسة من ولد السبط الأصغر ثم يوصي آخرهم بالخلافة لرجل من ولد السبط الأكبر ثم يملك بعده ولده فيتم بذلك اثنا عشر ملكاً كل واحد منهم إمام مهدى^٢.

وقال القاضي عياض : لعل المراد بالاثني عشر في هذه الأحاديث وما شابهها أنهم يكونون في مدة عز الخلافة، وقوة الإسلام واستقامة أمره والاجتماع على من يقوم بالخلافة، وقد وجد هذا فيمن اجتمع عليه الناس إلى أن اضطرب أمر بني أمية ووقيعت بينهم الفتنة^٣.

ويروى عن كعب الأحبار قوله : يكون اثنا عشر مهدياً ثم ينزل روح الله فيقتل الدجال^٤.

وقيل : إن المراد وجود اثنى عشر خليفة في جميع مدن الإسلام إلى يوم القيمة، يعملون بالحق وإن لم تتوالى أيامهم^٥.

١ - انظر كشف المشكل وفتح الباري ج ١٣

٢ - فتح الباري.

٣ - تاريخ الخلفاء المقدمة وانظر فتح الباري.

٤ - فتح الباري ج ١٣

٥ - المرجع السابق.

ويقول ابن حجر : .. والذى وقع أن الناس اجتمعوا على أبي بكر ثم عمر ثم عثمان ثم علي إلى أن وقع أمر الحكمين في صفين فسمى معاوية يومئذ بالخلافة، ثم اجتمع الناس على معاوية عند صلح الحسن ثم اجتمعوا على ولده يزيد ولم ينتظم للحسين أمر بل قتل قبل ذلك، ثم لما مات يزيد وقع الخلاف إلى أن اجتمعوا على عبد الملك بن مروان بعد قتل ابن الزبير، ثم اجتمعوا على أولاده الأربعة الوليد ثم سليمان ثم يزيد، ثم هشام وتخلل بين سليمان ويزيد عمر بن عبد العزيز فهؤلاء سبعة بعد الخلفاء الراشدين، والثاني عشر هو الوليد بن يزيد بن عبد الملك اجتمع الناس عليه لما مات عممه هشام فولي نحو أربع سنين، ثم قاموا عليه فقتلواه وانتشرت الفتنة وتغيرت الأحوال من بعده يومئذ ولم يتفق أن يجتمع الناس على خليفة بعد ذلك^١.

ومن الواضح أن الفقهاء تخطوا في تحديد الأئمة الاثني عشر الذين أوصى بهم الرسول وبشر بهم في عدة روايات، وهذا الخطأ يعود سببه إلى في كونهم أخضعوا النص للسياسة، وسيروه في طريق الحكم الذين غلبوا على الأمة بالسيف، من أبي بكر حتى آخر حكامبني أمية الذين حصرروا الروايات في دائرة لهم، وأهملوا بني العباس الذين جمعت الروايات في عصرهم ونمموا وترعرعوا في ظلائهم^٢.

ولم يحدث في تاريخ المسلمين أن اجتمعوا على حاكم من الحكم كما يدعى الفقهاء الذين يريدون إيهام المسلمين بأن اغتصاب السلطة بالقوة والاستقرار في الحكم يعني موافقة وإجماعا عليهم ..

1 - المرجع السابق.

2 - نستثنى من هؤلاء الإمام علي فهو الحاكم الوحيد الذي جاء باختيار الناس ورضاهما وإن لم يتم الإجماع عليه.

وهل يقبل أن يبشر الرسول بأمثال هؤلاء الحكماء مثل معاوية وولده يزيد وأبناء مروان الذين يشهد التاريخ بفسادهم وإجرامهم ويربط بهم عزة الإسلام، والظاهر أن الفقهاء يريدون أن يربطوا عزة الإسلام بحركة الغزو المسلح والذي قامت به جيوش هؤلاء الحكماء والتي كان نتيجتها سيادة دولهم على المشرق والمغرب على أساس أن هذه السيادة هي سيادة الإسلام.

لقد أغفل الفقهاء تماماً أهل البيت تحت ضغط السياسة وتوجهوا بأبصارهم نحو الحكماء ..

أهملوا الإمام علي، وأهملوا الإمام الحسن، وأهملوا الإمام الحسين، وأهملوا زين العابدين، وأهملوا محمد الباقر، وأهملوا جعفر الصادق، وأهملوا موسى الكاظم، وأهملوا علي الرضا، وأهملوا محمد الجواد، وأهملوا علي الهادي، وأهملوا الحسن العسكري، وأهملوا المهدي المنتظر ..

أهملوا هؤلاء واهتموا بالحكام ..

إن المتبع لتاريخ هؤلاء الاثني عشر سوف يتبين له أنهم هم المقصودون بوصية الرسول، وهم ورثة علمه وحججه على الناس وقد تم التعنيف عليهم وعلى سيرتهم في كتب التاريخ من قبل الرواية والفقهاء والحكام ، وكان نتيجة هذا التعنيف أن نشأت الأجيال المسلمة لا تعرف عنهم شيئاً، خاصة بعد أن سلطت

الأضواء على الأئمة الرائفين الذين حلوا محلهم^١


وكما حاول الرواية والفقهاء التعنيف على أئمة أهل البيت حاولوا أيضاً التعنيف على قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَ كُمْ تَطْهِيرًا﴾^٢ بأن صرفوا معناه على نساء النبي ..

١ - انظر مروج الذهب للمسعودي ، و تاريخ اليعقوبي ، والبداية والنهاية لابن كثير وطبقات ابن سعد ، ووفيات الأعيان لابن خلkan وكتب التراجم ، وانظر لنا موسوعة أهل البيت.

٢ - انظر كتب التفسير سورة الأحزاب، وانظر موسوعة أهل البيت.

٢٦٤ دفاع عن الرسول ضد الفقهاء والمحدثين

إن تخصيص أهل البيت بالتطهير من دون بقية فئات الأمة يعني أنهم الفئة المؤهلة لقيادة الأمة وحفظ الدين من بعد الرسول، فمهمة الحفظ والقيادة لا بد وأن تكون لفئة تحمل مواصفات النبي (ص) ..
وهذا دليل قاطع على كونهم هم الذين أوصى بهم الرسول ويدل على ذلك ربطهم بالكتاب .



نَهْضَتَهُ تَرْجِمَة
Translation Movement
.MS


الرسول الجاھل

الرسول يفر من الوحي ويفتی بلا علم

نَهَمْ وَيُصْحِحُ لَهُ عَمْرٌ.

Translation Movement
.INS





نہضت ترجمہ
Translation Movement
.MS

تكتظ كتب السنن بعشرات الروايات التي تصف الرسول (ص) بالجهل
وتشكك في قدراته على القيام بدوره كنبي مرسى ..
وكالعادة بارك الفقهاء هذه الروايات وقاموا بتبريرها وتأويلها دون أن يتبعوها
إلى خطورتها ومساسها بشخص الرسول ..
ولقد تمادى الفقهاء في موقفهم فباركوا روايات ترفع مقام عمر فوق مقام
الرسول، وتدخله مقام النبوة وتجعله مشاركاً للرسول في أمر الوحي.
وفي هذا الباب جمعنا الكثير من الروايات المتباشرة في كتب السنن والتي
تصلح كل رواية منها ليقوم عليها باباً خاصاً بها، لكننا أحقناها بالباب لقرب
 موضوعها من موضوعه وتجنبنا للإطالة وتيسيراً للقارئ ..
وبين الروايات المتعلقة بالرسول والروايات المتعلقة بعمر نقف في دهشة
وضجر من هؤلاء الفقهاء الذين هان عليهم رسولهم إلى هذا الحد ..

Translation Movement



الرسول والوحي

بدأ القوم بتجهيل الرسول (ص) مع أول خطوة خططاها على طريق البعثة
والرسالة في مكة ..

تروي عائشة أن الرسول (ص) كان يخلو بغار حراء يتبعده فيه الليالي ذوات
العدد، وأن الملك جاءه فقال أقرأ، قال : " ما أنا بقارئ " ، فأخذه فغطه حتى بلغ
منه الجهد ثم أرسله فقال : أقرأ، قال : " ما أنا بقارئ " ، فأخذه فغطه ثانية حتى بلغ

منه الجهد ثم أرسله فقال : أقرأ ، قال : " ما أنا بقارئ " ، فأخذه فغطه الثالثة ثم أرسله فقال : ﴿أَقْرَا بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ * خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ عَلَقَ * أَقْرَا وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ﴾ . فرجع بها الرسول يرجف فؤاده ودخل على خديجة قائلًا : " زملوني زملوني " ، فزملوه حتى ذهب منه الروع ، وأخبر خديجة بالخبر وقال : " لقد خشيت على نفسي " ، فأخذته خديجة على ورقة بن نوفل وكان على دين النصرانية ..

قال له ورقة : هذا الناموس الذي نزله الله على موسى ، ليتنى أكون حيا إذ يخرجك قومك .

قال الرسول : " أو مخرجني هم " ؟

قال : نعم لم يأت رجل قط بمثل ما جئت به إلا عودي^١ .

ونخرج من هذه الرواية بالنتائج التالية :

أولاً : أن هناك شك يحيط بربط هذه الرواية بعائشة، إذ أن حدث نزول الوحي على الرسول كان قبل ولادتها حسب الروايات التي تقول أنها ولدت في السنة الثانية أو الرابعة أو الخامسة ..

وحتى تثبت لنا صحة هذه الرواية فيجب على القوم أن يعترفوا أن عمر عائشة هو أكبر بكثير مما يذكرون، لكي يثبت لنا صحة معايشتها لهذا الحدث وهذا هو الأرجح وإلا تصبح هذه الرواية على كف عفريت ..

ثانياً : إن الرسول (ص) كان يتبع بغار حراء من قبلبعثة وهذه إشارة إلى كونه كان معدا لاستقبال الوحي، فمن ثم فإن ظهوره له لم يكن مفاجأة وبالتالي ليس هناك مبرر للخوف منه ..

ثالثاً : إن تبني مثل هذه الرؤية التي تنص على خوف الرسول وفرعه من جبريل إنما ينبع من عقيدة الرواة والفقهاء في كون الرسول غير معصوم قبل

1 - البخاري كتاب بدء الوحي ، ومسلم كتاب الإيمان.

البعثة فهذه الرؤية تجربة الرسول من خاصية الوعي والعلم بما يتعلّق بالوحى والرسالة قبل البعثة وهو ما تؤكّد النصوص التالية من الرواية ..

رابعاً : إن ما يدّعى هذا التصور هو تعبد الرسول الدائم في غار حراء وهو ما تؤكّد الرواية - قبل بعثته، فعلى أساس أي دين كان يتبع؟ ومن أين له العلم بهذا ..؟

خامساً : إن القوم يتداولون رواية تقول على لسان الرسول (ص) : "إنني لأعرف حبراً بمكة كان يسلم علي قبل أن أبعث إني لأعرفه الآن" .
وهذه الرواية تعطينا دلالة قاطعة أن الرسول كان في حفظ الله ورعايته من قبل أن يوحى إليه ..

سادساً : إن جبريل قام بتعذيب الرسول وإكرابه على القراءة، وهذا سلوك غير معقول من رسل الله سبحانه ولا يجوز نسبته لجبريل (ع) وهذا الموقف من جبريل يكشف لنا أن الرسول (ص) كان يقرأ ويكتب، وإنما فكيف يطلب منه القراءة وهو لا يجيدها..؟

سابعاً : إن ذهاب الرسول لورقة النصراني ليستفيته يشم منه رائحة الطعن والتشويه لشخص الرسول ودعوته، وكأنه يشير إلى وجود صلة بين ما جاء به الرسول وبين النصارى ..

ثامناً : إن الرسول لم يكن يعلم شيئاً عن أبعد الدعوة التي أوحى إليه بها ونتائجها المستقبلية، وإن ورقة هو الذي نبهه إلى هذا، وهو يقود إلى نفس النتيجة السابقة ..

ومن خلال هذا كله يمكننا الحكم ببطلان هذه الرواية وعدم صحتها للرسول (ص) فإن نسبتها له يعني اتهامه بالجهل، وهذا الاتهام يقودنا إلى الطعن

..... دفاع عن الرسول ضد الفقهاء والمحدين

في الرسالة، وبالتالي فنحن نضحي بالرواية وبالرجال الذين أكدوها في مقابل الحفاظ على الصورة السامية للرسول والذي هو يعد حفاظا على الدين الذي جاء

بـ ..

ويروى عن الرسول (ص) قوله : " بينما أنا أمشي إذ سمعت صوتاً من السماء فرفعت بصرى فإذا الملك الذي جاءني بحراً جالس على كرسي بين السماء والأرض فرعبت منه، فرجعت فقلت زملوني " ^١ .

وهذه الرواية تعد امتداداً للرواية السابقة التي تؤكد جهل الرسول بأمر الوحي والذعر منه والفرار من أمامه..

إلا أن الجديد في هذه الرواية هو ظهور جبريل أمام الرسول جالس على كرسي بين السماء والأرض وهو كلام لا معنى له ولا صلة له بالأمر وهو على ما يبدو من اختلاق خيال الراوي ..

فهل ظهر جبريل لمجرد إخافة الرسول فقط، أم جاء إليه بكلام الله..؟
وكيف سوف يوصل إليه هذا الكلام ما دام قد فر منه ..؟

ويروى عن الرسول (ص) قوله : " فرج عن سقف بيتي وأنا بمكة فنزل جبريل فرج عن صدرى ثم غسله بماء زمزم، ثم جاء بطست من ذهب ممتلىء حكمة وإيماناً فأفرغه في صدرى ثم أطبقه " ^٢ .

وفي رواية أخرى : " بينما أنا عند البيت بين النائم واليقظان بين رجلين، فأأتيت بطست من ذهب مليء حكمة وإيماناً، فشق صدرى من النحر إلى مراقب البطن ثم غسل البطن بماء زمزم . ثم مليء حكمة وإيماناً " ^٣ .

١ - مسلم كتاب الإيمان، والبخاري كتاب بدء الوحي .

٢ - البخاري كتاب الصلاة، ومسلم كتاب الإيمان.

٣ - البخاري كتاب بدء الخلق ومسلم كتاب الإيمان.

وَفِي رَوَايَةِ ثَالِثَةٍ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ (ص) أَتَاهُ جَبْرِيلُ وَهُوَ يَلْعَبُ مَعَ الْغَلْمَانَ، فَأَخْذَهُ فَصَرَعَ فَشَقَّ عَنْ قَلْبِهِ فَاسْتَخْرَجَ الْقَلْبُ فَاسْتَخْرَجَ مِنْهُ عُقْلَةً، قَالَ : هَذَا حَظٌ شَيْطَانٌ مِنْكَ، ثُمَّ غَسَلَهُ فِي طَسْتٍ مِنْ ذَهَبٍ بِمَاءِ زَمْزَمَ ثُمَّ لَأْمَهُ . ثُمَّ أَعَادَهُ فِي مَكَانِهِ^١ .

وَيَرَوْيُ : " أُوتِيتَ فَانْطَلَقُوا إِلَى زَمْزَمَ فَشَرَحَ عَنْ صَدْرِي ثُمَّ غَسَلَ بِمَاءِ زَمْزَمَ ثُمَّ أَنْزَلَتْ "^٢.

وَيُظَهِّرُ لَنَا مِنْ خَلَالِ هَذِهِ الرَّوَايَاتِ الْأَرْبَعَةِ التِّي تَدُورُ حَوْلَ حَدِيثِ مُحَمَّدٍ وَهُوَ شَقَ قَلْبَ الرَّسُولِ، أَنَّهَا رَوَايَاتٌ مُتَنَاقِضَةٌ وَتَضَرِّبُ بَعْضُهَا بَعْضًاً ..

فِي الرَّوَايَةِ الْأُولَى وَقَعَ الْحَدِيثُ فِي بَيْتِ الرَّسُولِ وَبَعْدَ الْبَعْثَةِ ..

وَفِي الرَّوَايَةِ الثَّانِيَةِ وَقَعَ الْحَدِيثُ فِي الْبَيْتِ الْحَرَامِ وَبَعْدَ الْبَعْثَةِ ..

وَفِي الرَّوَايَةِ الْثَالِثَةِ وَقَعَ الْحَدِيثُ فِي طَفُولَةِ الرَّسُولِ وَبِالْخَلَاءِ ..

وَفِي الرَّوَايَةِ الرَّابِعَةِ لَمْ يَتَحَدَّدِ الْمَكَانُ ..

وَهَذَا وَحْدَهُ كَافٌ لِلشُكُوكِ فِيهَا وَتَبَرِيرِ رَفْضِهَا ..

وَإِذَا قَدِرَ لَنَا التَّسْلِيمُ بِصَحِّهَا فَأَيِّ الرَّوَايَاتِ سُوفَ نَخْتَارُ.

وَعَلَى أَيِّ أَسَاسٍ سُوفَ يَتَمُّ هَذَا الْاخْتِيَارُ؟

أَمَا فِيمَا يَتَعَلَّقُ بِمَوْضِعِ الرَّوَايَةِ فَهُوَ أَمْرٌ مَنَافٌ لِلْعُقْلِ وَيَصْطَدُمُ بِعُصْمَةِ النَّبِيِّ الَّتِي هِيَ فِي الْأَسَاسِ مَسَأَلَةٌ مَعْنَوِيَّةٌ لَا مَادِيَّةٌ كَمَا تَحَاوَلُ تَأْكِيدُ ذَلِكَ الرَّوَايَاتُ ..

إِنَّ مَثَلَ هَذِهِ الرَّوَايَاتِ تَشَبَّهُ إِلَى حدٍ كَبِيرٍ تِلْكَ الرَّوَايَاتِ الْمُنْتَشَرَةِ فِي التُّورَاةِ وَالْإِنْجِيلِ حَوْلَ الْأَنْبِيَاءِ وَالْأَحْبَارِ وَالرَّهَبَانِ، وَمِنْ جَهَةِ أُخْرَى فَإِنَّ هَذِهِ الرَّوَايَاتِ

1 - مسلم كتاب الإيمان.

2 - المرجع السابق.

تحاول تأكيد فكرة جهل الرسول وافتقاده الرصيد العلمي قبل البعثة وحتى بعدها ..

وبدلاً من أن يعمل الفقهاء عقولهم في هذه الروايات والنظر في أمر قبولها قاموا بإخضاع النص القرآني لهذه الروايات، وذلك بتفسير قوله تعالى ﴿أَمْ نَشَرْحُ لَكَ صَدْرَكَ﴾ على ضوء هذه الروايات^١ ..

عمر والرسول

إن قمة تجھيل الرسول (ص) وامتهانه من قبل الرواۃ تتجلی لنا في تلك الروايات التي يتداولها القوم والتي يطلقون عليها موافقات عمر أي موافقته للوحي ..

يروى عن عبد الله بن عمر قال : قال أبيه : وافقت ربي في ثلث : في مقام إبراهيم . وفي الحجاب . وفي أسارى بدر^٢ .

وفي رواية أخرى : وافقت ربي في ثلث ، فقلت : يا رسول الله لو اتخذنا من مقام إبراهيم مصلى . فنزلت ﴿وَاتَّخَذُوا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى﴾ .
وآية الحجاب ، قلت : يا رسول الله : لو أمرت نساءك أن يتحجبن فإنه يكلمنهن البر والفاجر ، فنزلت آية الحجاب .

واجتمع نساء النبي (ص) في الغيرة عليه فقلت لهن عسى ربہ إن طلقکن أن یبدلہ أزواجاً خيراً منکن . فنزلت هذه الآية^٣ ..

1 - انظر تفسير ابن كثير والآلوي والخازن وغيرهم.

2 - مسلم . كتاب فضائل الصحابة.

3 - البخاري . كتاب الصلاة.

وَيَرَوْى عَنْ أَبْنَى عُمَرَ قَالَ : لَمَا تَوَفَّى عَبْدُ اللَّهِ بْنَ أَبْيَى بْنَ سَلْوَلَ جَاءَ ابْنَهُ عَبْدُ اللَّهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ (ص) فَسَأَلَهُ أَنْ يُعْطِيهِ قَمِيصَهُ أَنْ يَكْفُنَ فِيهِ أَبَاهُ، أَعْطَاهُ، ثُمَّ سَأَلَهُ أَنْ يَصْلِي عَلَيْهِ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ لِيَصْلِي عَلَيْهِ . فَقَامَ عُمَرُ فَأَخْذَ بِشُوبَ رَسُولِ اللَّهِ، فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَتَصْلِي عَلَيْهِ وَقَدْ نَهَاكَ اللَّهُ أَنْ تَصْلِي عَلَيْهِ..

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ: "إِنَّمَا خَيْرِنِي اللَّهُ فَقَالَ اسْتَغْفِرُ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرُ لَهُمْ إِنْ تَسْتَغْفِرُ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً وَسَازِيدٌ عَلَى سَبْعِينَ " .

قَالَ عُمَرَ : إِنَّهُ مُنَافِقٌ . فَصَلَّى عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : ﴿ وَلَا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِّنْهُمْ مَاتَ أَبْدًا وَلَا تَنْقُمْ عَلَى قَبْرِهِ ﴾^١ ..

قَالَ الْفَقِيَهُ : قَوْلُهُ وَافْقَتْ رَبِّي ، قَالَ الطَّبِيبُ مَا أَحْسَنَ هَذِهِ الْعَبَارَةِ وَمَا أَلْطَفَهَا حِيثُ رَاعَى الْأَدْبَرَ الْحَسَنَ وَلَمْ يَقُلْ وَافْقَنِي رَبِّي مَعَ أَنَّ الْآيَاتِ إِنَّمَا أَنْزَلَتْ مَوْافِقَةً لِرَأْيِهِ وَاجْتِهَادِهِ ، وَلَعِلَّهُ أَشَارَ بِقَوْلِهِ هَذَا أَنْ فَعْلَهُ حَادِثٌ لَا حَقٌّ وَقَضَاءُ رَبِّهِ قَدِيمٌ سَابِقٌ .

وَقَالَ أَبْنَى حَجْرَ الْعَسْقَلَانِيَّ : لَيْسَ فِي تَخْصِيصِ الْثَّلَاثَ مَا يَنْفِي الرِّيَادَةَ لِأَنَّهُ حَصَلَتْ لَهُ الْمَوْافِقَةُ فِي أَشْيَاءِ مِنْ مَشْهُورِهَا قَصْةُ أَسَارِي بَدْرٍ وَقَصْةُ الصَّلَاةِ عَلَى الْمُنَافِقِينَ وَأَكْثَرُ مَا وَفَقَنَا مِنْهَا بِالْتَّعْيِينِ خَمْسَةً عَشَرَ . قَالَ صَاحِبُ الْرِّيَاضِ : مِنْهَا تِسْعَةُ لَفْظِيَاتٍ وَأَرْبَعَةُ مَعْنَوِيَاتٍ وَاثْتَانٌ فِي التُّورِيَّةِ^٢ .

وَيَقُولُ : وَالْمَعْنَى وَافْقَنِي رَبِّي فَأَنْزَلَ الْقُرْآنَ عَلَيَّ وَفَقَقَ مَا رَأَيْتُ ، وَلَكِنْ لِرِعَايَةِ الْأَدْبَرِ أَسَندَ الْمَوْافِقَةَ إِلَى نَفْسِهِ^٣ .

وَقَالَ السَّيُوطِيُّ : قَدْ أَوْصَلَهَا بَعْضُهُمْ إِلَى أَكْثَرِ مِنْ عَشَرِينَ ، أَيِّ عَشَرِينَ موَافِقَةً ، وَنَقْلٌ عَنْ مجَاهِدٍ قَوْلُهُ : كَانَ عُمَرُ يَرِي الرَّأْيِ فَيَنْزَلُ بِهِ الْقُرْآنَ.

1 - مسلم كتاب الصحابة، والبخاري كتاب التفسير.

2 - مسلم، هامش باب فضل عمر.

3 - فتح الباري ج ٨

وعن ابن عمر قوله : ما قال الناس في شيء وقال فيه عمر إلا جاء القرآن
بنحو ما يقول عمر.

وفي تحريم الخمر قال عمر : اللهم بين لنا في الخمر بياناً شافياً فأنزل الله
تحريمها .

وفي نزول قوله تعالى: ﴿ وَلَقَدْ حَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنْ سُلَالَةِ مِنْ طِينٍ ﴾
قال عمر: فتبارك الله أحسن الخالقين، فنزلت ﴿ فَتَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ ﴾.
ونقل عن كعب الأحبار قوله : ويل لملك الأرض من ملك السماء ، فقال
عمر: إلا من حاسب نفسه . قال كعب : والذي نفسي بيده أنها لفي التوراة
لتبعتها، فخر عمر ساجداً .

ونقل أن بلاطًا كان يقول إذا أذن : أشهد أن لا إله إلا الله حي على الصلاة،
فقال عمر : قل في أثراها : أشهد أن محمداً رسول الله . فقال رسول الله (ص) : قل
كما قال عمر^١ .

ونقل الترمذى عن ابن عمر قوله : ما نزل بالناس أمر قط فقالوا فيه، وقال فيه
عمر إلا نزل القرآن فيه على نحو ما قال عمر^٢ .

ونقل ابن حجر الهيثمي لعمر سبع عشرة موافقة لكتاب والسنة والتوراة^٣ .
إن أدنى تفكير في هذه النصوص يقودنا إلى الحكم ببطلانها وضلال
معتنقيها، فإن تبني مثل هذه الروايات يحط من قدر الرسول ويشكك في دوره،
كما يشكك في الوحي ويدخله في دائرة العبث .

وإن تبني الفقهاء لمثل هذه الروايات يكشف لنا مدى حجم الجريمة
الشنعاء التي ارتكبواها في حق الرسول (ص)، وهو ما يتضح بجلاء عند مناقشة
هذه الروايات وتبيان نتائجها ومدلولاتها..

١ - تاريخ الخلفاء، ترجمة عمر، فصل موافقات عمر.

٢ - فتح الباري ج ١

٣ - الصواعق المحرقة في الرد على أهل البدع والزنادقة، فصل خلافة عمر.

وأول ما تؤكد هذه الروايات هو مشاركة عمر للرسول في أمر الوحي وهذا ضلال بعيد، وهو كفر لا محالة، إذ أن الرسول هو المختار من قبل الله تعالى وهو الملهم والمسدد فوق هذا هو مبلغ ومبين ولا يعلم الغيب ولا يتمناً إلا وفق ما يوحى إليه، هذه هي صورة الرسول كما يرسمها القرآن..

أما هذه الروايات فترسم لعمر صورة أخرى فوق صورة الرسول فهي تؤكد جهل الرسول وإهماله شؤون الدين وتبه عمر لذلك ثم موافقة الوحي ونزوله مناصراً للرأي عمر.

ألا يعني هذا مهانة للرسول وحط من قدره وتشكيك في رسالته؟

أليس هذا يصطدم بدور الرسول ومهمته ..؟

وثاني نتيجة تظهر لنا من خلال هذه الروايات هي تخبط الرواية وتناقضهم، فتارة ينسبون لعمر ثلث موافقات هي ما يتعلق بمقام إبراهيم وما يتعلق بالحجاب وما يتعلق بأساري بدر ..

وتارة ينسبون إليه ما يتعلق بطلاق نسوة النبي بدلًا مما يتعلق بأساري بدر، وينسبون إليه قصة الصلاة على زعيم المنافقين، وغير هذه الموافقات الأربع هي محل خلاف بين المحدثين والفقهاء، وإن جماعهم هو على هذه الأربع لكونها رويت في البخاري ومسلم، أما بقية الموافقات فرويَت في كتب السنن الأخرى التي أجاز القوم الخوض في رواياتها.

وقد حكم السيوطي وأبن حجر الهيثمي بضعف رواية موافقة عمر للأذان، التي تنسب إليه إضافة محمد رسول الله في الأذان، ومع ذلك استدلا بها واعتمدا عليها في البرهنة على موافقاته^١.

وإذا كان الفقهاء يشككون في مثل هذه الروايات التي تسند إلى عمر هذه الموافقات فكيف لهم أن يسندوا إليه موافقته للتوراة..؟

1 - انظر تاريخ الخلفاء والصوات المحرقة.

هل يعني هذا أن التوراة مصدرٌ موثوقٌ عندهم .. ؟

أم أن الرواية من الإسرائيليات .. ؟

وما الذي يجعل عمر يخر ساجداً لله لما وجد قوله موافقاً لنص التوراة ؟

هل التوراة محل صدق لديه..؟

أم لم تعد موافقاته للقرآن تكفيه .. ؟

والرواية لم يتحفونا برواية تثبت لنا سجود عمر لله حين نزل القرآن موافقاً

لرأيه، فقط أتحفونا بسجوده لموافقة التوراة له .. .

فأي عقل يتحمل هذا الهراء .. ؟

وليتتأمل القارئ قول عمر للرسول (ص) : " لو أمرت نساءك أن يتحججن فإنه

يكلمهن البر والفاجر .. ؟

هل هذه لغة يخاطب بها الرسول ؟

ألا يعني هذا الكلام مساساً ببيت النبي ونساءه .. ؟

لترك الروايات تتحدث .. .

يروى عن عائشة قولها : إن أزواج النبي (ص) كن يخرجن بالليل إذا تبرزن

إلى المناصح وهو صعيد أبيح، وكان عمر يقول لرسول الله : أحجب نساءك فلم

ي肯 رسول الله يفعل، فخرجت سودة بنت زمعة زوج النبي ليلة من الليالي عشاء

و كانت امرأة طويلة، فناداها عمر ألا فقد عرفناك يا سودة، حرصاً على أن ينزل

الحجاب، قالت عائشة : فأنزل الله الحجاب^١.

وفي رواية أخرى : والله ما تخفين علينا فانظري كيف تخرجين، فرجعت

سودة وأخبرت النبي بقول عمر^٢.

1 - مسلم ، كتاب الإسلام.

2 - المرجع السابق.

قال ابن حجر : والحاصل أن عمر وقع في قلبه نفرة من اطلاع الأجانب على الحريم النبوي حتى صرخ بقوله له (ص) أَحْجَبْ نِسَاءَكَ ؟ وأَكَدْ ذَلِكَ إِلَى أَنْ نَزَّلَتْ آيَةُ الْحِجَابِ^١ .

وقال القسطلاني : فيه - أي في هذه الرواية - منقبة عظيمة ظاهرة لعمر، وفيه تنبية أهل الفضل والكمار على مصالحهم ونصائحهم وتكرار ذلك^٢ .
ومن خلال هذه الرواية وأقوال الفقهاء حولها يتضح لنا مدى مهانة الرسول
في نظر القوم، وبدأً وكأن عمر أعلم من الرسول..

إن الرواية كمضمون ليست في صالح عمر كما أنها لا تشير إلى نزول آية الحجاب موافقة ل موقفه، فسلوكيه كما تشير الرواية يتجاوز حدود الأدب مع نساء النبي، فهو يتعرض طريقةً ليلًا و يؤذيهن بلسانه، ويهددهن مما يبرهن على أن موقفه لا ينم عن علم أووعي بقدر ما يبرهن عن سلوك غير متحضر ..

والرواية من جانب آخر تحط من قدر الرسول وتصور عمر كموجه له يذكر، بإهماله نساءه وترك الحبل لهن على الغارب، بينما الرسول لا يعبأ بتصحه، وجاء الفقهاء بتأويلاً لهم و تبريراتهم ليؤكدوا هنا السلوك المشين من قبل عمر، ويؤكدوا مهانة الرسول وجهله وإهماله، وتفوق عمر عليه الذي لاحظ نظرات الأجانب لنساء النبي ورصد حركاتهن من قبلهم، فنفر قلبه من ذلك بينما الرسول لم يحرك ساكناً.

فهل بعد هذا كله يصح أن يقال إن هذا السلوك من قبل عمر يعد منقبة عظيمة له .. ؟

١ - فتح الباري ج ٨

٢ - مسلم، كتاب السلام . باب إباحة الخروج للنساء.

وأن يستنبط من هذا السلوك منهج لدعوة الكبار وأهل الفضل ونصحهم..؟
أما موافقة عمر لمسألة الصلاة على عبد الله بن أبي بن سلول فهي تقودنا إلى
نتائج أدهى وأمر وأهم ما نخرج به من هذه القصة هو زيادة اليقين ببطلان مثل
تلك الروايات ..

إن روایة صلاة الرسول (ص) على ابن سلول و موقف عمر تتطبق بالوضع
فهي تصرح بالنهي عن الصلاة على المنافقين على لسان عمر من قبل أن ينزل
نص التحرير ..

فمن أين علم عمر بأمر النهي ..؟

هل كان عمر يعلم الغيب، أم هو على اتصال بالوحى..؟؟؟^١

وهذه النتيجة في ذاتها كافية لضرب الرواية بل روايات موافقات عمر، بل
عمر ذاته، فالدخول في تفاصيلها ينسفه نسفاً، إذ أن جذبه الرسول من ثوبه هذه
وحدها طامة كبيرة، ومجادلته الرسول أشد نكالاً، هذا بخصوص عمر..

أما بخصوص الرسول فالرواية توكل جهله بأحكام الدين وإصراره على هذا
الجهل وتحايشه على النص القرآني كي يستغفر للمنافقين، فهل هناك جريمة
ترتكب في حق الرسول أكثر من هذه..؟

وإذا كان القرآن ينص على قوله تعالى : ﴿... وَلَا تُصلِّ عَلَى أَحَدٍ مِّنْهُمْ مَاتَ أَبِداً وَلَا تَنْقُمْ عَلَى قَبِرِهِ﴾ [التوبه: ٨٤].

فهل يحق للرسول أن يخالف القرآن؟

والإجابة بالطبع: لا، لكن القوم عكسوا الآية .

فبدلاً من أن يؤكدوا أنها نزلت لتحذر الرسول من الصلاة على المنافقين
وتنهاه عن ذلك، قالوا إنها نزلت موافقة لرأي عمر ضد الرسول المصرّ على
الصلاحة ومخالفة النص ..

1 - قال القرطبي : لعل ذلك وقع في خاطر عمر فيكون من قبيل الالهام ، أنظر فتح الباري ج ٨.

دفاع عن الرسول ضد الفقهاء والمحاذين ٢٧٩

إن الفقهاء ي يريدون التأكيد على أن الرسول (ص) خالف القرآن وتجاوز حدود النص، وأن النابه عمر تصدى له..

وأن الوحي ناصر عمر ضد الرسول، فأي ضلال بعد هذا ..

وكان أجرد بالفقهاء أن يقولوا إن النص القرآني نزل قبل أن يقوم الرسول بأي خطوة عملية تجاه المتوفى ابن سلول وذلك من باب الدفاع عن الرسول، لكنها عبادة الرجال..

وقد نقل ابن حجر العسقلاني كلاماً للباقلاني والجويني برفض رواية صلاة الرسول على ابن سلول و موقف عمر^١.

مصائب أخرى

وينسب الرواة إلى الرسول (ص) الكثير من الأمور المشينة في مجالات الحياة المختلفة والتي لا تتركز حول قضية الجهل وحدها وإنما تشمل قضايا أخرى محصلتها النهاية الحط من قدر الرسول والتشكيك في شخصه وقدراته .. ومن هذه الروايات : عن عائشة قالت : جاءت سهلة بنت سهيل إلى

النبي (ص) فقالت يا رسول الله : إني أرى في وجه أبي حذيفة من دخول سالم . فقال النبي : " ارضعيه تحرمي عليه ويده الذي في نفس أبي حذيفة " . قالت :

كيف أرضعه وهو رجل كبير ؟
فتبسم الرسول وقال : " قد علمت أنه رجل كبير " .^٢

وعنها قالت : كان رسول الله (ص) مضطجعاً في بيته كاشفاً عن فخذيه أو ساقيه فاستأذن أبو بكر فأذن له وهو على تلك الحال، فتحدث ثم استأذن عمر فأذن له وهو كذلك فتحدث، ثم استأذن عثمان فجلس رسول الله وسوى ثيابه، فتحدث فلما خرج قالت عائشة، دخل أبو بكر فلم تهتئ له ولم تبالغ، ثم دخل

1 - المرجع السابق.

2 - مسلم . كتاب الرضاع ، باب رضاعة الكبير.

٢٨٠ دفاع عن الرسول ضد الفقهاء والمحدثين

عمر فلم تهتش له ولم تباله، ثم دخل عثمان فجلست وسويت ثيابك، فقال : ألا
أستحي من رجل تستحي منه الملائكة^١.

ويروى أن حيراً من أحبار اليهود جاء إلى الرسول (ص) فقال : يا محمد . إننا
نجد أن الله يجعل السموات على إصبع والأرضين على إصبع والشجر على إصبع
والماء والشري على إصبع، وسائر الخلائق على إصبع، فيقول : أنا الملك . فضحك
النبي حتى بدت نواجذه تصدقا لقول الحير^٢.

ويروى : سئل رسول الله (ص) عن أطفال المشركين من يموت منهم
صغيراً؟

فقال : " الله أعلم بما كانوا عاملين " ^٣.

ويروى أن الرسول (ص) لقي زيد بن عمرو بن نفيل قبل أن ينزل عليه
الوحى فقدم رسول الله سفرة فيها لحم، فأبى أن يأكل، ثم قال : إنني لا آكل مما
تذبحون على أنصابكم ولا آكل إلا مما ذكر اسم الله عليه^٤.

ويروى : أقيمت الصلاة وعدلت الصفواف قياما فخرج إلينا رسول الله (ص)
فلما قام في مصلاه ذكر أنه جنب، فقال : " مكانكم " ، ثم رجع فاغتسل ثم رجع
إلينا ورأسه يقطر فكبّر فصلينا معه^٥.

ويروى عن عائشة قالت : دخل على رسول الله (ص) رجالان فكلماه بشيء
لا أدرى ما هو ؟ فأغضباه . فلعنهمما وسبهما^٦.

1 - مسلم . كتاب فضائل الصحابة ، باب فضائل عثمان ..

2 - مسلم كتاب صفات المنافقين ، والبخاري كتاب التفسير.

3 - مسلم كتاب القدر.

4 - البخاري كتاب الذبائح.

5 - مسلم كتاب الصلاة، والبخاري كتاب الغسل.

6 - مسلم كتاب البر والصلة.

وَيَرَوْى عَنِ الرَّسُولِ قَوْلَهُ : " إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ وَإِنِّي اشْتَرطْتُ عَلَى رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ أَيْ عَبْدٍ مِّنَ الْمُسْلِمِينَ سَبَبَتْهُ أَوْ شَتَمَتْهُ أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ لَهُ زَكَاةً وَخَيْرٌ " ^١ .
وَفِي رَوَايَةِ أُخْرَى : " أَيْمَانًا مُؤْمِنًا آذِيَتُهُ أَوْ سَبَبَتْهُ أَوْ جَلَدَتُهُ " ^٢ .

وَيَرَوْى عَنْ عَائِشَةَ : أَنَّ النَّبِيَّ (ص) مَرَ بِقَوْمٍ يَلْقَاهُنَّ . فَقَالَ : " لَوْلَمْ تَفْعَلُوْا لَصَحْ " فَخَرَجَ شِيشَأً فَمَرَ بِهِمْ . فَقَالَ : مَا لَنْخَلْكُمْ ، قَالُوا : قَلْتُ كَذَّا وَكَذَّا . قَالَ : أَنْتُمْ أَعْلَمُ بِأَمْرِ دُنْيَاكُمْ ^٣ .

وَفِي رَوَايَةِ أُخْرَى : مَرَ رَسُولُ اللَّهِ (ص) بِقَوْمٍ عَلَى رَؤُوسِ النَّخْلِ . فَقَالَ : " مَا يَصْنَعُ هُؤُلَاءِ " ^٤ ؟

فَقَالُوا يَلْقَاهُنَّ يَجْعَلُونَ الذَّكْرَ فِي الْأَنْثَى فِيلْقَحْ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ : " مَا أَظَنْتُ يَعْنِي ذَلِكَ شَيْئًا " . فَأَخْبَرَ بِذَلِكَ فَتَرَكُوهُ ، فَنَفَضَتْ (أَيْ فَسَدَتْ) فَأَخْبَرَ الرَّسُولَ بِذَلِكَ ..

فَقَالَ : " إِنَّمَا ظَنَنتُ طَنَنًا فَلَا تَؤَاخِذُونِي بِالظَّنِّ وَلَكِنْ إِذَا حَدَثْتُكُمْ عَنِ اللَّهِ شَيْئًا فَخَذُوا بِهِ فَإِنِّي لَنْ أَكَذِّبَ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ " ^٥ .

وَفِي رَوَايَةِ : " إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ إِذَا أَمْرَتُكُمْ بِشَيْءٍ مِّنْ دِينِكُمْ فَخَذُوهُ بِهِ وَإِذَا أَمْرَتُكُمْ بِشَيْءٍ مِّنْ رَأْيِي فَإِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ " ^٦ .

وَيَرَوْى عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : لَا دَدَنَا رَسُولُ اللَّهِ (ص) فِي مَرْضِهِ ، فَأَشَارَ أَنَّ لَا تَلَدُونِي فَقَلَنَا كَرَاهِيَةَ الْمَرِيضِ لِلَّدُوَاءِ فَلَمَّا أَفَاقَ قَالَ : " لَا يَبْقَى أَحَدٌ مِّنْكُمْ إِلَّا لَدَّ غَيْرِ الْعَبَاسِ إِنَّهُ لَمْ يَشَهِدْ كُمْ " .

١ - مسلم كتاب البر والصلة والأدب ، والبخاري كتاب الدعوات.

٢ - المرجعين السابقين.

٣ - مسلم، كتاب الفضائل.

٤ - المرجع السابق.

٥ - المرجع السابق.

٦ - البخاري كتاب الطب وكتاب الديات وكتاب النبي إلى كسرى ومسلم كتاب السلام.

ويروى عن عائشة قولها : سمع النبي (ص) قارئاً يقرأ من الليل في المسجد، فقال : "يرحمه الله . لقد أذكروني كذا وكذا آية أسقطتها من سورة كذا وكذا" .^١ وفي رواية : "لقد أذكروني آية كنت أنسيتها" .^٢

ويروى : أتى النبي (ص) سبطة قوم خلف حائط فبال قائمًا^٣ .

ويروى عن عائشة قالت : سحر رسول الله (ص) حتى أنه يخلي إليه أنه يفعل الشيء وما فعله^٤ .

وفي رواية أخرى: سحر رسول الله (ص) حتى كان يرى أنه يأتي النساء ولا يأتيهن^٥ .

ويروى : أن الرسول كان ينقل الحجارة للكعبة وعليه إزاره، فقال له العباس: يا ابن أخي لو حللت إزارك فجعلته على منكبك دون الحجارة، فحله فجعله على منكبك فسقط مغشياً عليه، فما رأي عرياناً بعد ذلك اليوم^٦ ..

ويروى عن الرسول (ص) قوله : "إنما أنا بشر، وإنما يأتيني الخصم فعل بعضكم أن يكون أبلغ من بعض فأحسب أنه صدق فاقضي له بذلك . فمن قضيت له بحق مسلم فإنما هي قطعة من النار فليأخذها أو فليتركتها" .^٧

ويروى أن يهودية أتت النبي (ص) بشاة مسمومة فأكل منها، فجئ بها، فقيل: ألا تقتلها، قال : "لا" . قال الراوي : فما زلت أعرفها في لهوات رسول

الله^٨ .

Translation Movement

1 - مسلم كتاب صلاة المسافرين، باب فضل القرآن.

2 - المرجع السابق.

3 - مسلم والبخاري كتاب الموضوع.

4 - البخاري كتاب بدء الخلق، ومسلم كتاب الطب.

5 - المراجعين السابقين.

6 - مسلم كتاب الطهارة باب الاعتناء بحفظ العورة.

7 - مسلم كتاب الأقضية، والبخاري كتاب المظالم.

8 - البخاري كتاب الهبة، ومسلم كتاب السلام.

وَيَرَوْيُ عَنْ عُمَرَ قَوْلَهُ : قَالَ الرَّسُولُ (ص) " إِنَّ الْمَيْتَ يَعْذَبُ بِكَاءَ أَهْلِهِ عَلَيْهِ" ^١.

هَذِهِ هِيَ نَصُوصُ الرَّوَايَاتِ الَّتِي يَنْسِبُهَا الرَّوَاةُ إِلَى الرَّسُولِ (ص) وَهِيَ عَلَى
مَا يَبْدُو مِنْ ظَاهِرِهِ يَدُورُ مُعَظَّمُهَا فِي مُحِيطِ تَجْهِيلِ الرَّسُولِ ..
وَسُوفَ نَعْرِضُ أَوْلًا لِأَقْوَالِ الْفَقِيَهَ حَوْلَ هَذِهِ الرَّوَايَاتِ ثُمَّ نَبْدِي مَلَاحِظَاتِنَا
بَعْدَهَا .

قَالَ الْقَاضِي بِالنَّسَبَةِ لِرَضَاعَةِ الْكَبِيرِ : قَوْلُهُ (ص) " ارْضِعِيهِ" ، لِعَلِهَا حَلْبَتُهُ ثُمَّ
شَرَبَهُ مِنْ غَيْرِ أَنَّهُ يَمْسِ ثَدِيهَا وَلَا اَنْتَقَتْ بِشَرَتَاهُما ^٢ .

وَقَالَ النَّوْوَيُّ : وَهَذَا الَّذِي قَالَهُ الْقَاضِي حَسَنٌ ^٣ .

وَالَّذِي نَقُولُهُ نَحْنُ أَنَّ هَذِهِ الرَّوَايَةَ هَرَاءً وَتَبَرِيرُ الْفَقِيَهَ لَهَا أَكْثَرُ مِنْ هَرَاءً، إِذ
أَنَّ الْمَعْلُومَ شَرِيعًا أَنَّ حِرْمَةَ الرَّضَاعِ إِنَّمَا تَنْبَنيُ عَلَى سَنِيِّ الرَّضَاعَةِ وَهَمَا حَوْلَانِ
كَامِلًا أَيِّ السَّنَةِ الْأُولَى وَالثَّانِيَةِ مِنْ عَمَرِ الْمَوْلُودِ، بَعْدَ ذَلِكَ لَا عَبْرَةَ بِرَضَاعَةِ مِنْ
أَيِّ ثَدِيٍّ لَأَنَّ الْلِبَنَ لَنْ يَكُونَ لَهُ دُورٌ فِي تَكْوِينِهِ، فَهَلْ كَانَ الرَّسُولُ يَجْهَلُ هَذِهِ
الْحَقْيَقَةَ؟

أَمْ كَانَ يَمْزِحُ مَعَ السَّائِلَةِ؟

وَمِثْلُ هَذِهِ الْأَمْوَارِ مَحْلٌ لِلْمَزَاحِ؟

إِنَّ الإِجَابَةَ عَلَى هَذِهِ التَّسْأُولَاتِ هِيَ أَنَّ هَذِهِ الرَّوَايَةَ لَا تَخْرُجُ عَنْ كَوْنِهَا لَهُواً
مَصْطَنْعًا عَلَى لِسَانِ أَصْحَابِ الْأَهْوَاءِ وَالْأَغْرَاصِ مِنَ الْحُكَّامِ وَغَيْرِهِمْ وَنَسِيبُهَا إِلَى
الرَّسُولِ، وَيَكْفِيُ القَوْلُ إِنَّ أَمَّ سَلَمَةَ وَسَائِرَ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ (ص) رَفَضُنَّ أَنْ يَدْخُلُ
عَلَيْهِنَّ أَحَدٌ بِتِلْكَ الرَّضَاعَةِ عَدَا عَائِشَةَ ..

1 - مسلم والبخاري كتاب الجنائز.

2 - مسلم، هامش باب رضاعة الكبير.

3 - المرجع السابق.

يروى أن أم سلمة زوج النبي (ص) كانت تقول : أبي سائر أزواج النبي (ص) أن يدخلن عليهن أحداً بتلك الرضاعة، وقلن لعائشة والله ما نرى هذا إلا رخصة أرخصها رسول الله لسالم - الراضع - خاصة . فما هو بداخل علينا أحد بهذه الرضاعة ولا رئينا^١ ..

ومثل هذا الموقف من قبل نساء النبي إنما يعكس عدم الرضا عن هذا الأمر وعدم قناعتهن به ، وهذا الموقف يعني الشك في الرواية ونسبتها للرسول (ص) .
أما الرواية الثانية الخاصة بعثمان فقد قال الفقهاء فيها : قولها - أي عائشة - كاشفاً عن فخذيه أو ساقيه .

قال النووي هذا مما يحتاج به المالكية وغيرهم ممن ليست عندهم الفخذ عورة، ولا حجة فيه لأنه مشكوك (أي شك الرواية) في المكشوف هل هو الساقان أم الفخذان فلا يلزم منه الجزم بجواز كشف الفخذ، ويجوز أن يكون المراد بكشف الفخذ كشفه عما عليه من القميص لا من المتزر وهو الظاهر من أحواله (ص) .

والحديث فيه فضيلة ظاهرة لعثمان وجلالته عند الملائكة^٢ .

هذا هو ما يعني الفقهاء من مثل هذه الروايات أن يسارعوا الاستنباط للأحكام الفقهية منها ثم يتحجج بعضهم البعض على الآخر بما استنبطه منها ..
ولا يعنيهم أن هذه الرواية تعرى الرسول وتنافي الذوق والأعراف والتقاليد وإنما يعنيهم أن يستقروا منها فضيلة لعثمان ..

إن أقل ما يمكن أن تشير إليه هذه الرواية هو علو عثمان على أبي بكر وعمر الذي لم يبدِ لهما الرسول أي احترام عند دخولهما عليه، وأبدى الاحترام كله لعثمان وهو ما لفت نظر عائشة .

1 - مسلم، باب رضاعة الكبير.

2 - مسلم ، هامش كتاب الفضائل ، باب من فضائل عثمان.

وَهُذَا الْعُلُوُّ الَّذِي جَاءَ عَلَى حِسَابِ النَّبِيِّ (ص) جَاءَ عَلَى حِسَابِ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ أَيْضًا، وَهُوَ مَا أَوْعَزَ الْقَوْمَ فِي تَنَاقُضٍ إِذَا نَعْلَمَ أَنَّ عِقِيدَةَ الْفَقِهَاءِ تَنْصُّ عَلَى تَقْدِيمِ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ عَلَى عُثْمَانَ ..

وَعَنْ رَوْاِيَةِ الْحَبْرِ قَالَ الْفَقِهَاءُ : قَوْلُهُ - أَيُّ الرَّاوِي - جَاءَ حَبْرٌ بِفَتْحِ الْحَاءِ وَكَسْرِهَا وَالْفَتْحِ أَفْصَحُ وَهُوَ الْعَالَمُ، وَإِنَّمَا كَانَ يَسْتَعْمِلُ حِينَئِذٍ فِي عَلَمَاءِ الْيَهُودِ، وَقَوْلُهُ إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَمْسِكُ السَّمَاوَاتِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَى قَوْلِهِ ثُمَّ يَهْزِهُنَّ، هَذَا مِنْ أَحَادِيثِ الصَّفَاتِ وَفِيهَا مَذْهَبَانُ : التَّأْوِيلُ وَالْأَمْسَاكُ عَنْهُ مَعَ الإِيمَانِ بِهَا، مَعَ اعْتِقَادِ أَنَّ الظَّاهِرَ مِنْهَا غَيْرُ مَرَادٍ، فَعَلَى قَوْلِ الْمُتَأْوِلِينَ يَتَأَوَّلُونَ الْأَصْبَاحَ هُنَّا عَلَى الْإِقْتَدَارِ أَيُّ خَلْقَهَا مَعَ عَظَمَهَا بِلَا تَعْبَ وَلَا مَلَلٌ^١.

لَقَدْ نَسِيَ الْفَقِهَاءُ هَدْفَ الرَّوَايَةِ بَلْ نَسَوْا أَنَّ الْحَبْرَ هُوَ الْقَاتِلُ وَالرَّسُولُ هُوَ الْمَتَلِقُ وَالْمُؤَكِّدُ لِقَوْلِ الْحَبْرِ، هَذَا إِذَا أَخْذَنَا الْأَمْرَ عَلَى الْمَحْمُلِ الْحَسَنِ، وَبِالْطَّبِيعَةِ فَالْقَوْلُ بِهَذَا التَّصْوِيرِ لَا يَجُوزُ فِي حَقِّ النَّبِيِّ (ص) فَالرَّوَايَةُ عَلَى مَا هُوَ وَاضْعَفُ مِنْ نَصْحَاهَا تَؤَكِّدُ فَكْرَةَ التَّجَسِّيمِ وَهُوَ مَا نَبَرَّ الرَّسُولُ مِنْهُ.

وَكَانَ يَجِبُ عَلَى الْفَقِهَاءِ أَنْ يَشْكُكُوا فِي هَذِهِ الرَّوَايَةِ لِكُونِهَا جَاءَتْ عَلَى لِسَانِ أَحَدِ أَحْبَارِ الْيَهُودِ وَلَمْ تَأْتِ عَلَى لِسَانِ الرَّسُولِ، وَإِنْ تَصْدِيقُهَا يَعْنِي تَصْدِيقَ التُّورَاةِ الَّتِي يَتَكَلَّمُ هَذَا الْحَبْرُ بِلِسَانِهِ ..

وَهُلْ يَقْبِلُ أَنْ يَتَحَوَّلَ الرَّسُولُ الْمَبْعُوثُ إِلَى مَتَلِقٍ مِنْ أَحْبَارِ الْيَهُودِ وَفِي مَسَأَلَةٍ تَعْلَقُ بِصَفَاتِ اللَّهِ تَعَالَى ؟

أَلِيسْ هَذَا الْمَوْقِفُ يَعْنِي تَشْكِيكًا فِي شَخْصِهِ وَفِي رِسَالَتِهِ .. ؟

1 - مسلم ، هامش كتاب صفة القيامة والجنة والنار.

والرواية الرابعة التي تتحدث عن أطفال المشركين وعدم جزم الرسول (ص) بالحكم في مستقبلهم الجنة أم النار ؟ بقوله " الله أعلم بما كانوا يعملون " . يقول فيها الفقهاء : وحقيقة لفظه الله أعلم بما كانوا يعملون لو بلغوا أو لم يبلغوا إذ التكليف لا يكون إلا في البلوغ^١ ..

وقول الفقهاء هذا فيه تضليل وغفلة إذ أن الرواية تتحدث عن أطفال المشركين الذين يموتون صغارا قبل البلوغ لا الذين هم على قيد الحياة، وهم الذين لم يقطع فيهم الرسول بحکم حسب نص الرواية .
وموقف الرسول هذا يضعنا بين أمرتين : إما أن نحکم بجهله وهذا لا يصح في حقه (ص)..
وإما أن نحکم ببطلان الرواية ..

وهو ما يجب اختياره بلا شك إذ أنه لا يعقل أن يصدر مثل هذا الحكم من الرسول الذي يتبعه الوحي ..

أما رواية أكل الرسول (ص) مما ذبح على النصب فهي من سفة القوم وضلال عقولهم إذ يربطونها بمرحلة ما قبلبعثة أي مرحلة ما قبل العصمة، وإذا صح هذا التصور فعلى أي أساس أخير الرسول لتلبيغ الرسالة وهناك من هو أكفاء وأعلم منه بالتوحيد والشرك وهو زيد بن عمرو بن نفيل ..؟

لقد أباح القوم لأنفسهم الخوض في شخص الرسول على أساس أنهم يخوضون في جانبه غير المعصوم، وعلى هذا الأساس قبلوا مثل هذه الروايات وب TOKICOها وهم لا يشعرون أن هذا التقسيم غير المبرر لشخص الرسول يلحق أكبر الضرر به وبالرسالة التي جاء بها ..

وَالْقَوْمُ يَرَوُونَ الرَّوَايَا بِصِيغَةِ أَخْرَى تَجْمَعُ بَيْنَ الرَّسُولِ (ص) وَبَيْنَ أَبِي سَفِيَّانَ عَلَى مَائِدَةِ وَاحِدَةٍ تَحْوِي مَا ذُبِحَ عَلَى النَّصْبِ، وَمِرْ عَلَيْهِمَا زَيْدُ بْنُ عُمَرَ وَفَدْعُوَاهُ إِلَى الْغَدَاءِ، فَقَالَ يَا ابْنَ أَخِي إِنِّي لَا أَكُلُّ مَا ذُبِحَ عَلَى النَّصْبِ، قَالَ الرَّاوِي وَهُوَ أَبُو هَرِيرَةَ : فَمَا رَأَيَ الرَّسُولُ مِنْ يَوْمِهِ ذَاكَ يَأْكُلُ مَا ذُبِحَ عَلَى النَّصْبِ حَتَّى يَبْعَثَ^١.

كَيْفَ تَسْتَقِيمُ مِثْلَ هَذِهِ الرَّوَايَاتِ مَعَ كَوْنِ أَنَّ الرَّسُولَ لَمْ يَسْجُدْ لِصَنْمٍ وَكَانَ يَتَعَبَّدُ فِي غَارِ حَرَاءَ قَبْلَ بَعْثَتِهِ..؟

هَلْ مِثْلُ هَذَا الْمَوْقِفِ يَدْلِي عَلَى عِلْمٍ ..؟

وَالرَّوَايَا السَّادِسَةُ الَّتِي تَتَحَدَّثُ عَنِ الرَّسُولِ وَقَدْ دَخَلَ الصَّلَاةَ وَهُوَ جَنْبٌ فَهُوَ مِنْ شَرِّ الْبَلِيةِ وَزِيَادَةِ الطِّينِ بِلَهُ، وَهُوَ أَمْرٌ لَيْسَ بِالْغَرِيبِ عَلَى قَوْمٍ يَنْسِبُونَ لِرَسُولِهِمْ نَسْيَانَ الْقُرْآنِ الَّذِي جَاءَ بِهِ..

إِنْ جَنَابَةَ الرَّسُولِ فِي وَقْتِ الصَّلَاةِ تَعْنِي أَنَّهُ كَانَ يَوْاقِعُ النِّسَاءَ وَفَرَغَ مِنْ مَوَاقِعَتِهِنَّ ثُمَّ هَرَعَ إِلَى الصَّلَاةِ دُونَ أَنْ يَتَطَهَّرَ .

وَالرَّوَاةُ لَمْ يَخْبِرُونَا أَيْ صَلَاةً هَذِهِ الَّتِي وَقَعَ فِيهَا هَذَا الْحَدِيثُ، وَآيِّ مَا تَكُونُ فَهُوَ لَيْسَ بِالْوَقْتِ الْمُلَائِمِ لِلْجَمَاعِ وَفِيهَا تَعْرِيَةُ الرَّسُولِ وَفَضْحُ لِحَيَاتِهِ الْخَاصَّةِ، هَذَا عَلَى فَرْضِ التَّسْلِيمِ بِصَحِّتِهَا ، أَمَّا وَأَنَّهَا رَوَايَا لَا تَصْحُ عَقْلًا وَلَا شَرْعًا، فَالرَّسُولُ نَهَارًاً مُشْغُولٌ بِالْدُّعَوَةِ وَأُمُورِ الْمُسْلِمِينَ وَلَيْلًاً هُوَ يَتَهَجَّدُ، فَمَتَى وَقَعَ هَذَا الْحَدِيثُ..؟

هَذَا كَلَامُ أَصْحَابِ الْعُقُولِ ..

أما الفقهاء فيقولون : ومما يستفاد من هذا الحديث جواز النسيان على الأنبياء(ص) في أمر العبادة والتشريع^١.

وإذا كان الأنبياء ينسون أمر العبادة والتشريع فماذا يتذكرون إذن..؟
ويتمادي القوم في مهانة الرسول والطعن في شخصه الكريم بنسبة السب والشتم والجلد إليه (ص) وهو أمر يتنافي مع خلقه العظيم ويصوره كملك طاغ يستبد بالرعية ويجور عليها، غير أن الفارق بين الرسول وبين الملك هو أن الرسول يتراجع ويطلب الصفح داعياً الله أن يكون هذا التعدي على العباد من قبله زكاة وخيراً للمتعدى عليه عند الله سبحانه ..

يقول الفقهاء : هذه الروايات كلها مبنية ما كان عليه (ص) من الشفقة على أمته والاعتناء بمصالحهم والاحتياط لهم والرغبة في كل ما ينفعهم، وإنما يكون دعاؤه - أي الرسول - عليه رحمة وكفارة وزكاة ونحو ذلك إذا لم يكن أهلاً للدعاء عليه والسب واللعن ونحوه وكان مسلماً، وإلا فقد دعا (ص) على الكفار والمنافقين ولم يكن ذلك لهم رحمة^٢ ..

لقد اعتبر الفقهاء السب واللعن والجلد مصلحة وعناء بالأمة وكفارة ورحمة لها من قبل الرسول .

وهم لم يطرحوا على أنفسهم سؤالاً : هل يجوز للرسول أن يسب ويلعن ويجلد وهو الذي أرسله الله رحمة للعالمين ، وهو صاحب الخلق العظيم ، وهو صاحب العفو والتسامح ، وسيرته اللين والرفق..؟

مثل هذا السؤال لا يوجه إلى قوم يعتبرون مثل هذه الروايات سندًا في تبرير مواقف الحكم وظلمهم للرعاية، وقد جعلوا من دعوة الرسول إلى معاوية منقبة له وببركة حين قال فيه : " لا أشع الله له بطننا " ..

لترك روايات القوم تدينهم وتثبت تناقضهم ..

1 - عمدة القاري شرح البخاري ج ٥ / ١٥٦

2 - مسلم ، هامش باب من لعنه النبي أو سبه أو دعا عليه ، كتاب البر والصلة.

يروى عن الرسول (ص) قوله : " إني لم أبعث لعانا وإنما بعثت رحمة " ^١.

ويروى عنه (ص) : " لا ينبغي لصديق أن يكون لعانا " ^٢.

ويروى عنه (ص) " لا يكون للعنون شفاء ولا شهداء يوم القيمة " ^٣.

ويروى عنه (ص) : " من يحرم الرفق يحرم الخير " ^٤.

ويروى عنه (ص) : " النهي عن لعن الدواب " ^٥.

ويروى : " لم يكن النبي (ص) فاحشاً ولا متفحشاً " ^٦.

ومثل هذه الروايات إنما تنسف الروايات السابقة، ومن جهة أخرى هي
تنسجم مع نصوص القرآن وخلق الرسول ..

وعن روایات النخل يقول الفقهاء : قوله (ص) " إنما أنا بشر " هذا كله
اعتذار لمن ضعف عقله خوف أن يزلمه الشيطان فيكذب النبي ، وإلا فلم يقع منه
ما يحتاج إلى عذر غاية ما جرى أنها مصلحة دنيوية لقوم خاصين من يعرفها لمن
يباشرها .

وقال القاضي : " قوله (ص) " وإذا أمرتكم بشيء من رأيي " يعني برأيه في أمر
الدنيا لا برأيه في أمر الشرع على القول إن له أن يحكم باجتهاده، فإن رأيه في
ذلك يجب العمل به لأنه من الشرع؛ ولفظ الرأي إنما أتى به عكرمة - الراوي -
على المعنى لا أنه لفظ (ص) ^٧.

1 - مسلم، كتاب البر والصلة.

2 - المرجع السابق.

3 - المرجع السابق.

4 - المرجع السابق.

5 - المرجع السابق.

6 - البخاري كتاب الأدب.

7 - مسلم ، هامش كتاب الفضائل ، باب وجوب امثال ما قاله شرعاً.

ومثل هذا التبرير من قبل الفقهاء أحرج الرسول زيادة على الحرج الذي وضعته فيه الرواية، فهو تبرير يقوم على أساس الجانب غير المعصوم من شخصية الرسول حسبما يعتقدون، فمن ثم فإن نقل هذا الموقف من الرسول لا حرجة فيه من وجهة نظرهم للرسول أو للرسالة ..

إلا أن بالتأمل في روایات تأبیر النخل يتبيّن أن الأمر يختلف عن ذلك تماماً وأن تبريرات الفقهاء لا تخرج عن كونها محاولة لتسطیح الأمر والتمويه على حقيقته، ففي ظل فكرة بشرية الرسول (ص) تم تمرير الكثير من المواقف والممارسات التي تتعلق بالنساء وبالصحابة وبالاجتہاد على أنها مواقف وممارسات مقبولة لكونها تتعلق ببشرية الرسول لا بنبوته، وقد فات الفقهاء أن هذا التقسيم لشخص الرسول من شأنه أن يعكس على الأحكام والرسالة بشكل عام لا على شخص الرسول فقط ..

وفيما يتعلق بروایات تأبیر النخل فإن الشك يحيط بها لما يلي :

أولاً : إنها تشير إلى جهل الرسول بمسألة تلقيح النخل وهذا أمر غير مقبول عقلاً، لأن الرسول من بيته عربية تعيش على التمر واللبن ولا يعقل أن يكون فيها من لا يفقه في أمر النخل..

ثانياً : إننا إذا ما سلمنا بصحة الرواية ففضلاً عن كونها تتهم الرسول بالجهل في أمر دنيوي بين، فهي تتهمه أيضاً بالتطفل والتدخل فيما لا يعنيه وهو ما لا يجوز في حقنبي ..

ثالثاً : إن مثل هذا الموقف من النبي - على فرض التسلیم بالرواية - من شأنه أن يفتح باب الشك في شخصه ودعوته، وهذا ما دفع بالفقهاء إلى ربط هذا الموقف ببشرية الرسول كمحاولة منهم لتبرير الموقف وقطع دابر الشك في الرسول ..

رابعاً : إن هذا الموقف من الرسول يصطدم بقوله تعالى ﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهُوَى﴾ * إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى﴾ وما دمنا نقف في صفات النص القرآني فإن هذا يدعونا للحكم ببطلان الرواية ..

و حول رواية عائشة لدتنا رسول الله قال الفقهاء : اللدواد هو الدواء الذي يصب في أحد جنبي فم المريض ويستقا أو يدخل هناك بإصبع أو غيره ويحنك به، قوله : لا يبقى أحد منكم إلا لد، أي تأدباً لئلا يعودوا وتأديب الذين لم يباشرو ذلك لكونهم لم ينهوا الذين فعلوا بعد نهيهم (ص) أن يلدوه ..

وقال آخرون : النفي هنا بمعنى النهي إنما أمر النبي (ص) أن يلد من في البيت عقوبة لهم لأنهم لدوه بغير إذنه بل بعد نهيه عن ذلك بالإشارة، وفيه دلالة على أن إشارة العاجز كتصريحه وعلى أن المتعدي يفعل به ما هو من جنس الفعل الذي تعددت به إلا أن يكون فعلاً محراً^١ ..

وكما عودنا الفقهاء دائمًا أنهم لا يأتون بجديد فجميع أقوالهم تدور في محيط التأويل والتبرير المنافي للعقل والمصادم للنص، وليس له من هدف سوى تبرير الوضع السائد وإبقاء الأمة في دائرة عبادة الرجال ..

ورواية عائشة هذه تتحدث عن فترة مرض الرسول الذي توفي فيه ذلك المرض الذي نتج عن المحاولة اليهودية لقتله بالسم كما ذكرت الروايات .. ومتابعة روايات مرض الرسول يكشف لنا أنه تدبب كثيراً (ص) قبل موته حتى ضاق بنفسه وبمن حوله ..

وهو هنا في هذه الرواية كره المرض والدواء وأشار برفضه، ولما أعطوه الدواء رغمما عنه غضب وقرر الانتقام من الجميع ب斯基فهم من نفس الكأس الذي تجرعه ..

1 - مسلم ، هامش باب كراهية التداوي باللدواد كتاب السلام.

فهل هذا كلام يجوز في حق الرسول ؟
وهل من خلق الرسول (ص) الانتقام، وممن من أهل بيته..؟
وما هو مبرر هذا الانتقام، لأنهم يحرضون على صحته ؟
إن العقل يأبى أن يعذب الله رسوله هذا العذاب قبل موته بينما الكفار
يموتون موته هادئة ناعمة..

وإذا كان الرسول هذا حاله قبل قبضه، فكيف يكون حال أفراد أمته حين
يأتיהם الموت ..؟

ولما كنا لم نسمع عن أحد من الصحابة تعذب عذاب الرسول قبل موته
فدل هذا على أن روایات مرض الرسول وتعذيبه لا أصل لها، والهدف منها هو
ضرب شخص الرسول وامتهانه وتصويره وكأنه يعذب بذنبه وجرائمها، مما يبرر
للحكام من بعده استغلال مثل هذه الصورة لتبشير جرائمهم وانحرافاتهم^١.
وتأتي بعد ذلك رواية نسيان الرسول (ص) للقرآن لتضرب القوم فيقتل
إذ أنهم طالما يبررون مثل هذه الأفعال ويحملونها على بشرية الرسول، فعلى أي
جانب يحمل نسيان الرسول للقرآن على جانبه البشري أم جانبه النبوي..؟

إذا حملوه على الجانب البشري فيكون بهذا القرآن من أمور الدنيا التي
يجتهد فيها الرسول ويخطأ ويصيب حسب اعتقادهم أن الرسول مجتهد ، وتلك
مصلحة ..

١ - يروي القوم الكثير من الروایات عن مرض الرسول (ص) وموته منها : قالت عائشة : إن النبي(ص) كان إذا اشتكي يقرأ على نفسه بالمعوذات وينتفث فلما اشتد وجعه كنت أقرأ عليه وامسح عنه بيده ، وتروي عائشة عن الرسول قوله في مرضه " : اللهم اغفر لي واجعلني مع الرفيق الأعلى " ..

وتروي قول الرسول : " أذهب البأس رب الناس وشفت أنت الشافي لا شفاء إلا شفاؤك " ، (مسلم كتاب السلام) ، ولم تخبرنا الروایات أن الله استجاب لدعاء رسوله، بل تركه يعذب حتى مات.

وإذا حملوه على جانبه النبوى المعصوم فقد وقعوا في تناقض إذ كيف
للمعصوم أن ينسى القرآن، وهنا تكون المصيبة أعظم ..

وإذا كان الرسول ينسى القرآن الذي أنزل إليه وأمر بتبليغه وتبينه للناس
فأي شيء يمكنه تذكره بعد .. ؟

والعجب أن القوم يتداولون من الروايات ما ينافق نسبة النسيان للرسول ..
يروى عن الرسول قوله : " بئسما للرجل أن يقول نسيت سورة كيت وكيت
أو نسيت آية كيت وكيت بل هو نسي " ^١ .

وفي رواية أخرى : " استذكروا القرآن فلهم أشد تفصيًّا من صدور الرجال
من النعم بعقلها " ^٢ ..

ويروى عنه : " إنما مثل صاحب القرآن كمثل الإبل المتعلقة إن عاهد عليها
 أمسكها وإن أطلقتها ذهبت " ^٣ ..

ولقد حسم القرآن المسألة بقوله تعالى ﴿سَنُقْرِئُكَ فَلَا تَنْسَى﴾ فلم يعد
هناك مجال لنسبة النسيان للرسول في القرآن لكون الرسول والقرآن في رعاية
الله وحفظه وهو مضمون العصمة..

وفيمَا يتعلّق ببول الرسول (ص) قائماً فقد حشد القوم عشرات التبريرات
لهذا السلوك الذي يتناهى مع أدب النبوة، فالبعض استمد منه حكماً بجواز البول
واقفاً والبعض الآخر بره بوجع أصاب الرسول وحال دون جلوسه..
والبعض قال : إنه لم يجد مكاناً للجلوس، وآخرون باركوا هذا السلوك
واعتبروه أحصن للفرج ..

1 - مسلم . كتاب صلاة المسافرين ، باب فضائل القرآن.

2 - المرجع السابق.

3 - المرجع السابق.

وأي ما تكون هذه التبريرات فإنها تؤكّد جمِيعها أنَّ القومَ كارهونَ لهذا السُّلوكِ ويحاولونَ التماس العذرَ للرسولِ فيه^١.

ويكفي لدحض هذه الرواية قول عائشة : من حدثك أنَّ رسولَ اللهِ (ص) بالقائمَا فلا تصدقه^٢.

وتبدو لنا قمة الاستخفاف بالعقل ومصادمة النصوص القرآنية في رواية سحر النبي (ص) وسيطرة السحر على سلوكه وعقله ..

يقول الفقهاء : قولها - أي عائشة - سحر رسول الله (ص)، فذهب أهل السنة وجمهور علماء الأمة على إثبات السحر وأن له حقيقة كحقيقة غيره من الأشياء الثابتة ، وقد ذكره الله تعالى في كتابه الحكيم فلا يلتفت إلى قول من أنكره، وقولها يخيل إليه أنه يفعل الشيء أي كان يتخيل إليه أنه وطأ زوجاته وليس بواطئ، وهذا التخييل بالبصر لا لخلل طرق إلى العقل والقلب، بل السحر تسلط على جسده الشريف وظواهر جوارحه اللطيفة وهذا ما يدخل لبسا على الرسالة^٣.

وليتأمل القارئ كيف جاري الفقهاء الرواية دون أن يعملوا عقولهم فيها، وأولوها على أنها ترتبط بالجانب غير المعصوم من شخص النبي (ص) حسبما يعتقدون، وهم لن يتحرروا من هذا الاعتقاد الباطل الذي ليس عليهم دينهم طالما ظلوا يدورون في تلك الرجال، تائهين بين الروايات المختلفة غارقين في كل من المتناقضات التي توجب النفرة منهم.

1 - انظر فتح الباري ج ١ / ٢٦٣ . والنوي شرح مسلم ج ٣ / ١٦٥ ، والسيوطى شرح النسائي ج ١ وإرشاد السارى ج ١ / ٢٩٣ وج ٤ / ٢٦٥

2 - سنن ابن ماجة ج ١ / ١١٢

3 - مسلم ، هامش باب السحر، كتاب السلام.

وهم هنا يؤكدون أن السحر تسلط على جسده الشريف وليس على عقله
وقلبه فكيف يكون هذا..؟

أليس العقل والقلب جزء من الجسد ..؟

وإذا كان السحر قد جعل الرسول يتخيّل فعل الشيء ولا يفعله ألا يعني هذا
أنه سيطر على العقل والقلب ..؟

وما دام السحر قد استطاعوا أن يسحروا الرسول إلى هذه الدرجة أفلأ
يستطيعون أن ينطقوا على لسانه ما يريدون لإثارة البلبلة والتشكيك في الوحي..؟
ثم كيف يترك الرسول نهباً للسحر والسحرة وهو يدعو ويتحرك في ظل
العناية الإلهية وتوجيه الوحي..؟

هل غابت عنه العناية الإلهية وقد عصمته فانتهز السحر الفرصة وسحره..؟
إننا في مواجهة هذه الرواية المنكرة يكفيها القول إن القوم هم المسحورون..
الذين غفلوا عن قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ﴾.

وما يمكن قوله حول حادثة تعرى الرسول (ص) قبلبعثة وأثناء إعادة بناء
الكعبة بعد أن هدمها السيل هو أن هذه الرواية من ركش القوم، وإن كانوا
يبررونها بأنها خاصة بمرحلة ما قبلبعثة حيث لم يدخل الرسول - حسب
عقيدتهم - في دائرة العصمة، إلا أن مسألة ستر العورة من سن الفطرة يتلزم بها
عامة الناس فكيف بالرسل..؟

ومثل هذه الرواية إنما تصنم الرسول بالجهل والسفاهة حيث لم يعتن بلباسه
ودخل في عمل شاق دون أن يحتاط لنفسه فكانت النتيجة إن سقط عنه لباسه
وكشفت عورته ..

1 - سورة المائدة آية رقم 67 وانظر رأي الشيخ محمد عبده في تفسير المناجاة جزء عم.

ومن عجائب القوم أنهم يروون رواية أخرى على لسان الرسول (ص) تناقض هذه الرواية ، تقول الرواية : قال المسور بن مخرمة أقبلت بحجر أحمله ثقيل وعلى إزار خفيف فانحل إزاري ومعي الحجر لم أستطع أن أضعه حتى بلغت به إلى موضعه . فقال رسول الله : " إرجع إلى ربك فخذنه وتمشو عراة " ^١ .. وعن رواية الخصومة والقضاء يقول الفقهاء : ومعناه أنه خطاب للمقتضي له أنه أعلم من نفسه هل هو محق أو مبطل، فإن كان محقا فليأخذ وإن كان مبطلاً فليترك ، وفيه من الفوائد إثم من خاصم في باطل حتى استحق به في الظاهر شيئاً هو في الباطن حرام عليه ، وفيه أن من احتال لأمر باطل بوجهه من وجوه الحيل حتى يصير حقاً في الظاهر ويحكم له به أنه لا يحل له تناوله في الباطن ، ولا يرتفع عنه الإثم بالحكم ، وفيه أن المجتهد قد يخطأ فيرد به على من زعم أن كل مجتهد مصيب ، وفيه أن المجتهد إذا أخطأ لا يلحقه إثم بل يؤجر ^٢ .

ومثل هذا الكلام إنما ينطبق على القضاة والحكام لا على الرسول المعصوم الذي لا ينطق عن الهوى ، فهو لا القضاة والحكام هم الذين يمكن أن يخدعوا بالحيل وبقوة الحجة لا رسول الله ، فهل فات الفقهاء الفرق بين الرسول وبين القضاة والحكام .؟

إلا أن الاستناد إلى قوله تعالى: ﴿إِنَّ أَتَيْتُكُمْ إِلَّا مَا يُوَحَّى إِلَيْكُم﴾ [الأنعام : ٥٠]

وقوله: ﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهُوَى﴾.

وقوله: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكُمْ الْكِتَابَ بِالْحُقْقِ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ إِنَّمَا أَرَأَكُمُ اللَّهُ أَعْلَم﴾

[النساء : ١٠٥] ..

1 - مسلم، كتاب الطهارة، باب الاعتناء بحفظ العورة، وهو نفس الباب الذي يحوي الرواية السابقة.

2 - فتح الباري ج ١٤٨ / ١٣ ، كتاب الأحكام.

هذه النصوص القرآنية الصريحة كافية وحدها لإبطال تلك الرواية مؤكدة أن الرسول دائماً في حراسة الوحي ولا يملك أن يصدر حكماً غير صائب في غيبته ..

أما رواية الشاة المسمومة فهي امتداد للرواية التي سبقتها عن الخصومة، فكلها تؤكدان أن الرسول وقع في شرك أعداء الدين وخصوم الدعوة، أو حتى أصحاب الحيل في غيبة الوحي ..

فهذه اليهودية قدمت الشاة المسمومة للرسول فأكل منها هكذا ببساطة مما دفع بآخرين إلى الأكل منها فقضى عليهم، بينما أصيب الرسول بتسمم استمرت آثاره تتضاعف في جسده حتى مات ..

وفي رواية أخرى حول هذه الحادثة : فجئ بها - أي باليهودية - إلى رسول الله (ص) فسألها عن ذلك، فقالت : أردت لأقتلنك، قال : " ما كان الله ليسلطك على ذاك)^١ .

قال الفقهاء : قوله (ص) " ما كان الله ليسلطك على هذا " لقوله تعالى ﴿ وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ ﴾ ويعارضه قوله في رواية أخرى (الآن قطعت أبهوري) فإنه يقتضي أنه مات بذلك، ولذلك قال العلماء أن الله تعالى قد جمع بذلك بين كرم النبوة وفضل الشهادة، ويجب أن معنى ما كان الله ليسلطك على قتلي الآن ..

وقال القاضي عياض : واختلاف الآثار والعلماء هل قتلها النبي (ص) أم لا؟ فوقع في صحيح أنه قال لا ، ووقد أثبت ذلك، وفي رواية دفعها إلى أولياء بشر بن البراء بن معروف وكان أكل من الشاة المسمومة فمات بها فقتلوها، ووجه الجمع بين هذه الروايات أنه لم يقتلها أولاً حين اطلع على سمهما فلما مات بشر سلمها لأوليائه فقتلوها قصاصاً^٢.

1 - مسلم، باب السم، كتاب السلام.

2 - مسلم هامش باب السم.

إن الفقهاء يعترفون أن الشاة المسمومة أكل منها الرسول وفعلت به ما فعلت، وقد اختار الله له ذلك ليدخله في زمرة الشهداء كما أدخله في زمرة الأنبياء .

فهل الرسول الذي غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر في حاجة إلى أن يحشر في زمرة الشهداء .. ؟

وهل مرتبة النبوة أعلى أم مرتبة الشهادة..؟

فإذا كانت الإجابة هي مرتبة النبوة، فما الحاجة إذن إلى مرتبة الشهادة..؟

وإذا كان الله سبحانه يريد أن يميت رسوله شهيداً حسبما أقتى الفقهاء، أليس من الأفضل أن يمته في ميدان القتال لتكون لشهادته أثراً في الأمة لأن يمته بسبب شهوة البطن .. ؟

ثم هل كانت هناك علاقة ثقة وود بين الرسول واليهود حتى يقبل منهم طعاماً..؟

والفقهاء من واقع النص السابق في حيرة بين النص القرآني وبين الرواية، فهم قد رجحوا أن اليهودية لن تناول من الرسول بشأنها المسمومة، وأن الله لن يسلطها على رسوله كما جاء على لسان الرسول نفسه وذلك لقوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ﴾ وهذا هو المطلوب عقلاً وشرعاً، إلا أنهم سرعان ما تراجعوا عن الاستناد على النص القرآني ومالوا إلى الرواية التي تقول : الآن قطعت أبهري ، وعارضوا بها النص القرآني..

ومعنى هذا الكلام الخطير هو رد النص القرآني من أجل روایة، وبدلأً من أن يحكموا بعصرة الرسول وبطلان الرواية حكموا بصحتها على حساب القرآن والرسول ..

أما روایة تعذيب الميت ببكاء أهله التي رواها عمر، ورواهما عنه ولده عبد الله فهي روایة تناقضها روایات أخرى كثيرة يتداولها القوم ..

يروى أن عائشة قالت : والله ما حدث رسول الله (ص) إن الله يعذب المؤمن بكاء أهله عليه، ولكن رسول الله قال : " إن الله ليزيد الكافر عذاباً بكاء أهله عليه" .

وقالت : حسبكم القرآن ﴿ وَلَا تَزِرُوا إِرْزَةً وَزْرَ أُخْرَى ﴾^١ .

ويروى أن الرسول (ص) بكى لصبي مات . فقال له سعد : ما هذا يا رسول الله ؟

قال : " هذه رحمة جعلها الله في قلوب عباده وإنما يرحم الله من عباده الرحماء " ^٢ .

ويروى أن رسول الله (ص) زار سعد بن عبادة في مرضه وبكى ، فلما رأى القوم بكاء الرسول بكوا ، فقال : " ألا تسمعون ، إن الله لا يعذب بدم العين ولا بحزن القلب ولكن يعذب بهذا - وأشار إلى لسانه - أو يرحم " ^٣ .

قال الفقهاء تعليقاً على سكوت ابن عمر عن نفي عائشة لروايتهما : سكوته لا يدل على الاعذان فلعله كره المجادلة ..

وقال القرطبي : ليس سكوته لشك طرأ بعد ما طرح برفع الحديث ، ولكن احتمل عنده أن يكون الحديث قابلاً للتأنيل ولم يتغير له محمله عليه إذ ذاك ، أو كان المجلس لا يقبل المماراة ولم تتعين الحاجة حينئذ ..

وقال الخطابي : الرواية إذا ثبتت لم يكن في دفعها سبيل بالظن وقد رواه عمر وابنه ، وليس فيما حكت عائشة ما يرفع روایتهما لجواز أن يكون الخبران صحيحين معاً ولا منافاة بينهما ، فالميّت إنما تلزمـه العقوبة بما تقدمـ من وصيته

1 - مسلم والبخاري كتاب الجنائز.

2 - مسلم، باب البكاء على الميت ، كتاب الجنائز.

3 - المرجع السابق.

إليهم به وقت حياته وكان ذلك مشهوراً من مذاهبهم، وعلى ذلك حمل الجمهور قوله: "إن الميت ليذب ببكاء أهله عليه".^١

ويظهر لنا من هذا الكلام أن الفقهاء لم يقتنعوا بنفي عائشة للرواية، كما لم يقتنعوا بالروايات الأخرى التي تؤكد هذا النفي، والسبب واضح وهو أن القوم عز عليهم كثيراً أن ينفوا رواية لعمر وولده، إذ أن هذا يعني إتهامهما بالجهل وسوء التلقي من الرسول (ص) وهذا لا يصح في عقيدتهم التي تقوم على عبادة الرجال، فسوف يتبين على مثل هذا الموقف التشكيك فيهما، وفي رواياتهما التي يعتمد عليها القوم، بالإضافة إلى روايات عائشة وأبي هريرة، فمن ثم هم اتخذوا موقفاً وسطاً وإن كان جاء على حساب رواية عائشة ..

وقد عمد القوم فوق هذا كله إلى نسبة الفقر إلى الرسول (ص) وتصوирه بمظهر المتسلول الباحث عن شيء يأكله فلا يجد، فيضطر إلى الاستدامة من أراد ذلك الناس حتى أدى به الحال إلى رهن درعه عند يهودي، ومات ودرعه مرهونة، ويبدو أن حالة الفقر والجوع هذه كانت الدافع الأكبر لقبول الرسول شاة اليهودية المسمومة التي أودت بحياته وحياة غيره ..

يروى : كان لرجل على رسول الله (ص) دين ، فهم به أصحابه . فقال :
"دعوه فإن لصاحب الحق مقالاً" ، وقال "اشتروا له سنا فأعطوهها إياه".^٢
ويروى : أن رسول الله كان يقول " اللهم أحيني فقيراً وأمتنى فقيراً واحشرني
في زمرة الفقراء" ..^٣

1 - هامش المؤلف والمرجان فيما اتفق عليه الشيخان لمحمد فؤاد عبد الباقي ج ١ / ١٨٦ كتاب الجنائز.

2 - البخاري كتاب الهبة، وهذه الرواية تشير إلى أن صاحب الدين أساء الأدب في الرسول مما دفع بالصحابة إلى التصدي له، والسؤال هنا: هل يعقل أن يضع الرسول نفسه في موضع الشك والاتهام..؟ ثم إن الرسول تخلص من الموقف في النهاية بواسطة الصحابة الذين أمرهم أن يشتروا له سنا.

3 - تأویل مختلف الحديث لابن قتيبة ج ١ / ١٦٧

ويروى أن رسول الله مات ودرعه مرهونة عند يهودي^١.

إن هذه الروايات وغيرها إنما الهدف منها هو تبرير حالة الفقر التي سادت واقع المسلمين بفعل سياسة الحكام الذين نهبو ثروات الأمة ..

هذه الروايات لا تخرج عن كونها وسيلة لتخدير المسلمين وقتل روح الثورة والتغيير في نفوسهم ..

وما يرد هذه الروايات ليس كونها من صنع السياسة وتصطدم بفطر الناس التي تأبى الفقر وتكرهه فقط، وإنما تردها النصوص والشاهد التاريخية التي تؤكد أن الرسول لم يعش فقيراً ولم يمت فقيراً، وإن ذلك التصور فيه زيف وضلال، لكونه ينسب الظلم إلى الله سبحانه الذي اختار رسوله للرسالة وفرغه لهذا الدور ثم تركه يتضور جوعاً ..

ألا يعني مثل هذا التصور تشكيكاً في الرسالة و أصحابها..؟
ألا يفتح هذا الأمر الباب لرشوة الرسول أو دعمه من آية جهة لتحقيق مآرب وأهداف ما..؟

إن الله سبحانه عندما اختار رسوله للدعوة قد أوجد له بدائٍ مادية تعينه على مواجهة أعباء الحياة، تلك البدائل التي تذكر في حكم الخمس الذي أحله الله له من العنائم، وهو ما كان يعيش الرسول منه ويصدق على الفقراء والمساكين وينفق على زوجاته ..


فلا يعقل أن يكون الرسول بهذه الحال التي تصورها الروايات ويتزوج تسع

نسوة ..

1 - انظر كتب السيرة، والبخاري كتاب البيوع، ومسلم كتاب المساقاة.

٣٠٢ دفاع عن الرسول ضد الفقهاء والمحدثين

ومن المعروف أن الرسول قد ترك ميراثاً عند وفاته تمثل في إقطاعية فدك وهي التي صادرها أبو بكر فور توليه الحكم، واصطدمت به السيدة فاطمة(ع) بسببها وماتت وهي غاضبة عليه.^١



نَهْضَةِ تَرْجُمَةٍ Translation Movement .TM

١ - انظر حوادث عام ١١ هـ من تاريخ ابن كثير ، وانظر البخاري كتاب الخمس، باب فرض الخمس، ومسلم كتاب الجهاد حديث رقم ٥٤، وشرح ابن حجر للحديث في فتح الباري شرح البخاري، وشرح النووي على مسلم..



الرسول الظالم


الرسول يبشر بالظلم ويدعو لقبوله
والرضا به ..

نہضتہ ترجمہ

Translation Movement

.MS





نہضت ترجمہ
Translation Movement
.MS

جاء الإسلام ليبشر بالعدل والإحسان والمساواة بين الناس وتحقيق التكافل الاجتماعي والنهوض بالأمة وحرية الرأي والاعتقاد وكثير من القضايا التي سبقت عصره والتي ميزته عن سائر الأديان التي سبقته ..

جاء الإسلام رحمة للعالمين وكان الرسول رحمة مهدأة ..

هذه هي الصورة الربانية لدين الله كما تبرزها نصوص القرآن ..

لكن الصورة الأخرى التي جاءت بها الروايات إنما تناقض هذه الصورة وتصطدم بها ، فقد بشرت الروايات بالظلم والقهر وسيادة الطغاة على واقع الأمة، وأوجبت على المسلمين التعايش مع هذا الوضع والرضاء به ..

وبشرت الروايات بظلم الله سبحانه للعباد، وإن صنعوا الخير وساروا على الصراط المستقيم، فمصيرهم إلى النار حتى الرسول نفسه مهدد بدخولها ..

نظمته ترجمة ظلم العباد

يروى عن النبي (ص) أنه قال : " كان في بنى إسرائيل رجل قتل تسعة وتسعين إنساناً ثم خرج يسأل ، فأتى راهباً فسألَه ، فقال له : هل من توبة ؟ . قال : لا . فقتله ، فجعل يسأل . فقال له رجل : أئْتْ قرية كذا وكذا ، فأدرَكَه الموت ، فناء بصدره نحوها ، فاختصمت فيه ملائكة الرحمة وملائكة العذاب ، فأوحى الله إلى هذه أن تقربي ، وأوحى الله إلى هذه أن تباعدي ، وقال : قيسوا ما بينهما فوجد إلى هذه أقرب ببشر ، فغفر له " ¹ .

1 - مسلم كتاب التوبة، والبخاري كتاب الأنبياء.

قال الفقهاء : قوله (ص) " رجل قتل تسعة وتسعين " قال النووي أفتاه عالم بأن له توبة هذا مذهب أهل العلم وإن جماعهم على صحة توبة القاتل عمداً ولم يخالف أحداً منهم إلا ابن عباس، وأما ما نقل عن بعض السلف من خلاف هذا فمراد قائله الزجر عن سبب التوبة لا أنه يعتقد بطلان توبته^١ .

إن قضية القتل وإراقة الدماء في تاريخ المسلمين كان لها ما يبررها على الدوام من عشرات النصوص المنسوبة للرسول (ص) والتي كانت سند القوى الحاكمة وأداتها في تصفية الخصوم، ولم يكن للفقهاء من دور سوى تأويل هذه النصوص وتبير جرائم الحكم التي ترتكب باسمها ..

وهذه الرواية التي بين أيدينا واحدة من عشرات الروايات التي تتعلق بالدماء والتي شوهت صورة الإسلام وأبرزت كدين يستهين بالدماء ويعشق هدرها، وهي رواية بمثابة صك من صكوك الغفران، لقاتل اتخذ القتل حرفة له فلم ينل عقوبته في الدنيا ولا في الآخرة ..

ومثل هذه الرواية تفتح الباب أمام المجرمين وعشاق الدماء كي يتمادوا في جرائمهم دون أن تشوب نفوسهم آية نزعة من نوازع الخشية، بل تتقوى بالاتكال على التوبة ..

وإذا كان قاتل المائة قد غفر له . فكيف الحال بقاتل الخمسة أو العشرة..؟

لا شك أنه سوف ينال جائزة ..

إن منطق العقل يقول إن أحدا لا يمكن أن يقتل هذا العدد من الناس الذي ذكرته الرواية دون أن يكون له نفوذ أو سلطان، مما يدعونا إلى القول إن هذه الرواية ومثيلاتها إنما هي من صنع السياسة لتبشر الحكم بالغفران والشواب على ما ارتكبوه من جرائم في حق الرعية ..

1 - مسلم ، هامش باب قبول توبة القاتل وإن كثر قتله، كتاب التوبة.

ويروى عن الرَّسُولِ قَوْلُهُ : " لَنْ يَنْجِي أَحَدًا مِنْكُمْ عَمَلَهُ " .

قَالُوا : وَلَا أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟

قَالَ : " وَلَا إِنَا، إِلَّا أَنْ يَتَغْمِدَنِي اللَّهُ بِرَحْمَةٍ " ^١.

وَفِي رَوَايَةٍ : " إِلَّا أَنْ يَتَغْمِدَنِي اللَّهُ بِمَغْفِرَةٍ وَرَحْمَةٍ " ^٢.

قَالَ الْفَقِيهَاءُ : فِي ظَاهِرِ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ دَلَالَةٌ لِأَهْلِ الْحَقِّ أَنَّهُ لَا يَسْتَحْقُ أَحَدٌ
الثَّوَابَ وَالْجَنَّةَ بِطَاعَتِهِ .

وَأَمَّا قَوْلُهُ تَعَالَى ﴿أَدْخُلُوا الْجَنَّةَ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [النَّحل: ٣٢].

وَ﴿وَتَلْكَ الْجَنَّةُ الَّتِي أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [الزُّكْرَافُ: ٧٢].

وَنَحْوُهُمَا مِنَ الْآيَاتِ الدَّالَّةِ عَلَى أَنَّ الْأَعْمَالَ يَدْخُلُ بِهَا الْجَنَّةَ فَلَا يَعْرَضُ
هَذِهِ الْأَحَادِيثُ، بَلْ مَعْنَى الْآيَاتِ أَنَّ دُخُولَ الْجَنَّةِ بِسَبِيلٍ، ثُمَّ التَّوْفِيقُ لِلْأَعْمَالِ
وَالْهُدَايَا لِلْإِخْلَاصِ فِيهَا وَقُبُولُهَا بِرَحْمَةِ اللَّهِ وَفَضْلِهِ، وَقِيلَ إنَّ الْآيَةَ تَدْلِيْلٌ عَلَى سَبَبِيَّةِ
الْعَمَلِ وَالْمَنْفِيِّ فِي الْحَدِيثِ عَلَيْهِ وَإِيجَابِهِ فَلَا مَنَفَاةَ بَيْنَهُمَا .

وَقَالَ النَّوْوَيُّ : وَقَوْلُهُ (ص) : " إِلَّا أَنْ يَتَغْمِدَنِي " مَعْنَاهُ يَلْبِسِنِيهَا وَيَغْمِدُنِي بِهَا
وَمِنْهُ أَغْمَدَتِ السَّيْفَ وَغَمَدَتِهِ إِذَا جَعَلْتُهُ فِي غَمَدَتِهِ وَسَرَّتْهُ .

وَقَالَ الْعَيْنِيُّ : قِيلَ كَيْفَ الْجَمْعُ بَيْنِهِ وَبَيْنِ قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿وَتَلْكَ الْجَنَّةُ الَّتِي
أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾
وَأَجَابَ ابْنُ بَطَّالَ أَنَّ الْآيَةَ تَحْمِلُ عَلَى أَنَّ الْجَنَّةَ تَنَالُ الْمَنَازِلَ فِيهَا بِالْأَعْمَالِ،
وَأَنَّ درَجَاتَ الْجَنَّةِ مُتَفَاقِّةٌ بِحَسْبِ تَفَاوْتِ الْأَعْمَالِ وَيَحْمِلُ الْحَدِيثُ عَلَى دُخُولِ
الْجَنَّةِ وَالْخَلُودِ فِيهَا..

وَقَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿سَلَامٌ عَلَيْكُمْ أَدْخُلُوا الْجَنَّةَ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾.

1 - مسلم كتاب صفة القيمة والجنة والنار ، والبخاري كتاب الرفاق.

2 - مسلم، المرجع السابق.

إنه لفظ مجمل بينه الحديث والتقدير ادخلوا منازل الجنة وقصورها بما كتتم
تعملون^١ ..

ويبدو من كلام الفقهاء أنهم في مواجهة النصوص القرآنية الصريحة
بوجوب العمل لاستحقاق دخول الجنة وقعوا في حيرة بين هذه النصوص وبين
الروايات، إلا أنهم في النهاية عملوا على إخضاع النصوص القرآنية للروايات أو
محاولة التوفيق بينهما لتحقيق الديمومة والاستمرار لعقيدتهم التي تقوم على
الروايات..

ومحاولة التوفيق لا تقل شناعة عن عملية الاخضاع إذ أنها تساوي نصوص
القرآن بهذه الروايات وهي صورة من ضلال القوم ..

لقد أوغل الفقهاء في عملية التوفيق وأهملوا جوهر الرواية الذي ينسب
الظلم إلى الله سبحانه على لسان الرسول، وذلك بالتشكك في أهمية العمل
الصالح ودوره في نجاة المسلم ودخوله الجنة، بل التشكك في عمل الرسول
نفسه، وبالتالي التشكك في نجاته ودخوله الجنة هو أيضاً ..

وما ذنب المسلم الذي يعمل الصالحات ويلتزم بالصراط المستقيم ثم يفاجأ

يوم القيمة بعدم شموله للرحمة ودخوله النار؟

أين العدل الإلهي إذن..؟

وأين هذا من قوله تعالى ﴿وَقُلْ أَعْمَلُوا فَسَيَرِى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ
وَالْمُؤْمِنُونَ﴾ [التوبه: ١٠٥].

إن فكرة الظلم الإلهي التي تبناها الرواية تتضح من خلال شمولها للرسول
الذي هو بنصوص القرآن خارج دائرة الحساب والعقاب، وإن شمول هذه
الرواية للرسول هو البرهان الساطع والدليل القاطع على بطلانها .

1 - مسلم هامش باب لن يدخل الجنة أحد بعمله ، كتاب صفة القيمة.

وكيف يوضع الرسول(ص) في هذا الموضع الذي يعني التشكيك في هذه النصوص القرآنية، ويعني التشكيك في وعد الله له بالمقام المحمود ..؟
والعجب أن القوم يؤمّنون بشفاعة الرسول يوم القيمة، فكيف يستقيم هذا الاعتقاد مع هذه الروايات..؟

ويروى عن الرسول (ص) قوله : " إن الله كتب على ابن آدم حظه من الزنا، أدرك ذلك لا محالة، فزنا العين النظر، وزنا اللسان النطق . والنفس تمني وتشتهي والفرج يصدق ذلك ويكتبه " ^١ .

قال النووي : معنى الحديث أن ابن آدم قدر عليه نصيب من الزنا ، فمنهم من يكون زناه حقيقةً بإدخال الفرج في الفرج الحرام ، ومنهم من يكون زناه مجازاً، بالنظر الحرام أو الاستماع إلى الزنا وما يتصل بتحصيله، أو بالمس باليد بأن يمس أجنبية بيده أو يقبلها أو بالمشي بالرجل إلى الزنا، أو النظر أو اللمس أو الحديث الحرام مع أجنبية ونحو ذلك، أو بالكفر بالقلب فكل هذه أنواع من الزنا المجازي، والفرج يصدق ذلك كله أو يكتبه معناه أنه قد يتحقق الزنا بالفرج وقد لا يتحققه بأن لا يولوج الفرج في الفرج وإن قارب ذلك ^٢ .

وكلام النووي هذا يؤكّد فكرة الجبرية أي أن الإنسان مسیر لا مخیر في فعل الشر، وقد قاله سيراً مع نص الرواية التي يشير ظاهرها إلى ذلك أيضاً ..
ونص الرواية وكلام النووي كلاماً ينسبان الظلم إلى الله سبحانه، إذ كيف يكتب الزنا على عباده ثم يعاقبهم على فعله ..؟

ولما كان نسبة الظلم إلى الله تعالى أمر منافي للعقل فهذا يقودنا بالتالي إلى رفض هذه الرواية والحكم ببطلانها وهو الخيار الوحيد إمامنا .

1 - مسلم كتاب القدر، والبخاري كتاب الاستئذان.

2 - شرح النووي على مسلم كتاب القدر، وانظر هامش اللؤلؤ والمرجان ج ٢١٢ / ٣

ويروى عن الرسول (ص) قوله : " إن الرجل ليعمل الزمن الطويل بعمل أهل الجنة ثم يختم له عمله بعمل أهل النار، وإن الرجل ليعمل الزمن الطويل بعمل أهل النار ثم يختم له عمله بعمل أهل الجنة " ^١.

وهذه الرواية يفيد ظاهرها الشك في جدوى العمل الصالح إذ أن من الممكن أن يتنهى بسوء العاقبة في الوقت الذي من الممكن فيه أن يتنهى العمل الفاسد بخير العاقبة، وهو ما يقود في النهاية إلى نفس النتيجة التي نحن بصددها وهي نسبة الظلم إلى الله سبحانه الذي قدر للرجل الصالح أن يختم عمله بما يقوده إلى النار، وقدر للرجل الفاسد أن يختم عمله بما يقوده إلى الجنة، وهو تصور يتناقض مع عدل الله، ونتيجة هذا التصور هو الشك في جدوى العمل الصالح وفي عدل الله تعالى ..

وهل يعقل لمن يعمل العمل الصالح طوال حياته أن يأتي في آخرها فينقلب باختياره ليصبح من أهل النار..؟

ويروى عن أبي هريرة أن رسول الله (ص) قال : " قال رجل لم ي عمل خيراً قط ، إذا مات فحرقوه ، واذروا نصفه في البر ونصفه في البحر ، فوالله لئن قدر الله عليه ليعذبني عذاباً لا يعذبني أحداً من العالمين ، فأمر الله البحر فجمع ما فيه وأمر البر فجمع ما فيه ثم قال : لم فعلت ؟ قال : من خشيتك وأنت أعلم . فغفر له " ^٢ .
وفي رواية أخرى : " أوصى بيه فقال : إذا أنا مت فأحرقوني ثم اسحقوني ثم ذروني في الريح في البحر " ^٣ .

قال الفقهاء : ذكر النووي أن العلماء اختلفوا في تأويل هذا الحديث ، فقالت طائفة : لا يصح حمل هذا على أنه نفي قدرة الله فإن الشاك في قدرة الله تعالى كافر ، وقد قال في آخر الحديث أنه إنما فعل هذا من خشية الله تعالى ، والكافر

1 - مسلم كتاب القدر.

2 - مسلم كتاب التوبه ، والبخاري كتاب التوحيد.

3 - مسلم ، المرجع السابق.

لا يخشى الله تعالى ولا يغفر له، فيكون له تأويلان أحدهما أن معناه لئن قدر على العذاب، أي قضاه، يقال منه (قدر وقدر) بمعنى واحد.

والثاني أن (قدر) هذا بمعنى ضيق علي . قال تعالى : ﴿فَقَدَرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ﴾ وهو أحد الأقوال في قوله تعالى ﴿فَظَنَّ أَنَّ لَنْ نَقْدِرَ عَلَيْهِ﴾ وقالت طائفة : اللفظ على ظاهره ولكن قاله الرجل وهو غير ضابط لكلامه ولا قاصد لحقيقة معناه ومعتقد لها . بل قاله في حالة غالب عليه فيها الدهش والخوف وشدة الجزع بحيث ذهب تيقنه ، وتدبر ما يقوله فصار في معنى الغافل وهذه الحالة لا يؤاخذ فيها^١ ..

إن ظاهر هذه الرواية يفيد الكفر فصاحب الرواية الذي أسرف في حق نفسه وارتكب من الموبقات ما جعله يائس من حصوله على مغفرة الله وعفوه، سعى للتحليل على الله سبحانه كمحاولة للهروب من العذاب الذي ينتظره في الآخرة، بأن أوصى بحرق جثمانه وذرره في الهواء والبحر ظنا منه أن ذلك يخرجه من محيط القدرة الإلهية..

وهذا الفعل في ذاته صورة من صور الكفر والضلال إذ يحوي استهانة بقدرة الخالق وإحاطته بالكون الذي هو من مخلوقاته، والفقهاء لم يعنهم هذا الأمر وإنما كان يعنיהם تبرير موقف صاحب هذا الفعل المنكر وتبئنة ساحتة، لا يعندهم أن تبرير مثل هذا الفعل يعني نسبة التسامح إلى الله سبحانه في قضايا الكفر، بينما يعاقب كفاراً آخرين لنفس الفعل أو نفس الاعتقاد، أي الشك في قدرة الله، وهو ما يقود في النهاية إلى نسبة الظلم إلى الله ..

وعلى ضوء تصوّر الفقهاء هذا يمكن تبرير أفعال الهندوس الذين يحرقون موتاهم ويدرون رمادهم في نهر الجانجا لنفس السبب..

١- هامش اللؤلؤ والمرجان ج ٣ / ٢٤١ كتاب التوبية، وانتظر شرح النموي، وفتح الباري كتاب الملاقي.

ويروى عن الرسول (ص) قوله : "إذا كان يوم القيمة دفع الله عز وجل إلى كل مسلم يهودياً أو نصراانياً فيقول هذا فكاكك من النار" ^١.

وفي رواية : "لا يموت رجل مسلم إلا أدخل الله مكانه النار يهودياً أو نصراانياً" ^٢.

ويروى عن الرسول (ص) قوله : "يجئ يوم القيمة ناس من المسلمين بذنوب أمثال الرجال فيغفرها الله لهم ويضعها على اليهود والنصارى" .

قال الراوي : فيما أحسب أنا ، قال أبو روح لا أدرى ممن الشك ^٣.

وقد اعتبر الفقهاء هذا التصريح المنسوب للرسول بمثابة بشارة عظيمة للمسلمين أجمعين أوجبت على عمر بن عبد العزيز أن يستحلف الراوي ثلاث مرات أنه سمع هذه الرواية عن أبيه عن الرسول (ص) فحلف له ^٤.

وقال النووي : قوله (ص) يجيء يوم القيمة ناس معناه أن الله تعالى يغفر تلك الذنوب للمسلمين ويسقطها عنهم ويوضع على اليهود والنصارى مثلها بكفرهم وذنبهم، فيدخلهم النار بأعمالهم لا بذنوب المسلمين ولا بد من هذا التأويل لقوله تعالى : ﴿وَلَا تَنْزِرُ وَازِرَةً وِزْرَ أُخْرَى﴾.

وهذا الكلام من قبل الفقهاء إنما يمثل قمة التعصب الديني ضد الآخرين ذلك التعصب الذي يبرر لهم استحلالهم في الحياة الدنيا على ضوء الروايات المنسوبة للرسول، وبرر لهم استحلالهم في الآخرة أيضاً على ضوء هذه الروايات التي تفوح منها رائحة العنصرية والاستعلاء على الآخرين ..

1 - مسلم كتاب التوبه.

2 - المرجع السابق.

3 - المرجع السابق.

4 - مسلم، كتاب التوبه هامش باب قبول توبه القاتل وإن كثر قتله.

5 - المرجع السابق.

وَالسُّؤَالُ الَّذِي يَطْرُحُ نَفْسَهُ هُنَا هُوْ : كَيْفَ يَسْتَقِيمُ مِثْلُ هَذَا التَّصُورُ مَعَ قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ رَهِينَةٌ﴾ .

وَالظَّاهِرُ أَنَّ النَّوْوِي شَعَرَ بِالْحَرْجِ وَعَدَمِ اسْتِقَامَةِ مِثْلِ هَذِهِ الرَّوَايَاتِ مَعَ نَصُوصِ الْقُرْآنِ فَقَالَ إِنَّ اللَّهَ يَدْخُلُ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى النَّارَ بِأَعْمَالِهِمْ لَا بِذَنْبِ الْمُسْلِمِينَ ، وَأَنَّهُ لَا سَبِيلٌ إِلَّا الْإِلْتَزَامُ بِهَذَا التَّأْوِيلِ مُخَافَةً لِلتَّصَادُمِ مَعَ قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿وَلَا تَزِرُوا زَرَةً وَزِرَّا أَخْرَى﴾ .

وَشَعَرَ بِهَذَا الْحَرْجِ مِنْ قَبْلِهِ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ فَاضْطُرَّ أَنْ يَسْتَحْلِفَ الرَّاوِي ثَلَاثَ مَرَاتٍ ..

حَتَّى أَنَّ الرَّاوِي نَفْسَهُ شَكَّ فِي نَصِّ الرَّوَايَةِ وَهُوَ مَا يَبْدُو مِنْ قَوْلِهِ فِيمَا أَحْسَبَ أَنَا، وَقَوْلُ الْآخِرِ لَا أَدْرِي مِنْ الشَّكِ ..

وَمِثْلُ هَذَا كَثِيرٌ فِي عَالَمِ الرَّوَايَةِ وَالرَّوَايَةِ وَهُوَ كَافٌ وَحْدَهُ لِأَمْثَالِ الْفَقِيَهِ أَنْ يَحْكُمُوا عَوْلَاهُمْ فِيمَا يَنْقُلُونَ، لَا أَنْ يَسْأَرُوهُ إِلَى التَّبْرِيرِ وَاسْتِبْنَاطِ الْأَحْكَامِ مِنْ رَوَايَاتٍ قَلِيلٍ مِنَ التَّأْمِلِ فِيهَا يَكْفِي لِدَحْضِهَا ..

وَلَا أَدْرِي هَلْ مِثْلُ هَذِهِ الرَّوَايَاتِ تَقْرُبُ أَصْحَابِ الدِّيَانَاتِ الْأُخْرَى مِنِ الْإِسْلَامِ أَمْ تَبَاعدُهُمْ عَنِهِ .. ؟

إِنَّهَا بِلَا شَكٍ تَفَرَّهُمْ مِنْهُ وَتَقوِيُّ مِنْ نَزْعَةِ الْعَدَاءِ لِدِيَهُمْ تِجَاهَهُ، وَبِهَذِهِ الْمَنَاسِبَةِ نَحْنُ نُبَشِّرُ الْمُسْلِمِينَ الْعَصَاظَةَ أَنَّ تَقْرُبَ أَعْيُنَهُمْ وَيَسْتَرِيغَ بِالْهُمْ فَعْدَ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى الْيَوْمَ هُوَ أَكْثَرُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ بِكَثِيرٍ، وَفَكَاكُوهُمْ مِنَ النَّارِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَاقِعٌ لَا مَحَالَةٌ وَبِأَكْثَرٍ مِنْ فَرْدٍ مِنْهُمْ ..

وَعَلَى ضَوْءِ هَذِهِ الرَّوَايَاتِ وَغَيْرِهَا أَجْمَعُ الْفَقِيَهَ عَلَى نَسْبَةِ الظُّلْمِ إِلَى اللَّهِ سَبَحَنَهُ وَأَنَّ ذَلِكَ الْأَمْرَ يَدْخُلُ فِي نَطَاقِ مُشَيْئَتِهِ فَإِنْ شَاءَ أَدْخُلُ الْعَصَاظَةَ الْجَنَّةَ وَأَدْخُلُ الطَّائِعِينَ النَّارَ ..

يَقُولُ الْأَشْعَرِيُّ : أَجْمَعَ الْفَقِيَهَ عَلَى أَنَّ اللَّهَ كَانَ قَادِرًا عَلَى أَنْ يَخْلُقَ جَمِيعَ الْخَلْقِ فِي الْجَنَّةِ مُتَفَضِّلًا عَلَيْهِمْ بِذَلِكَ، لِأَنَّهُ تَعَالَى غَيْرُ مُحْتَاجٍ إِلَى عِبَادَتِهِمْ، وَأَنَّهُ

قادر أن يخلقهم كلهم في النار ويكون بذلك عادلا عليهم لأن الخلق خلقه والأمر أمره ﴿ لَا يُسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْئَلُونَ ﴾^١.

ويقول ابن حنبل : والقدر خيره وشره وقليله وكثيره وظاهره وباطنه وحلوه ومره ومحبوبه ومكروره وحسنه وأوله وآخره من الله بقضاء قضاه وقدر أقدره عليهم، لا يudo واحد منهم مشيئة الله عز وجل لا يجاوز قضاه بل هم كلهم صاروا إلى ما خلقهم له واقعون فيما قدر عليهم لأفعاله وهو عدل منه عز ربنا وجل ، والزنا والسرقة وشرب الخمر وقتل النفس وأكل المال الحرام والشرك بالله والمعاصي ، كلها بقضاء وقدر من غير أن يكون لأحد من الخلق على الله حجة بل لله الحجة البالغة على خلقه، لا يسأل عما يفعل وهم يسألون ، ومن زعم أن الله شاء لعباده الذين عصوا الخير والطاعة وأن العباد شاؤوا لأنفسهم الشر والمعصية فعملوا على مشيئتهم، فقد زعم أن مشيئة العباد أغفلت من مشيئة الله تبارك وتعالى، فأي افتراء أكثر على الله عز وجل من هذا .. ؟^٢

ويقول ابن تيمية : والعباد فاعلون حقيقة والله خالق أفعالهم ، والعبد هو المؤمن والكافر والبر والفاجر والمصلبي والصائم ، وللعباد قدرة على أعمالهم ولهم عبادة والله خالقهم وخالق قدرتهم وإرادتهم .^٣ ويدهب البخاري وسائر الفقهاء إلى أن أفعال العباد مخلوقة، وقد عقد ابن حجر فصلاً واسعاً للدفاع عن هذه الفكرة في شرحه للبخاري^٤.

وهذه النصوص كلها تشير إلى فكرة الجبرية التي تقوم عليها عقيدة أهل السنة والتي ليس لها إلا نتيجة واحدة وهي نسبة الظلم إلى الله سبحانه، تلك

1 - أصول أهل السنة والجماعة المسممة رسالة الثغر ، ط القاهرة.

2 - الرد على الجهمية والزنادقة ط السعودية.

3 - العقيدة الواسطية.

4 - فتح الباري ج ١٣ / ٤٥٢ ، باب قول الله تعالى ﴿ وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ ﴾ . كتاب التوحيد.

الفكرة التي قامت على أساس روایات مشكوك فيها ثم تفسير النصوص القرآنية
الخاصة بالمشيئة الإلهية والقضاء والقدر على ضوئها..

الرسول والحكام

وإن مما يلفت النظر في كتب السنن هو تلك الروایات المنسوبة
للرسول(ص) المتعلقة بالحكام ، فهذه الروایات تبدو وكأنّ الذين نطقوا بها هم
الحكام أنفسهم لا الرسول، فهي تدفع بالأمة نحو الحكم وترتبط مصيرها بهم
وتبارك مواقفهم وممارساتهم، وتوطن في أذهان المسلمين فكرة الحكم الإلهي
الذي لا يجوز الطعن فيه أو المساس به بأي صورة من الصور ..
ولم يحدث أن اجتمع الفقهاء في تاريخهم على قضية مثلما اجتمعوا على
قضية الحكم ووجوب طاعتهم وتجريم محاولات الخروج عليهم ..
وهذا إن دل على شيء فإنما يدل على أن هؤلاء الفقهاء ورواياتهم وفقههم
قد تم تسبيسه وإخضاعه ليكون في خدمة الوضع الذي ساد بعد وفاة النبي (ص)
والذي ظل سائداً حتى اليوم ..
وأول هذه الروایات تلك التي تتعلق بقريش وحضر دائرة الحكم في
محيطها ..

يروى عن النبي (ص) قوله : " لا يزال هذا الأمر في قريش ما بقي منهم
اثنان " .

وفي رواية أخرى : " الناس تبع لقريش في هذا الشأن مسلمهم تبع لمسلمهم
وكافرهم تبع لكافرهم " .^٢

يقول الفقهاء : هذه الأحاديث وأشباهها دليل ظاهر على أن الخلافة مختصة
بقريش وعلى هذا انعقد الاجتماع في زمن الصحابة فكذلك بعدهم، ومن خالف

1 - مسلم كتاب الإمارة ، والبخاري كتاب المناقب وكتاب الأحكام.

2 - المرجعين السابقين.

في هذا فهو محجوج بإجماع الصحابة والتابعين فمن دونهم بالأحاديث الصحيحة..

قال القاضي : اشتراط كونه قرشياً هو مذهب العلماء كافة، وقد احتج به أبو بكر وعمر على الأنصار يوم السقيفة فلم ينكره أحد، ولم ينقل عن أحد من السلف قول أو فعل يخالف ما ذكرنا، وكذلك من بعدهم ولا اعتداد بقول النظام - المعتزلي - ومن وافقه من الخوارج أنه يجوز كونه من غير قريش^١.

وقال ابن حجر : ذهب جمهور أهل العلم أن شرط الإمام أن يكون قرشياً^٢. إن الواقع التاريخية تؤكد أن هذه الروايات مختلفة ومن صنع السياسة وأن الفقهاء يكذبون، فالمسلمون على مر تاريخهم منذ توفي الرسول وحتى اليوم خضعوا لأصناف شتى من الحكام من قريش ومن غيرها وحتى من المماليك العبيد والأتراء ..

من هنا فنحن أمام هذا الشاهد بين أمرين :

إما أن نكذب الروايات وبالتالي نكذب الفقهاء ..

وإما أن نكذب التاريخ والواقع ..

والأرجح بالطبع هو الأمر الأول ، فحتى على فرض التسليم بصحة هذه الروايات فإن الاجماع لم ينعقد على حاكم قرضي واحد في تاريخ المسلمين، بداية من السقيفة وحتى سقوط الدولة العباسية، فجميع هؤلاء الحكام فرضوا أنفسهم على المسلمين بقوة السيف، ولم تكن هناك شورى ولا شئ من هذا^٣.

١ - مسلم كتاب الإمارة ، هامش باب الناس تبع لقریش والخلافة في قريش.

٢ - فتح الباري ج ١٣ / ١٠١ ، كتاب الأحكام باب الأمراء من قريش.

٣ - أنظر لنا هذه القضية في كتابنا السيف والسياسة.

وقد وقع الخلاف حول أبي بكر وعمر وعثمان وعلي ومعاوية وبني أمية وبني العباس من قبل الصحابة والتابعين وجماهير المسلمين، وهذا ما تؤكد له الواقع التاريخية في فترة السقيفة والفترات التي بعدها^١.

والفقهاء إنما يسايرون الوضع القائم والذي يستمد شريعته من مرحلة السقيفة، فمن ثم يجب عليهم أن يدافعوا عن هذه المرحلة التي نبع منها النهج القبلي، الذي أوجب إسلام الروايات الذي يتبعون به ..

يروى أن عبد الله بن عمر كان يتحدث أنه سيكون ملك من قحطان، بلغ معاوية الأمر فغضب وخطب في الناس قائلاً: بلغني أن رجالاً منكم يتحدثون الأحاديث ليست في كتاب الله ولا تؤثر عن رسول الله وأولئك جهالكم فإياكم والأمانى التي تضل أهلها فإني سمعت رسول الله يقول : " إن هذا الأمر في قريش لا يعاد لهم أحد إلا كبه الله على وجهه ما أقاموا الدين " ^٢.

ونخرج من هذه الرواية بما يلي :

أولاًً : إن معاوية استفزه تصريح ابن عمر أنه سيكون ملك من خارج قريش وهذا التصريح بلا شك منسوب للرسول (ص).

ثانياً : إن معاوية سب ابن عمر واتهمه بالجهالة ..

ثالثاً : إن معاوية اعتبر تصريح ابن عمر مناقضاً لكتاب الله ولم يؤثر عن الرسول .

رابعاً : إنه لم يصدر نفي من ابن عمر أو رد على معاوية ..

خامساً : إن معاوية هدد الذين يفكرون في الخروج عن الخط القرشي ..

سادساً : إن معاوية اعتبر معاداة قريش معاداة الله سبحانه ..

1 - انظر المرجع السابق وكتب التاريخ فترة السقيفة وما بعدها.

2 - انظر السيف والسياسة.

3 - البخاري ، كتاب الأحكام باب الأمراء من قريش.

وأمام هذه النتائج التي خرجنا بها من هذه الرواية نقول : إن القوم يشهدون بأن ابن عمر من حملة علم الرسول، ولم يشهدوا بذلك لمعاوية، وهذا يعني أن موقف ابن عمر يقوم على أساس علمي . إذن كيف يحق لمعاوية تجهيله..؟
نقل ابن حجر قول بعضهم : وإنما أنكر معاوية خشية أن يظن أحد أن الخلافة تجوز في غير قريش فلما خطب بذلك دل على أن الحكم عندهم كذلك إذ لم ينقل أحداً منهم أنكر عليه^١ ..

ولكن هل كان ابن عمر يجهل أن الخلافة في قريش ؟
ثم إن معاوية لم يقم الدليل على أن الحكم القرشي يوافق كتاب الله..؟
كما لم يقم الدليل على أن كلام ابن عمر يناقض القرآن..؟
لقد نسي الفقهاء أن معاوية أنكر رواية ابن عمر برمتها ولم يقم بتاويلها ، وإن تصدي معاوية للدفاع عن فكرة القرشية وهو على كرسي الحكم يعني أنه يدافع عن نفسه وعن حكمه، إذ أن أي خطير يهدد هذه الفكرة هو وبالتالي يهدد عرشه الذي قام على أساسها ..
ولا يخفى على أحد كيف وصل معاوية إلى الحكم وأقام أول نظام ملكي في تاريخ المسلمين ..؟

لذا يمكن القول إن فكرة القرشية هي فكرة قبلية برزت في سقيفةبني ساعدة لدعم المهاجرين ضد الأنصار ثم استثمرت سياسياً من بعد هذه المرحلة في مواجهة التيارات المعارضة ..

ولو كانت فكرة القرشية صحيحة لكان من الواجب أن يتم تطبيقها بغير هذه الصورة..

إذ أن التطبيق الصحيح لا يقتضي أن يختار من يقوم بالأمر من أفضل بيوتات قريش وأعلاها مقاماً.

وبتحديد أكثر فإن الأمر يصب في البيت الهاشمي أشرف بيوتات قريش وهو بيت الرسول الذي نص في الرواية الصحيحة عند القوم: على أن الله اصطفى من قريشبني هاشم واصطفاه منبني هاشم فهو خيار من خيار من خيار^١. إلا أن فكرة القرشية انحرفت إلى بيت أبي بكر ثم بيت عمر ثم عثمان ثم استقرت عند معاوية الذي أورثها ولده، وهذا دليل على كونها فكرة من اختراع مرحلة السقيفة ..

ونظرا لإيماننا المطلق أن الرسول (ص) لا يطلق الكلام من باب العبث وإنما يتكلم بقدر ولغرض نفع الإسلام لا الأضرار بهم أو إيقاع الظلم عليهم، فإننا من هذا الباب نحكم ببطلان مثل هذه الروايات، إذ لا يعقل أن يبشر الرسول بقريش ويحصر الحكم فيها بينما كل الحكام الذين خرجوا منها عاثوا في الأرض فسادا واستباحوا دماء المسلمين وأموالهم ..

وهل يبشر الرسول بالقبيلة والظلم والفساد وهو الذي جاء رحمة للعالمين..؟ وإذا ما تبين لنا هذا فلتتأمل الروايات الأخرى التي تتعلق بهؤلاء الحكام القرشيين والحكام عامة ..

يروى عن الرسول (ص) قوله : " من أطاعني فقد أطاع الله ومن عصاني فقد عصى الله، ومن أطاع أميري فقد أطاعني ، ومن عصى أميري فقد عصاني " .^٢ ويروى عنه (ص) : " من كره من أمره شيئاً فليصبر، فإنه من خرج عن السلطان شبر مات ميّة جاهلية ".^٣

ويروى عنه (ص) : " من خلع يداً من طاعة لقي الله يوم القيمة لا حجة له . ومن مات وليس في عنقه بيعة مات ميّة جاهلية ".^٤

1 - مسلم كتاب الفضائل ، فضل نسب النبي . وانظر الترمذى وكتب السنن الأخرى.

2 - مسلم كتاب الإمارة ، والبخاري كتاب الأحكام .

3 - مسلم كتاب الإمارة ، والبخاري كتاب الفتنة .

4 - مسلم كتاب الإمارة .

ويروى عنه (ص) : " ستكون أمراء فتعرفون وتنكرون فمن عرف بريء ومن أنكر سلم ولكن من رضي وتابع . قالوا أفلأ نقاتلهم . قال لا ما صلوا " ^١ .
وفي رواية أخرى إضافة : " وإذا رأيتم من ولاكم شيئاً تكرهونه فأكرهوا عمله ولا تنزعوا يداً من طاعة " ^٢ .

ويروى عنه (ص) : " ستكون هنات وهنات فمن أراد أن يفرق أمر هذه الأمة وهي جميع فاضربوه بالسيف كائناً من كان " ^٣ .

وفي رواية أخرى : " من أتاكم وأمركم جميع على رجل واحد يريد أن يشق عصاكم أو يفرق جماعتكم فاقتلوه " ^٤ .

ويروى عنه (ص) : " يكون بعدي أئمة لا يهتدون بهداي ولا يستنون بستي وسيقوم فيكم رجال قلوبهم قلوب الشياطين في جثمان أنسى " ، قلت : كيف أصنع يا رسول الله إن أدركت ذلك؟

قال تسمع وتطيع الأمير وإن ضرب ظهرك وأخذ مالك فاسمع وأطع ^٥ .

قال الفقهاء : قوله (ص) : " من أطاعني فقد أطاع الله هذا مقتبس من قوله تعالى ﴿مَنْ يُطِّعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ﴾ أي لأنني لا آمر إلا بما أمر الله به فمن فعل ما آمره به فإنما أطاع الله الذي أمرني أن آمره " ^٦ .

وذكر الخطابي سبب اهتمام النبي (ص) بشأن الأمراء حتى قرن طاعتهم إلى طاعته فقال : كانت قريش ومن يليهم من العرب لا يعرفون الإمارة ولا يدينون

1 - مسلم كتاب الإمارة.

2 - المرجع السابق.

3 - المرجع السابق.

4 - المرجع السابق.

5 - المرجع السابق.

6 - مسلم هامش باب وجوب طاعة الأمراء كتاب الإمارة.

لغير رؤساء قبائلهم، فلما كان الإسلام وولى عليهم الأمراء أنكرت ذلك نفوسيهم، وامتنع بعضهم من الطاعة فأعلمهم (ص) أن طاعتهم مربوطة بطاعته ومعصيته بمعصيته حثا لهم على طاعة أمرائهم لثلا تفرق الكلمة^١.

وقال النووي : ومعنى الحديث لا تنازعوا ولاة الأمور في ولايتهم ولا تتعرضوا عليهم إلا أن تروا منهم منكراً محققاً فإذا رأيتم ذلك فأنكروه عليهم وقولوا بالحق أينما كنتم، وأما الخروج عليهم وقتالهم فحرام وإن كانوا فسقة ظالمين وسبب هذا التحرير ما يترتب على ذلك من الفتنة وإراقة الدماء وفساد ذات البين، هذا ما عليه جمهور العلماء وقد رد عليه بعضهم هذا بقيام الحسين وابن الزبير وأهل المدينة علىبني أمية، وبقيام جماعة عظيمة من التابعين والصدر الأول على الحجاج مع ابن الأشعث^٢.

وزعم بعض الفقهاء أن هذه الروايات خاصة بالأنصار أي الهدف منها الزامهم بطاعة المهاجرين الذين سوف ينحصر الحكم فيهم^٣.

قال ابن حجر : قد أجمع الفقهاء على وجوب طاعة السلطان المتغلب والجهاد معه وإن طاعته خير من الخروج عليه لما في ذلك من حق الدماء وتسكين الدهماء^٤.

وقال آخر : قوله (ص) "إِنَّمَا عَلَيْهِمْ أَيُّهُمْ حَكَمَ - مَا حَمَلُوا وَعَلَيْكُمْ مَا حَمَلْتُمْ" تعلييل لقوله "اسمعوا وأطعوا" ، أي هم يجب عليهم ما كلفوا به من إقامة العدل وإعطاء حق الرعية، فإن لم يفعلوا فعليهم الوزر والوبال، وأما أنتم

1 - المرجع السابق.

2 - المرجع السابق هامش باب الأمر بالوفاء ببيعة الخلفاء، وانظر شرح النووي.

3 - فتح الباري ج ٤ / ١٣ كتاب الأحكام.

4 - المرجع السابق.

فعليكم ما كلفتم به من السمع والطاعة وأداء الحقوق، فإن قمتم بما عليكم
يكافئكم الله سبحانه بحسن المثوبة^١.

ويعتبر الفقهاء أن من خرج عن طاعة الإمام وفارق جماعة الإسلام ومات
على تلك الحالة يموت ميتة جاهلية أي على هيئة موت أهل الجاهلية، فإنهم
كانوا لا يطعون أميراً ولا ينضمون إلى جماعة واحدة بل فرقاً وعصائبأً يقاتل
بعضهم بعضاً^٢.

وقد أشرنا سابقاً إلى أن الفقهاء تبنوا موقف ابن عمر ومذهبه تجاه الحكماء
وحضروا القيام على الحكم الفاسق^٣.
والسؤال هنا : لماذا ابن عمر لا علىُ أو حذيفة أو أبو ذر أو ابن مسعود أو
غيرهم ؟

والجواب ببساطة أن ابن عمر مثل التوجه المهادون للحكام من بعد مقتل أبيه،
ومن ثم اعتمدت رواياته وموافقه من قبل معاوية وبني أمية .

أما على أو حذيفة أو أبو ذر أو ابن مسعود فقد مثل هؤلاء جميعاً وغيرهم
الاتجاه الرافض للوضع الذي ساد من بعد وفاة الرسول (ص) بداية من حكم أبي
بكر وحتى حكم معاوية ولده..

وأمّا واقعة تاريخية معتمدة تلقى الضوء على ابن عمر و موقفه المداهن
شديد السلبية من الحكماء، فهو أولاً لم يبايع علياً حين اجتمع عليه الناس، ووقف
يرقب النزاع الذي دار بينه وبين معاوية حتى إذا ما استتب الأمر لمعاوية قام
بمبaitه على السمع والطاعة، ثم بايّع من بعده ولده يزيد ..

1 - مسلم . هامش باب طاعة الأمراء وإن منعوا الحقوق، كتاب الإمارة.

2 - المرجع السابق باب الأمر بالزور الجماعة.

3 - انظر باب الرسول المشرع من هذا الكتاب.

يروى أن عبد الله بن عمر دخل على أخته حفصة وقال: قد كان من أمر الناس ما ترين فلم يجعل لي من الأمر شيء..

قالت : إنهم ينتظرونك وأخشى أن يكون احتباسك عنهم فرقة ، فلم تدعه حتى ذهب ، فلما تفرق الناس خطب معاوية قال : من كان يريد أن يتكلم في هذا الأمر فليطلع لنا قرنه فلنحن أحق به ومن أبيه ..

قال حبيب بن مسلمة : فهلا أجبته ؟

قال ابن عمر : فحللت حبّوتي وهممت أن أقول : أحق بهذا الأمر منك من قاتلك وأباك على الإسلام ، فخشيت أن أقول كلمة تفرق بين الجمع وتسفك الدم ويحمل عني غير ذلك ، فذكرت ما أعد الله في الجنان . قال حبيب : حفظت
وعصمت^١ .

وهذه الرواية وقعت أحدها حين طرح معاوية فكرة توليه ولده يزيد من بعده، ويظهر منها أن معاوية عرض بين عمر وبأبيه واستهان بالجميع، ولم يجد له معارض، وقد هم اين عمر بمعارضته ثم تراجع عن ذلك بحجة الحفاظ على وحدة الكلمة وخوف الفتنة، والحقيقة أنه خاف على نفسه لأنّه كان جباناً ولا يقوى على مواجهة معاوية أو غيره.

والرواية تشير إلى أنه كان يعلم أن هناك من هو أحق من معاوية بالحكم
فكيف له أن يكتم هذا .. ؟

وهل كانت الكلمة ابن عمر مسموعة في تلك الفترة بحيث يمكن لكلمته في مواجهة معاوية أن تحدث فرقة وقتل..؟

١- البخاري ، كتاب المغازي . باب غزوة الخندق.

يقول ابن حجر : وكان رأي معاوية في الخلافة تقديم الفاضل في القوة والرأي والمعرفة على الفاضل في السبق إلى الإسلام والدين والعبادة فلهذا أطلق أنه أحق، ورأي ابن عمر بخلاف ذلك وأنه يباعي المفضول إلا إذا خشي الفتنة . وللهذا بایع معاوية ثم ابنة يزيد ونهاي بنيه عن نقض بيته^١ .

وكلام ابن حجر هذا فيه اعتراف بأن معاوية لم يكن أحق الناس بالحكم وأنه فرض نفسه بالقوة لا بالسبق إلى الإسلام والعبادة، أما ابن عمر فلم يكن هذا رأيه، وهو كلام فيه وهن وسفاهة إذ يعتبر أن موقف معاوية وجرائمها هي مجرد رأي..

أما موقف ابن عمر الذي بایع حسماً للفتنة - كما يروى - فكأنه يشير إلى أن هناك ثقل وزن جماهيري لابن عمر يخشى منه الدخول في صدام مع معاوية، وهو غير صحيح وكل ما في الأمر أن شخصية ابن عمر كانت شخصية سلبية وعاجزة عن اتخاذ القرار، المناسب في مواجهة الواقع، وهو ما يظهر لنا من خلال علاقته بزوجته المشاكسنة التي لم يكن يقوى على طلاقها ، كما كانت شخصية ابن عمر شخصية قشرية مسطحة ليس لها إلا ظاهر الأمر وهو ما يتضح من خلال تشدده في اللباس (تقصیر ثوبه) واللحية وقيام الليل والبالغة في الوضوء حيث كان يتعمد إدخال الماء في عينيه حتى ذهب بصره، وشخصية كهذه لا شأن لها بالسياسة والحكم، وهو ما يفسر لنا تممسكه بظاهر الروايات الخاصة بالحكام وتطبيقها علىبني أمية ..

يروى : لما خلع أهل المدينة يزيد بن معاوية (عام ٦٣ هـ) جمع ابن عمر حشمه وولده فقال : إنني سمعت النبي (ص) يقول : " ينصب لكل غادر لواء يوم القيمة وإننا قد بایعنا هذا الرجل - يزيد - على بيع الله ورسوله وإنني لا أعلم غدراً أعظم من أن يبایع رجل على بيع الله ورسوله ثم ينصب له القتال ، وإنني لا أعلم

أحداً منكم خلعه ولا بايع في هذا الأمر - أي غير يزيد - إلا كان الفيصل بيني وبينه^١.

ووقت هذه الرواية هو يوم وقعة الحرة حين اقتحمت جيوش يزيد المدينة واستباحتها ثلاثة أيام حتى لم تبق في المدينة عذراء واحدة، وحملت أكثر من ألف امرأة سفاحاً، وأسرفوا في القتل ثم أجبروا أهلها على البيعة ليزيد على أنهم عبيد له^٢.

وبالطبع لم يمسَّ جيشُ يزيد ابنَ عمرَ أو أهله بسوءٍ، وابن عمر بدوره آثر أن يقوم بدور المترجر على هذه المجازرة الوحشية لأبناء الرسول والأنصار في المدينة ولعله كان يتشفى فيهم لمخالفتهم إياه ..

ولكن هل غفل ابن عمر عن النصوص الصريرة التي جاءت على لسان الرسول (ص) والتي تحرم انتهاك المدينة^٣؟ إن مثل هذا الموقف من ابن عمر يكشف لنا مدى جبنه وانهزاميته ..

وإن تعلقه برواية الغدر يكشف لنا مدى قشريته وفهمه السطحي للنص، وقد استمر ابن عمر على موقفه الانهزامي المداهن للحكام حتى عصر الحجاج سفّاح

1 - البخاري كتاب الفتن.

2 - انظر كتب التاريخ أحداث وقعة الحرة، وانظر فتح الباري ج ١٣ / ٥٩ كتاب الفتن.

3 - يروى عن الرسول (ص) قوله : " من حمل علينا السلاح فليس منا " (البخاري كتاب الفتن ومسلم كتاب الإيمان) يروى عنه (ص) " آية الإيمان حب الأنصار وآية النفاق بغض الأنصار " (مسلم والبخاري وكتاب الإيمان)

ويروى عنه (ص) : " لا يكيد أهل المدينة أحد إلا إنماع كما ينماع الملح في الماء " (مسلم كتاب الحج والبخاري كتاب فضائل المدينة)، ويروى عنه (ص) " من أحدث فيها حدثاً فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين " (مسلم كتاب الحج والبخاري كتاب الاعتصام بالكتاب والسنّة) وإذا كان ابن عمر قد غفل عن هذه الروايات فهو جاهل، وإذا كان يعلم بها ولم يتخذ موقفاً فهو جبان، والأمر الثاني هو الأرجح بالطبع.

الأمة والذي كان يصلي وراءه، وليس هناك أكثر من الصلاة وراء مجرم كالحجاج كدليل على جبن هذا الرجل وسفاهته.. ولا يقال إن موقف ابن عمر هذا من باب حسم الفتنة وتوحيد الكلمة فالحجاج لم يكن إلا ذنب من أذناب بنى أمية ولم يكن إمام المسلمين ..

هل بعد هذا كله يجوز أن نضع مثل هذا القسري الجبان قدوة لنا نتلقى منه الدين وعلم الرسول؟

والإجابة بالطبع لا ، ولكنها السياسة والفقهاء الذين استنبطوا من صلاته وراء الحجاج قاعدة تقول بجواز الصلاة وراء كل بر وفاجر، واعتبروها من العقيدة كما اعتبروا طاعة الحكام والحج معهم والجهاد من ورائهم من العقيدة التي يجب على المسلم أن يتمسك بها، وإلا كان من الهالكين فقد الأمل في النجاة من النار^١.

ويروى أن عبد الله بن عمرو بن العاص كان يجلس في ظل الكعبة والناس مجتمعون حوله فقال : .. من بايع إماما فأعطاه صفة يده وثمرة قلبه فليطعه إن استطاع فإن جاء آخر ينazuه فاضربوا عنقه الآخر، فدنا منه أحد السامعين وقال له: أنسدك الله أنت سمعت هذا من رسول الله (ص) فأهوى إلى أذنيه وقلبه بيديه وقال سمعته أذناني ووعاه قلبي . فقال له : هذا ابن عمك معاوية يأمرنا أن نأكل أموالنا بينما بالباطل ونقتل أنفسنا والله يقول : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ وَلَا تَقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾ [النساء: ٢٩] قال فسكت ساعة ثم قال - أي ابن عمرو - أطعه في طاعة الله واعصه في معصية الله ..^٢

١ - انظر كتب عقائد أهل السنة مثل العقيدة الطحاوية والعقيدة الواسطية وعقيدة أهل السنة لابن حنبل، وأصول أهل السنة للأشعرية وغيرها من كتب العقائد.

٢ - مسلم ، كتاب الإمارة ، باب الوفاء ببيعة الخلفاء.

يقول الفقهاء : المقصود بهذا الكلام أن هذا القائل لما سمع كلام عبد الله بن عمرو، وذكر الحديث في تحريم منازعة الخليفة الأول وأن الثاني يقتل، أعتقد أن هذا الوصف في معاوية لمنازعته علياً وكانت قد سبقت بيعة علي، فرأى هذا أن نفقة معاوية على أجناده وأتباعه في حرب علي ومنازعته ومقاتلته إياه من أكل المال بالباطل، ومن قتل النفس لأنه قتال بغير حق..

وقوله أطعه في طاعة الله واعصه .. الخ . فيه دليل لوجوب طاعة المتولين للإمامية بالقهر من غير إجماع ولا عهد، كذا..

قال النووي وقيل يشكل قول عبد الله هذا مع وجود علي وانعقاد الخلافة له بأهل الحل والعقد من المهاجرين والأنصار، يريد بذلك الإشارة إلى ما نص الحديث من قوله فإن جاء آخر ينazuعه فاضربوا عنق الآخر إلى ما جاء في الحديث الآخر من وجوب الوفاء ببيعة الأول وقد كان علي هو الأول فكيف يأمر بطاعة من خرج عليه وهو إشكال وارد إلا أن يكون حديث عبد الله هذا قد جرى بعد موت علي واستتاب الأمر لمعاوية^١.

وقد لخص السيوطي تاريخ الخلفاء في كتاب من أبي بكر حتى بقايا خلفاء بني العباس بعد سقوط دولتهم على يد التتار الذين احتضنهم المماليك و كانت خلافتهم مجرد صورة وواجهة لحكم المماليك العبيد في مصر ..

يقول السيوطي عن كتابه : ولم أورد أحداً من ادعى الخلافة خروجاً ولم يتم الأمر له ككثير من العلوين وقليل من العباسين ولم أورد أحداً من الخلفاء العبيد بين - الفاطميين - لأن إمامتهم غير صحيحة^٢.

1 - مسلم . كتاب الإمارة ، هامش باب الوفاء ببيعة الخلفاء الأول فالأخير.

2 - مقدمة تاريخ الخلفاء.

وما يمكن قوله حول كتاب السيوطي هذا هو أنه قدم لنا خدمة كبيرة بجمعه كل هذه الروايات عن الحكام وأحكامهم وهي كافية للدلالة على انحرافهم وفساد حكمهم وعدم جدارتهم بتولي أمر المسلمين^١.

ومثل هذه النتيجة التي نخرج بها من تاريخ الحكام تضمننا بين أمرين :
إما أن نقر بصحة هذه الروايات الواردة على لسان الرسول عنهم وبالتالي نتهمه بالظلم وإضفاء الشرعية على الفساد ..
وإما أن نقر بأن هذه الروايات باطلة أو قصد بها أناس صالحون وتم تحريفها .

والأمر الثاني هو المختار بالطبع ..

أما أقوال الفقهاء وتبريراتهم لهذه الروايات فقد أكدت لنا أن هؤلاء الفقهاء وقعوا في فخ السياسة ودانوا لها وعاشوا في خدمتها، وبدلاً من أن يدافعوا عن الرسول (ص) بنقض هذه الروايات الواضح بطلانها ومخالفتها للقرآن وروح الدين الذي جاء يبشر بالعدل والإحسان لا بالظلم والفساد، شمروا عن سواعدهم وسخروا أقلامهم وألسنتهم في الدفاع عن الحكام حتى أنهم جعلوا طاعتهم والولاء لهم من العقائد^٢.

المُضْرِبَةُ ترجمة

Translation Movement



1 - ألقى كتاب السيوطي الضوء على حالات السكر والعربدة والزنا والشذوذ الجنسي وحتى الإلحاد والاستهانة بالإسلام من خلال عرضه لتاريخ الحكام الأمويين والعباسيين.

2 - أنظر كتاب العواسم من القواسم لأبي بكر بن العربي، وهو يحوي كم هائل من التبريرات لسلوك وموافق الخلفاء الثلاثة أبي بكر وعمر وعثمان ثم معاوية وولده، وانظر كتب العقائد.


الرسول المتطرف

الرسول يبشر بإهدار الدماء..

نہضتہ ترجمہ

Translation Movement

.MS



نہضت ترجمہ
Translation Movement
.MS

هل جاء الرسول ليهدد ويتوعد ويحرق بيوت الناس..؟

هل جاء ليهدد أهل الكتاب ويعزلهم عن المجتمع ويحط من قدرهم ..؟

هل جاء لنصرة الحكام ومنحهم شرعية ذبح المخالفين لهم والخارجين
عليهم ..؟

هذا ما تصوره الروايات ..

لقد أظهرت الروايات وتبريرات الفقهاء لها الرسول بمظاهر التطرف
والعدوانية على المسلمين وأصحاب الديانات الأخرى ..

وكان أن استثمرت القوى الحاكمة هذه الروايات وتبريرات الفقهاء لها في
قمع المسلمين وإراقة الدماء وزرع الطائفية في المجتمع الواحد، كما استثمرها
أعداء الإسلام في حملتهم الشعواء ضد هذا الدين..

وجاءت الحركة الوهابية الحنبلية في العصر الحديث لتأكيد هذا المفهوم
حيث ثبتت جميع الروايات المتطرفة المنسوبة للرسول (ص) وأعملت السيف
في رقاب المسلمين، وتمكنت من إقامة دولة شعارها السيف لا الدعوة بالحكمة
والمواعظ الحسنة ..

وبدعم من الحركة الوهابية تم زرع التطرف في ربوع العالم الإسلامي عن
طريق شراء الرموز والمؤسسات والتيارات الإسلامية التي تشبعت بالفكر الوهابي،
وقامت بنشر الإرهاب الفكري وإراقة دماء المخالفين وزرع بذور الشقاقي بين
المسلمين ..

وفي ظل هذا الجو بدا وكأننا نعيش عصر محاكم التفتيش خاصةً وبعد أن
تمكن المد الوهابي من التغلغل في الحكومات ..
وعاش أصحاب الفكر والرأي في خوف من فرعون وملاه بعد أن أصبح
الرأي المخالف مجرماً ومناهضاً للحكم القائم ومبرراً للبطش والتنكيل ..

ضد المسلمين

يروى عن الرسول (ص) قوله : "بعث بالسيف بين يدي الساعة حتى يعبد
الله وحده لا شريك له، وجعل رزقي تحت ظل رمحي، وجعل الذلة والصغر
على من خالف أمري، ومن تشبه بقوم فهو منهم " ^١.

قال ابن رجب الحنفي : والذي يظهر أن في القرآن أربعة سيف:
سيف على المشركيين حتى يسلموا أو يؤسروا فاما مناً بعد وإما فداء..
وسيف على المنافقين وهو سيف الزنادقة ، وقد أمر الله بجهادهم والاغاظ
عليهم في سورة براءة وسورة التحرير وآخر سورة الأحزاب ..

وسيف على أهل الكتاب حتى يعطواجزية..

وسيف على أهل البغي وهو مذكور في سورة العجرات، ولم يسل (ص)

هذا السيف في حياته ^٢

ويبدو من كلام ابن رجب أنه استند إلى القرآن لدعم موقفه من هذه الرواية
المتطرفة المنسوبة للرسول، وهذه نادرة من نوادر الفقهاء إذ أنهم لا يلجأون إلى
القرآن ليدعموا به الروايات فهم قد استغنو بها عن القرآن ..

1 - رواه أحمد والطبراني ، أنظر الحكم الجديرة بالإذاعة من قول النبي (ص) "بعث بالسيف بين

يدي الساعة لابن رجب الحنفي.

2 - أنظر الحكم الجديرة بالإذاعة.

إِلَّا أَنْ هَذِهِ الرَّوَايَةَ تَفُوحُ مِنْهَا رَائِحةُ السِّيَاسَةِ، وَاسْتِنَادُ ابْنِ رَجْبٍ إِلَى الْقُرْآنِ اسْتِنَادٌ فِي غَيْرِ مَوْضِعِهِ وَهُوَ لَا يَخْرُجُ عَنْ كَوْنِهِ مَحَاوِلَةً لِتَسْيِيسِ النَّصِّ الْقُرْآنِيِّ، فَهَذِهِ السِّيُوفُ الْأَرْبَعَةُ الَّتِي ذُكِرَتْ هَا إِنَّمَا هِيَ سِيُوفٌ خَاصَّةٌ بِالرَّسُولِ وَهُوَ الْمُخْتَارُ مِنْ قَبْلِ اللَّهِ سَبْحَانَهُ لِتَطْبِيقِ أَحْكَامِهِ، وَهُوَ الشَّخْصِيَّةُ الْوَحِيدَةُ الَّتِي سُوفَ تَغْمَدُ هَذَا السِّيفُ فِي مَوْضِعِهِ، فَإِنَّ أَحْكَامَ الدَّمَاءِ لَا يُؤْتَمِنُ عَلَيْهَا إِلَّا الرَّسُولُ(ص)..

لَكِنَّ الْفَقِهَاءَ أَعْطَوْا الْحُكَّامَ صَلَاحِيَّاتَ الْعَمَلِ بِالسِّيفِ وَهُمْ أَحَلُّوْهُمْ بِذَلِكَ مَكَانَ الرَّسُولِ وَفِي رَوَايَاتٍ مُخْتَرَعَةٍ سَبَقَ اسْتِعْرَاضَهَا فِي بَابِ الرَّسُولِ الظَّالِمِ ..

وَمِنْ هَنَا فَإِنْ هَذِهِ السِّيُوفُ الْأَرْبَعَةُ الَّتِي ذُكِرَتْ هَا ابْنِ رَجْبٍ هِيَ مِنْ صَلَاحِيَّاتِ الْحُكَّامِ أَوْ مِنْ أَطْلَقُوا عَلَيْهِمْ لِفَظَ الْأَئمَّةِ زُورًاً وَبِهَتَانًاً لِكَيْ يَضْلُّوْا الْأَمَّةَ عَنِ الْأَئِمَّةِ الْحَقِيقِيِّينَ الَّذِينَ أَشَارَ إِلَيْهِمُ الرَّسُولُ(ص)..

وَمِنْ هَنَا أَيْضًا أَعْمَلَتِ السِّيُوفُ فِي رِقَابِ الْمُسْلِمِينَ مِنْ قَبْلِ الْحُكَّامِ بِتَهْمَةِ الْزِنْدَقَةِ تَارِةً وَالْبَغْيِ تَارِةً وَالْخُرُوجِ عَلَى جَمَاعَةِ الْمُسْلِمِينَ تَارِةً أُخْرَى ..

قَالَ النَّوْوَى : الزَّنْدِيقُ هُوَ الَّذِي يَعْتَرِفُ بِالدِّينِ ظَاهِرًاً وَبِاطِنًاً . لَكِنَّهُ يَفْسِرُ بَعْضَ مَا ثَبَّتَ مِنَ الدِّينِ ضَرُورَةً بِخَلْافِ مَا فَسَرَهُ الصَّحَابَةُ وَالْتَّابِعُونَ وَأَجْمَعُتْ عَلَيْهِ الْأَمَّةُ^١.

إِنَّ الْفَقِهَاءَ قَدْ عَبَّدُوا الْأَمَّةَ لِلرِّجَالِ وَعَلَى رَأْسِهِمُ الْحُكَّامُ الَّذِينَ مُنْحُوْهُمْ شَرِيعَةً تَصْفِيَّةً الْخَارِجِينَ عَنْ هَذَا الْخَطِّ بِتَهْمَةِ الْزِنْدَقَةِ، وَلَأَنَّ الْأَمَّةَ مِنْ بَعْدِ الرَّسُولِ لَمْ تَلْتَرِمْ بِوَصِيَّتِهِ وَتَتَّبِعْ أَلْأَئِمَّةَ الَّذِينَ أَشَارَ إِلَيْهِمْ، فَمَنْ ثُمَّ هِيَ قَدْ وَقَعَتْ فِي بِرَاثَنِ الْحُكَّامِ الَّذِينَ أَحْلَوْا أَنفُسَهُمْ مَكَانَ الْأَئِمَّةِ وَحَمَلُوا السِّيُوفَ لِيَضْعُوْهَا فِي غَيْرِ مَوْضِعِهَا ..

وَالْفَقِهَاءُ يَرِيدُونَ مِنَا أَنْ نَسَايِرَ هَذَا الْوَضْعِ وَنَقْرِهِ ..

يريدون منا أن نقر تلك المجازر الوحشية التي ارتكبها الحكام باسم الإسلام
تحت شعار الجهاد في سبيل الله ..

يريدون منا أن نقر تلك المذابح التي قام بها هؤلاء الحكام ضد المسلمين
باسم البغي والخروج على جماعة المسلمين ..

يريدون منا أن نقر عمليات التصفية الجسدية والإطاحة برقباب أصحاب
الرأي تحت شعار الزندقة ..

إن المتتابع لسلوك وموافق الإمام علي من بعد الرسول تجلى له هذه
الحقيقة بوضوح فهو أولاً لم يشارك فيما سمي بحركة الفتوحات ..

وهو ثانياً الشخص الوحيد الذي بشر به الرسول (ص) كشاور للسيف في
مواجهة أهل القبلة . فهو قاتل عائشة وطلحة والزبير وغيرهم، ثم قاتل الخوارج
من بعدهم ، ثم قاتل معاوية من بعد ذلك^١ .

ونظرة إلى حركة الإمام علي وكيفية تطبيقه لأحكام السييف يتبيّن لنا أنه لا
فرق بين تطبيقه وتطبيق الرسول ..

يتبيّن لنا أنه لم يكن يقاتل لغرض القتال وإنما لغرض الدفاع ..

ويتبّين لنا أنه كان يقاتل بخلق الإسلام لا بخلق الحكام ..

يتبيّن لنا ذلك بوضوح إذا ما نظرنا إلى العجّبات الأخرى التي كانت تواجهه
والتي كانت تقاتل من أجل الدنيا ، فهو قد رد عائشة آمنة مطمئنة إلى بيته رغم
ما ارتكبته من جرائم، وما تسببت فيه من مفاسد وإراقة دماء المسلمين ..

وهو لم يقاتل الخوارج لأنهم قد خرّجوا عليه وخالفوا نهجه وإنما قاتلهم
عندما رفعوا شعار التكفير واستحلوا أموال المسلمين ودمائهم ..

وهو لم يقاتل معاوية من أجل الحكم وإنما قاتل معاوية دفاعاً عن الإسلام

الذي جاء معاوية لهدمه وتزييفه ..

1 - انظر تفاصيل هذه المعارك في كتب التاريخ، وانظر الصواعق المحرقة لابن حجر الهيثمي،
والعواصم من القواصم لأبي بكر بن العربي، وانظر لنا السييف والسياسة.

يروى أن رجلاً قال لعبد الله بن عمر : ألا تغزو ؟

فقال : إني سمعت رسول الله (ص) يقول : " إن الإسلام بني على خمس شهادة أن لا إله إلا الله وإن إقام الصلاة وإيتاء الزكاة وصوم رمضان وحج البيت " .
وابن عمر الذي يعتمد القوم على روایاته لم يكن له دور فيما سمي بحركة الفتوحات وهذا الموقف من قبله يضعنا بين أمرتين :

الأول : أن يكون له برهان شرعي تجاه هذه الغزوات ..

الثاني : أن يكون جبانا لا يقوى على القتال ..

ونحن نرجح الأمرتين معاً ..

يروى أن رسول الله (ص) رأى خاتماً من ذهب في يد رجل فنزعه فطرحه ..

وقال : " يعمد أحدكم إلى جمرة من نار فيجعلها في يده " ، فقيل للرجل بعد ما ذهب رسول الله . خذ خاتمك فانتفع به ..

قال : لا والله لا آخذه أبداً وقد طرحته رسول الله .^١

قال الفقهاء : قوله فنزعه فطرحه، وهذا أبلغ في باب الانكار، ولذا قدمه (ص)
في قوله : " من رأى منكم منكراً فليغيره بيده " ..

وقال النووي : فيه إزالة المنكر باليد لمن قدر عليها، وقيل : نزع الخاتم من يده وطرحه دليل على غضب عظيم وتهديك شديد، وفيه أن النهي للتحرير المتوعد عليه بالنار وقول صاحبه لا آخذه مبالغة في اجتناب النهي، إذ لو أخذه لجاز ولكن تركه تورعاً لمن يأخذه من الضعفاء لأنه نهاء عن لبسه خاصة لا عن التصرف فيه بغير اللبس .^٢

1 - مسلم ، كتاب الإيمان.

2 - مسلم ، كتاب اللباس والزينة.

3 - مسلم ، هامش باب في طرح خاتم الذهب ، كتاب اللباس والزينة.

إن الفقهاء لم يتطرقوا إلى هذا السلوك الذي بدر من الرسول (ص) وكونه لا يتلاءم مع خلقه العظيم فهو لا يخرج عن كونه تصرف شائن، ومعالجة متطرفة لسلوك فرد لا يصطدم بجوهر الدين، وهو يتناقض مع دعوة الرسول إلى الرفق واللين والدعوة بالحكمة والمواعظة الحسنة التي نص عليها القرآن ...

وكل ما يعني الفقهاء هو تبرير هذا السلوك ثم استبطاط أحكام تشريعية منه، دون إعمال العقل في الرواية والعمل على مطابقتها بالقرآن ..

ومثل هذا التبرير هو الذي خلق التيارات المتطرفة في تاريخ المسلمين، وعلى رأسها تيار الحنابلة الذي يتبع بالروايات ويقدمها على القرآن وعلى العقل حتى ولو كانت ضعيفة ومشكوك في صحتها سندًا ..

وتيار الحنابلة هو الذي خلق الفقيه المتطرف ابن تيمية الذي خلق بدوره وبطريقه التيار الوهابي الذي ساد واقع المسلمين اليوم بالدنائر والريالات، وخلق لنا في النهاية التيارات الإسلامية التي جعلت من هذه الأمور الشكلية (القبور والصور والموسيقى) وغيرها قضاياها الأساسية التي تبرر لها شهر السيف وإراقة الدماء من أجلها..

ويروى عن أبي هريرة أن الرسول (ص) قال : "لقد همت أن آمر بالصلة فتقام، ثم آمر رجالاً فيصلني بالناس، ثم انطلق معي برجال معهم حزم من حطب إلى قوم لا يشهدون الصلاة فأحرق عليهم بيوتهم بالنار" ^١.

وفي رواية أخرى : "ثم تُحرق بيوتُ على من فيها" ^٢ ..

قال الفقهاء : المراد أناس من المنافقين فإنه لا يظن بالمؤمنين أنهم يؤثرون العظم السمين على حضور الجماعة مع سيد المرسلين، وقيل هذا مختص

1 - مسلم ، كتاب المساجد ، باب فضل صلاة الجمعة والتشدد في التخلّي عنها، وانظر أبو داود كتاب الصلاة.

2 - المرجع السابق.

بزمانه(ص) لأنه لم يختلف عن الجمعة في ذلك الوقت إلا منافق، ويتحمل أن يحصل عاماً فيكون تشديداً على تارك الجمعة بغير عذر وتنبيها على عظم إثمهم^١.

وكلام الفقهاء هذا فيه إدانة للرسول (ص) فهو قد هم بإحرق بيوت تاركى الصلاة بمن فيها من الأطفال والشيخوخ والنساء، وهذا حكم لا يوجد ما يبرره شرعاً لا في القرآن ولا في الروايات، فضلاً عن كونه يتسم بالوحشية والهمجية التي تضع الرسول في موضع طغاة القرون الوسطى ورجال محاكم التفتيش، الذين كانوا يحرقون المخالفين أحياء وعلى الملأ، وإذا كان قتل الشيوخ والأطفال والنساء وحرق الأشجار والبيوت والزرع لا يجوز في زمن الحرب على المشركين وهو ما نصت عليه الروايات التي يتبعده بها القوم، فهل يجوز إحراق المسلمين وفي زمن السلم..؟^٢

وما نخرج به من هذه الرواية وتبريرات الفقهاء أن مسألة الصلاة من الضخامة بمكان بحيث تباح دماء تاركها والمخالفين عن أدائها جماعة ..

وهذا التصور إنما هو نابع من عدة روايات منسوبة للرسول بخصوص الصلاة

وهي روايات لا تخرج عن موضوع الباب ..

يروى عن الرسول (ص) قوله : ”بني الإسلام على خمس: شهادة أن لا إله

إلا الله وأن محمدا رسول الله، وأقام الصلاة وإيتاء الزكاة وحج البيت وصوم رمضان“.^٣.

1 - مسلم ، هامش الباب السابق.

2 - انظر أبواب الجهاد في كتب السنن.

3 - مسلم، كتاب الإيمان.

ويروى عن الرسول (ص) قوله : " إن العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة فمن تركها فقد كفر " ^١.

ويروى عن أبي هريرة أن الرسول (ص) قال : " إن أول ما يحاسب به العبد بصلاته، فإن صلحت فقد أفلح ونجح، وإن فسدت فقد خاب وخسر " ^٢.

ومن هنا أفتى ابن حنبل بـكفر تارك الصلاة وعدم جواز دفنه في مقابر المسلمين ..

وقال آخر يحتمل أن يكون المراد بهذا الكفر كفراً يبيح الدم لا كفراً يرده إلى ما كان عليه في الابتداء، وقيل إن المقصود بالكفر من تركها جحوداً ^٣.

وكون أن الصلاة من أركان الإسلام الخمس، أو أنها الفيصل بين الإسلام والكفر، أو أنها وسيلة صلاح العمل والنجاة في الآخرة، فجميع ذلك هو من اخترع السياسة كي تتجه الأمة نحو الصلاة وتعتقد أن فيها خلاصها، وتهمل جوهر الدين، وتصبح أدلة طيعة للحكام الذين يقيمون الصلاة أيضاً ما دامت هي وسيلة إخضاع الأمة لهم وإلزامها بطاعتهم ^٤.

ضد أهل الكتاب

يروى عن الرسول (ص) قوله : " لا تبدأوهم - أي أهل الكتاب - بالسلام .

وإذا لقيتموهم في الطريق فاضطروهم إلى أضيق الطريق " ^٥.

ويروى عنه (ص) : " إذا سلم عليكم أهل الكتاب فقولوا : وعليكم " ^٦ ..

1 - النسائي، كتاب الصلاة.

2 - المرجع السابق.

3 - النسائي ، هامش باب المحاسبة على الصلاة ، شرح السيوطي وحاشية السندي.

4 - سيراً مع رواية: لا ما صلوا، التي أشرنا إليها سابقاً.

5 - أبو داود ، كتاب الأدب ،باب السلام على أهل الذمة.

6 - مسلم ، كتاب السلام.

٣٣٩ دفاع عن الرسول ضد الفقهاء والمحاذين.....

ويروى جاء يهودي إلى النبي (ص) فقال : يا أبا القاسم ضرب وجهي رجل من أصحابك..

قال: " من " ؟

قال : رجل من الأنصار ..

قال : " ادعوه " ..

فقال : " أضربته " ..

قال سمعته بالسوق يحلف والذي اصطفى موسى على البشر ، قلت : أي خبيث ، على محمد ، فأخذتني غضبة ضربت وجهه .

فقال النبي : " لا تخروا بين الأنبياء " ^١.

ويروى: " لا تساكنوا المشركين ولا تجتمعوا بهم " ^٢.

ومثل هذه الروايات وغيرها إنما تقوي نزعة العداء في نفوس المسلمين تجاه أهل الكتاب وأصحاب الديانات الأخرى الذين يشاركونهم العيش في أوطانهم، وتخلق الصراعات الطائفية التي تحول دون استقرار المجتمع الذي يحوي ديانات أخرى بجوار المسلمين ..

ولقد أسلهم الفقهاء بتبريراتهم وتأويلاتهم خاصة الحنابلة منهم في دفع المسلمين إلى معاداة أصحاب الديانات الأخرى والنظر إليهم كمواطنين من الدرجة الثانية، ومثل هذه النظرة إنما تنبع من ذلك الكم الهائل من الروايات التي تصور أهل السنة وكأنهم شعب الله المختار ^٣.

ومن خلال الرواية الأولى تبدأ عملية التعبئة المعنوية ضد أهل الكتاب وتأسيس الموقف النفسي منهم ثم تجاوز ذلك إلى العمل على التضييق عليهم

1 - البخاري كتاب الخصومات، ومسلم كتاب الفضائل.

2 - الطبراني في المعجم الكبير ج ٧ / ٢١٧ والحاكم في المستدرك.

3 - أنظر لنا كتاب أهل السنة شعب الله المختار.

في الطرق، وهو سلوك لا يتسم بالعقلانية والخلق الحسن الذي نادى به الإسلام ..

والنتيجة ذاتها يمكن أن تخرج بها من خلال الرواية الثانية ..

أما الرواية الثالثة فتكشف انجاز الرسول للمسلم ضد اليهودي في قضية سلوكيّة ترتبط بالأدب والأخلاق ولا صلة لها بأمر الاعتقاد، فهو لم يقتضي لليهودي من المسلم وكل ما أظهرته الرواية هو أن الرسول زكي موسى .

والرواية الرابعة تهدف لتقسيم المجتمع على أساس طائفي وعزل أصحاب الديانات الأخرى.

ومثل هذه الروايات المتطرفة المتعلقة بأهل الكتاب إنما هي خاصة بمرحلة الرسول (ص) وما كان يقوم به اليهود من دور تأمري ضد الرسول والإسلام، أما اليوم فما هو ذنب الشعوب المستضعفة التي تدين بالمسيحية أو غيرها من الأديان..؟

إن على المسلمين أن يدركون أن نزعة العداء هذه يجب أن تتجه إلى الحكام لا إلى هذه الشعوب، فهذا العداء هو المقصود من النصوص القرآنية المتعلقة بأهل الكتاب التي تزدحم بها سورة التوبة وغيرها من سور القرآن ..

أما نصوص الفقهاء التي تادي بهدم الكنائس والبيع وغيرها من المعابد وإلزام أهل الكتاب بلباس خاص ومنعهم من إشهار شعائرهم إلى آخر تلك النصوص التي تكتظ بها كتب الفقه، وهذه النصوص جميعها لا تخرج عن كونها أقوال رجال نبعت من واقع لا صلة له بالإسلام، وهو واقع تلك الدول الملكية المنحرفة وفي مقدمتها الدولة الأموية والدولة العباسية، تلك الدول العنصرية التي كان هدفها هو جمع الأموال وكنز الذهب والفضة والنفائس عن طريق الجزية والخارج^٢ .

ومثل هذه السياسة هي التي دفعت عمر بن عبد العزيز أن يصدر قرار بعدم الحصولة دون دخول أهل الكتاب في الإسلام، وقد كان الحكام من قبله يحولون

1 - انظر شرح هذه الرواية في التوسيي كتاب الفضائل، وفتح الباري كتاب الخصومات.

2 - انظر أحكام أهل الذمة لابن القيم ومجموع الرسائل والمسائل لابن تيمية ، والمختصر للشافعي.

بينهم وبين ذلك مخافة أن يقل إيراد الدولة من الجزية والخارج ، وقال قوله المشهورة : إن الله ابتعث محمد داعياً لا جابياً^١.

إلا أنه بالتعقب في مواقف الرسول (ص) يتبيّن لنا أن تلك الصورة المتطرفة المنسوبة للرسول غير صحيحة إذ تصطدم بنصوص قرآنية صريحة كما تصطدم بموافق واضحة للرسول من أهل الكتاب، فالقرآن قد نص على جواز نكاح نساء أهل الكتاب، كما نص على جواز أكل ذبائحهم وهذا يعني الموافقة على قيام العلاقات الاجتماعية والاقتصادية بين المسلمين وأهل الكتاب، والعلاقات تعني الاحتكاك الدائم والتواصل، فهل يمكن أن يتحقق ذلك في ظل المقاطعة التي تبشر بها هذه الروايات..؟

ويروى أن النبي (ص) مررت عليه جنازة يهودي فقام، فقيل له إنها جنازة يهودي؟

قال : " أليست نفسا " ^٢

ويروى أنه دخل رهط من اليهود على النبي (ص) بحضور عائشة، فقالوا : السام عليك يا محمد. فردت عائشة : عليكم السام واللعنة..

قال الرسول : " مهلا يا عائشة . فإن الله يحب الرفق في الأمر كله " ^٣.

ويروى أن الرسول (ص) كلف الإمام علي لينام مكانه ليلة هجرته من مكة ويتولى رد الأمانات التي كانت بحوزة الرسول إلى أصحابها من المشركين^٤.


* . MS *

1 - انظر سيرة عمر بن عبد العزيز في كتب التاريخ.

2 - مسلم، كتاب الجنائز ، باب القيام للجنازة.

3 - مسلم ، كتاب السلام ، باب النهي عن ابتداء أهل الكتاب بالسلام.

4 - انظر كتب السيرة.



نہضت ترجمہ
Translation Movement
.MS


الرسول المحرف

ما طال الرسول طال بقية الرسل ...

نہضتہ ترجمہ

Translation Movement

.INS



نہضت ترجمہ
Translation Movement
.MS

امتدت الروايات لتشمل الرسل والأنبياء (ع) الذين نالهم ماناً
الرسول(ص) من طعن وتجريح وتشويه على ألسنة الرواة، وهذا التعميم من قبل
الرواة إنما يدعونا للشك في مصادر هذه الروايات التي توجد لها نظائر في
الكتب القديمة مثل التوراة والإنجيل..

والملفت للنظر أن هذه الروايات جميعها رويت على لسان أبي هريرة الذي
كان على صلة وثيقة بكتاب الأحبار اليهودي الذي نسبه للإسلام الرواة، والملفت
أيضاً أن الذين صنفوا كتب الروايات وضعوا هذه الروايات التي تحظى من قدر
الأنبياء تحت أبواب الفضائل ..

وسوف نعرض هنا لنماذج من هذه الروايات التي تتعرض لنوح والإبراهيم
وموسى وسليمان وعيسى وحتى آدم (ص) ..

إبراهيم

يروى عن الرسول (ص): "اختن إبراهيم (ع) وهو ابن ثمانين سنة
بالقدوم".

ويروى عنه (ص): "لم يكذب إبراهيم (ع) إلا ثلاث كذبات ، إثنان
منهن في ذات الله عز وجل . قوله - إني سقيم - وقوله : بل فعله كبيرهم هذا -
وقال : بينما هو ذات يوم وسارة إذ أتى علي جبار من الجبارية . فقيل له : إن هنا
رجلاً معه امرأة من أحسن الناس ، فأرسل إليه ، فسأله عنها فقال : من هذه ؟

1 - مسلم كتاب الفضائل ، والبخاري كتاب الأنبياء ، والقدم قرية من قرى الشام.

قال : أختي ، فأتى سارة ..

قال : يا سارة ليس على وجه الأرض مؤمن غيري وغيرك ، وإن هذا سألهي
فأخبرته أنك أختي ، فلا تكذبني . فأرسل إليها ، فلما دخلت عليه ذهب يتناولها
بيده ، فأخذ فقال : ادعى الله لي ولا أضرك ، فدعت الله ، فأطلق ، ثم تناولها الثانية ،
فأخذ مثلها أو أشد ، فقال ادعى الله لي ولا أضرك ، فدعت ، فأطلق ، فدعا بعض
حجبته فقال : إنكم لم تأتني بإنسان إنما آتتني بشيطان ، فأخدمها هاجر فأنت
وهو قائم يصلّي فأوّل ما بيده ، مهيا ، قالت : رد الله كيد الكافر (أو الفاجر) في
نحره وأخدم هاجر ” ، قال أبو هريرة - الراوي - : تلك أمكم يا ماء السماء ^١ .

ويروى عنه (ص) : ” نحن أحق بالشك من إبراهيم ، إذ قال رب أرنى كيف
تحيي الموتى ، قال أولم تؤمن قال بل ولكن ليطمئن قلبي ” ^٢ ..
ويبدو من الرواية الأولى أنها تصادم العقل والعرف إذ كيف يختتن رجل
في مثل هذا السن فضلاً عن كونهنبي مرسلاً ..؟

إن هذه الرواية تمثل مهانة لإبراهيم (ع) وتصفه باللامبالاة في أمر الاختتان
إذا كان الاختتان واجباً ، فقد أهمل إبراهيم هذا الواجب حتى بلغ الثمانين ، وإذا
كان أمراً عرفاً فما الذي يجعل إبراهيم يقدم عليه وهو في هذا السن ..؟
أما الرواية الثانية فهي فاضحة ولا يمكن أن تنسب إلى الرسول (ص) فليس
من الأدب أن ينسب الكذب إلى إبراهيم على لسان الرسول ، إلا أن قول إبراهيم
إني سقيم وقوله بل فعله كبيرهم هذا ، لا يعد من باب الكذب وإنما هو من باب
الذكاء والكياسة ..

فالقول الأول قصد به التهرب من ممارسة عبادة الأصنام مع قومه ..

1 - المرجعين السابقين.

2 - المرجعين السابقين.

والثاني قصد به توريط قومه وتشكيكهم في الأصنام التي يعبدونها، فبعد أن قام بتحطيمها وأدانوه بذلك نسب الفعل إلى كبير الأصنام حتى يضعهم في حرج ما بين الاعتراف أن الأصنام لا تنفع ولا تضر، وأنها لم تستطع أن تدفع الضر عن نفسها، وما بين إدانة إبراهيم، وهو يؤدي إلى نفس النتيجة وهي أن الأصنام لا تضر ولا تنفع ولا تدفع الضر عن نفسها^١.

أما الثالثة التي هي كذبة ليست في ذات الله حسب تعبير الرواية فهي كذبة ضارة لا تنم عن عقل وخلق وهو ما لا يجوز في حق إبراهيم (ع)، فإن ادعائه بأن سارة شقيقته يفسد الأمر لا يصلحه وكان من الأولى أن يعترف بكونها زوجته، وكيف لنبي أن يترك شقيقته لطاغية يبعث بها بينما هو يلتجأ إلى الصلاة..؟

مثل هذا السلوك لا يبدىء عن عامة الناس فكيف الحال بنبي مرسلاً ..؟
والرواية لم تخبرنا هل كان إبراهيم يتوقع معجزة إلهية تنقذ سارة وهل النبي بهذا، أم أن القدرة الإلهية تدخلت في الوقت المناسب لتوقف الملك الطاغية عند هذه..؟

إن الرواية تهدف من أولها إلى آخرها إلى إلقاء الضوء على هاجر أم إسماعيل ، ولكن أليس من الأفضل أن تبرز هاجر في حياة إبراهيم بسبيل آخر غير هذا السبيل الذي فيه امتهان لإبراهيم..؟

ولقد أغفل الفقهاء كعادتهم جوهر الرواية وانغمسووا في متأهات لغوية حول نصب ورفع كلمات وجمل الرواية في الوقت الذي ركزوا فيه على جملة: تلك أمكم يا بنى ماء السماء، التي قالها أبو هريرة وختلفوا هل المقصود بقوله: العرب من ولد إسماعيل الذين اعتمدوا في حياتهم على الأمطار يرعون على

1 - انظر سورة الصافات وسورة الأنبياء.

أساسها دوابهم، أم أراد بها ماء زمزم الذي تفجر لهاجر وعاشت عليه هي ولدها
وذريته! .

قال ابن حبان : كل من كان من ولد إسماعيل يقال له ماء السماء ، لأن إسماعيل ولد هاجر وقد ربي بماء زمزم وهي من ماء السماء .^٢

و تعد هذه من نوادر الفقهاء إذ اعتكروا على قول أبي هريرة يمحصونه ويكشفون مراده وأهملوا إبراهيم وأهله، وكأنهم بهذا قد وضعوا أبا هريرة في مصاف حكماء الصحابة الذين لا يجب أن تهمل كلماتهم، وهو موقف طبيعي من أنس اعتبروه وارث علم الرسول والناطق ببيانه..

وقد أتحفنا القوم برواية وفرت علينا الكثير من الجهد وألزمناهم الحجة في إثبات وقوع الكذب من إبراهيم . يروى أن الناس يوم القيمة تهreu إلى الأنبياء طلبا للشفاعة وعندما يأتون إلى إبراهيم يقولون : أنتنبي الله وخليله من أهل الأرض، اشفع لنا إلى ربك، ألا ترى إلى ما نحن فيه؟ فيقول لهم إبراهيم : إن ربي قد غضب اليوم غضباً لم يغضب قبله مثله ولن يغضب بعده مثله، وإنني كنت قد كذبت ثلاثة كذبات، نفسى . نفسى . اذهبوا إلى غيري .^٣

وبهذه الرواية يكون القوم قد أكدوا وقوع الكذب من إبراهيم وهو ما أدى إلى غضب الله عليه . فهل الأنبياء يكذبون . وهل الله الذي اختارهم يغضب عليهم ..؟ والإجابة بالطبع لا عند أصحاب العقول .. ونعم عند الرواة والفقهاء .
أو أهل السنة والجماعة ..

١ - انظر هامش مسلم، كتاب الفضائل، وهامش اللؤلؤ والمرجان ج ٣ / ١١٦ ، كتاب الفضائل .
وانظر فتح الباري شرح كتاب الآبياء.

وانظر فتح الباري شرح كتاب الأنبياء.

2 - أنظر سنن ابن حبان.

3- البخاري كتاب التفسير، سورة بنى إسرائيل.

موسى

يروى عن النبي قوله : " كان بنو إسرائيل يغسلون عراة ، ينظر بعضهم إلى بعض ، وكان موسى يغسل وحده ، فقالوا والله ما يمنع موسى أن يغسل معنا إلا أنه آدر ، فذهب مرة يغسل فوضع ثوبه على حجر ، ففر الحجر بثوبه ، فخرج موسى في أثره يقول : ثوبني يا حجر ، حتى نظرت بنو إسرائيل إلى موسى ، فقالوا : والله ما بموسى من بأس ، وأخذ ثوبه فطفق بالحجر ضرباً .. قال أبو هريرة - الراوي - : والله إنه لندب بالحجر ستة أو سبعة ضرباً بالحجر ^١ .

وفي رواية : فانطلق الحجر يسعى واتبعه بعضه يضر به ثوبه حجر حتى وقف على ملأ من بنى إسرائيل ونزلت ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ آذَوْا مُوسَى فَبَرَأَهُ اللَّهُ مِمَّا قَالُوا وَكَانَ عِنْدَ اللَّهِ وَجِيهًا﴾ ^٢ ..

قال الفقهاء : قوله إلا أنه آدر ، أي عظيم الخصيّتين ، والأنبياء منزهون عن النقص في الخلق والخلق سالمون من المعايب ، ولا يلتفت إلى ما نسب بعض المؤرخين إلى بعضهم من العاهات ، فإن الله سبحانه رفعهم عن كل ما هو عيب يغض العيون وينفر القلوب ونزول يا أيها الذين آمنوا بـ الآية ، والظاهر أن قضية الحجر هذه إنما كانت بعد النبوة لقوله ضربه بعضه ولأن لقياه لبني إسرائيل إنما كان بعد البناء ^٣ .

1 - البخاري كتاب الغسل ، ومسلم كتاب الفضائل.

2 - مسلم ، كتاب الفضائل وانظر تفسير هذه الآية في كتب التفسير سورة الأحزاب / ٦٩ /

3 - مسلم ، هامش باب من فضائل موسى.

وقال النووي : وفي هذا الحديث فوائد منها أن فيه معجزتين ظاهرتين لموسى (ع) إحداهما مشى الحجر بثوبه إلى ملأبني إسرائيل ، والثانية حصول الندب في الحجر^١ .

والذى نخرج به من هذه الرواية اللامعقوله أن القوم قد ذهبت عقولهم وسعوا إلى إدھاب عقولنا أيضًا بعملهم على تبرير مثل هذه الرواية بدلاً من رفضها والطعن فيها ، فمهما بالغوا في هذا التبرير فإن العقل والفطرة تأبى قبول مثل هذا الكلام في حق نبی مکرم هو موسى (ع) .. إن ستر العورة من سنن الفطرة التي دعا لها الأنبياء فكيف يغفل عنها موسى ..؟

ونحن لن ندخل قصة الحجر في ميزان الرفض والقبول العقلي وإنما يعنينا هو أمر موسى كيف يجري وراء الحجر وهو عريان ..؟ وإذا كان صحيحاً ما يشيع بنو إسرائيل أن بموسى عيب خلقي لا يريد أن يطلع الناس عليه وهو ما يبرر اغتساله وحده ، أفلاتوجد سوى هذه الطريقة المعيبة لإبطال هذه الإشاعة.

إن أخطر ما تبرزه هذه الرواية هو أن تحرک الحجر بملابس موسى وجرى موسى وراءه قد تم بأمر الله وإرادته كي ينزل نص تبرئته ويقطع دابر الإشاعات، وهذا قمة السفه والضلال، إذ فيه مساس بذات الله سبحانه وحكمته، ولو كان هذا التصور صحيحاً فلماذا اعترض موسى على أمر الله وأوسع الحجر ضرباً..؟ لقد اعتبر الفقهاء إضافة أبي هريرة على الرواية كنص الرواية وامتداد لها كما فعلوا مع رواية إبراهيم السابقة وعكفوا على تفسيرها، واعتبرها النووي جزء من الرواية وهو ما يظهر من اعتماد إضافته كمعجزة ثانية لموسى..

ويروى عن الرسول (ص) قوله : " جاء ملك الموت إلى موسى (ع) فقال له: أجب ربك، فلطم موسى عين ملك الموت ففقأها، فرجع الملك إلى الله تعالى فقال: إنك أرسلتني إلى عبد لك لا يري الموت وقد فقا عيني، فرد الله إليه عينه وقال ارجع إلى عبدي فقل الحياة ترید، فإن كنت ترید الحياة فضع يدك على متن ثور فما توارت يدك من شعره فإنك تعيش بها سنة، قال - أي موسى - ثم قال الملك: ثم تموت".^١

قال الفقهاء : قوله أرسل ملك الموت إلى موسى في هذا الحديث مناقشات البعض الملاحقة وأوجبة عدية وتوجيهات حسنة للعلماء ومن جملة تلك ما ذكر القسطلاني : أرسل ملك الموت إلى موسى في صورة آدمي اختباراً وابتلاءً كابتلاء الخليل بالأمر بذبح ولده، فلما جاءه ظنه آدمياً حقيقة تصور عليه منزله بغير إذنه ليوقع به مكروهاً، فلما تصور ذلك (ع) صكه أي لطمه على عينه التي ركبت في الصورة البشرية التي جاء فيها دون الصورة الملكية ففقأها.^٢.

وهذه الرواية لا تقل سخافة عن سابقها وإن كانت أدهى وأمر إذ تصور نبي الله موسى متخدياً لقضاء الله معتمداً على رسوله ملك الموت ومحدثاً به عاهة، ولا يخفى أن الاعتداء على رسول الله هو اعتداء على الله سبحانه، وهو ما نبرئ منه موسى الرسول المختار مما يدفعنا بالتالي إلى الحكم ببطلان مثل هذه الروايات التي تهين الأنبياء وتحط من قدرهم وتشوه صورتهم، وعلى فرض التسليم بصحة هذه الرواية فإن هذا يعني المساس بذات الله سبحانه كما هو حال الرواية السابقة، إذ أن الرواية تصور تراجع الله سبحانه عن أمره لملك الموت بقبض

1 - مسلم كتاب الفضائل، والبخاري كتاب الجنائز.

2 - مسلم ، هامش باب من فضائل موسى.

موسى، بعد ما عاد إليه مصاباً وإتاحة الفرصة لموسى ليعيش سنوات أخرى، ما دام متعلقاً بالحياة الدنيا بعدد الشعرات التي يحتويها كفه من جسد الثور، ومثل هذا التصور لا يليق بالله سبحانه وهو على هذه الصورة يعد تدليلاً لموسى المعتمدي والرافض لأمر الله ..

ومن جانب آخر يمكن الحكم برفض ذه الرواية عقلاً لكون ملك الموت ذا قوة خارقة لا طاقة للبشر بها ولا يقدر أحد على منعه من قبض روحه، فكيف استطاع موسى أن يمنعه .. ؟

وإذا كان الأمر كما يصور الفقهاء من أن ملك الموت جاء إلى موسى في صورة بشر وتمكن من صده والاعتداء عليه ظناً منه أنه لص، فإن هذا يعطي الفرصة لآخرين ليعدوا عليه ويعنوه من تنفيذ حكم الله، لأن عقيدة القوم تنص على أن ملك الموت كان يأتي إلىبني إسرائيل في صورة آدمي حتى اعتدى عليه موسى فاختفى بعدها ..

يروى عن أبي هريرة أيضاً : أن ملك الموت كان يأتي الناس عياناً حتى يأتي موسى فلطممه ففقأ عينه^١.

ويبدو من هذه الرواية أن أبي هريرة أراد أن يتدارك بها روايته السابقة ويقطع دابر الشك فيها..

وآخرون

يروى عن الرسول قوله : " قال سليمان بن داود لأطوفن الليلة على مائة امرأة، و تسعة وتسعين كلهن يأتي بفارس يجاهد في سبيل الله، فقال له الملك : قل إن شاء الله فلم يقل إن شاء الله، فلم يحمل منها إلا امرأة واحدة جاءت بشق

1 - انظر مستند أحمد ج ٢ / والمستدرك الصحيحين ج ٢

رجل، والذي نفسي بيده لو قال إن شاء الله لجاهدوا في سبيل الله فرسانا
أجمعين" ^١.

ويروى عنه (ص) قال : " قرصت نملة نبيا من الأنبياء فأمر بقرية النمل
فأحرقت، فأوحى الله إليه أن قرصتك نملة أحرقت أمة من الأمم تسبح الله " ^٢.
قال الفقهاء : قوله لأطوفن أي لأجتمعن واللام جواب القسم كأنه قال مثلاً
والله لأطوفن، ورواية سبعين امرأة وتسعين امرأة لا تعارضهما، ورواية ستين لأنه
ليس في ذكر القليل نفي الكثير ، وتوهم التعارض إنما هو من جهة مفهوم العدد
وهو غير معمول به عند كثير من الأصوليين، وليس المراد أنه غفل من التفويض
إلى الله بقلبه فإن اعتقاد التفويض مستمر له، لكنه نسي أن يقصد الاستثناء الذي
يرفع حكم اليمين ^٣.

وقالوا حول الرواية الثانية : قوله (ص) أن نملة قرصت . هذا الحديث
محمول على أن شرع ذلك النبي كان فيه جواز قتل النمل وجواز الاحراق بالنار،
ولم يعتب عليه في أهل القتل والاحراق بل في الزيادة على نملة واحدة، وأما
شرعنا فلا يجوز الاحراق بالنار للحيوان ^٤.

إن قضية الطواف على النساء التي تنسبها الرواية لسلیمان (ع) غير مقبولة
عقلاً، و شأنها شأن روايات الطواف المنسوبة للرسول (ص) وما قيل هناك يقال
هنا ، بل إن الرفض هنا له ما يبرره بصورة أكبر، فقد تسب للرسول هناك تسعة
نسوة ، بينما نسب لسلیمان هنا مائة ، وفي رواية ستين ، وأخرى سبعين ، وأخرى
تسعين ، وهو عدد يستحيل عقلاً الطواف عليه في ليلة واحدة ، كما يستحيل

1 - مسلم كتاب الأيمان ، والبخاري كتاب الجهاد وكتاب النكاح.

2 - البخاري كتاب فضل الجهاد والسير ، ومسلم كتاب قتل الحيات.

3 - مسلم هامش باب الاستثناء كتاب الأيمان.

4 - مسلم هامش باب النهي عن قتل النمل ، كتاب الحيات.

عقلاً نسبته لنبي فإن أقل ما ينتج عن رعاية هذا العدد هو إهمال شؤون الدعوة وحتى الوحي، والتفرغ لهن لن يجدي شيئاً إذ أن هذا العدد من المستحيل أن يهيمن عليه رجل واحد..

ولأن الأنبياء ليس لهم شغل سوى الدين والوحي فمن غير الجائز عقلاً نسبة النسيان أو الالهام لهم في مسألة تتعلق بجوهر دورهم ومهمتهم، كما تصور الرواية أن سليمان أهمل نصيحة الملك أو نسها ، فهو لا يجوز أن يذكر بذلك من الأصل ..

وتبرير الفقهاء لما نسب لسليمان ما زاد الطين إلا بلة إذ أن اختلاف الروايات في عدد نسوة سليمان دليل قاطع على ضعف الرواية وبطلانها^١.

أما رواية النمل فهي من المطاعن التي أحقها الرواية بالأنبياء وهي امتداد للروايات الأخرى التي قام بتأليفها أبو هريرة، والفقهاء يقررون بأن ذلك النبي ما كان يجب عليه أن يعاقب قرية النمل بأكملها وإنما كان يجب أن يعاقب النملة التي قرصته وحدها ، فمن ثم فهو سلوك غير مبرر من النبي وانتقام لا يدل على نفس سوية، ومثل هذا الخلق لا يجوز أن ينسب لنبي مختار فهو يشكك في سلوكه وموافقه ويصفها بالعدوانية وعدم الأهلية للقيام بأعباء الرسالة^٢.

وختاماً لهذا الباب نضع أمام القارئ رواية من روايات أبي هريرة شملت آدم ونوح وإبراهيم وموسى وعيسى ثم رسولنا (ص)، وهي رواية لا تختلف عن الروايات السابقة في شأن الأنبياء غير أن ما يميزها هو شمولها لهذا العدد من الأنبياء ضمن قضية واحدة هي قضية الشفاعة التي تصور الرواية فرار هؤلاء الأنبياء منها، وإعلانهم صراحة عدم أهلية لقيام بها كاشفين عن أخطائهم التي

1 - انظر هذه الروايات في مسلم باب الاستثناء.

2 - ذكر الترمذى وابن حجر والقسطلاني أن هذا النبي هو موسى ، انظر فتح الباري وإرشاد السارى.

أوجبت غضب الله عليهم، مما حط من مكانتهم، وقلل من شأنهم أمام الله بما يوجب عدم استحقاقهم للقيام بالشفاعة لأقوامهم الذين لم يجدوا نبياً مؤهلاً للقيام بها سوى محمد (ص) فاندفعوا نحوه فقبل المهمة على الفور ..

وما تبرزه هذه الرواية هو الحط من قدر الأنبياء ورفع مقام نبينا عليهم حيث تبرز أن كلنبي له سيئة أوجبت الله عليه عدا رسولنا، كما تبرز هذه الرواية أيضاً أن الأنبياء والرسل تخلوا عن أقوامهم ونادوا بالنجاة لأنفسهم، وبهذا يكونوا قد تساووا مع أقوامهم ..

يروى أبو هريرة : أتى رسول الله (ص) بلحام فرفع إليه الذراع وكانت تعجبه فنهش منها نهشة ثم قال : " أنا سيد الناس يوم القيمة، وهل تدرؤن بما ذلك ؟ يجمع الناس الأولون والآخرون في صعيد واحد يسمعهم الداعي وينفذهم البصر وتذرو الشمس فيبلغ الناس من الغم والكرب ما لا يطيقون ولا يحتملون. فيقول الناس : ألا ترون ما قد بلغكم ، ألا تنتظرون من يشفع لكم إلى ربكم ، فيقول بعض الناس لبعض عليكم بآدم ، فيأتون آدم (ع) فيقولون له أنت أبو البشر خلقك الله بيده ونفخ فيك من روحه وأمر الملائكة فسجدوا لك . اشفع لنا إلى ربك ، ألا ترى ما نحن فيه ، ألا ترى إلى ما قد بلغنا . فيقول آدم : إن ربى قد غضب اليوم غضباً لم يغضب قبله مثله ولن يغضب بعده مثله وإنه نهاني عن الشجرة فعصيته ، نفسي ، نفسي ، اذهبوا إلى غيري ، اذهبوا إلى نوح ، فيأتون نوحاً فيقولون : يا نوح إنك أنت أول الرسل إلى أهل الأرض وقد سماك الله عبداً شكوراً ، اشفع لنا إلى ربك ألا ترى إلى ما نحن فيه ، فيقول : إن ربى عز وجل قد غضب اليوم غضباً لم يغضب قبله مثله ، ولن يغضب بعده مثله وأنه قد كانت لي دعوة دعوتها على قومي ، نفسي ، نفسي ، نفسي ، اذهبوا إلى غيري ، اذهبوا إلى إبراهيم ، فيأتون إبراهيم فيقولون يا إبراهيم أنتنبي الله وخليله من أهل الأرض ، اشفع لنا إلى ربك ألا ترى إلى ما نحن فيه ، فيقول لهم : إن ربى

قد غضب اليوم غضباً لم يغضب قبله مثله ولن يغضب بعده مثله، وإنني قد كنت كذبت ثلاث كذبات، نفسي ، نفسي ، اذهبوا إلى غيري ، اذهبوا إلى موسى ، فيأتون إلى موسى فيقولون يا موسى أنت رسول الله فضلك الله برسالته وبكلامه على الناس اشفع لنا إلى ربك ألا ترى إلى ما نحن فيه ، فيقول إن ربي قد غضب اليوم غضباً لم يغضب قبله مثله ، وإنني قد قتلت نفساً لم أؤمر بقتلها، نفسي، نفسي ، اذهبوا إلى غيري ، اذهبوا إلى عيسى، فيأتون عيسى فيقولون : يا عيسى أنت رسول الله وكلمته ألقاها إلى مريم وروح منه وكلمت الناس في المهد صبياً اشفع لنا ألا ترى إلى ما نحن فيه، فيقول عيسى: إن ربي قد غضب اليوم غضباً لم يغضب قبله مثله، ولن يغضب بعده مثله، ولم يذكر ذنباً ، نفسي ، نفسي ، اذهبوا إلى غيري ، اذهبوا إلى محمد(ص) فيأتون محمد فيقولون يا محمد ، أنت رسول الله وخاتم الأنبياء وقد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر اشفع لنا إلى ربك ألا ترى إلى ما نحن فيه، فأنطلق فآتي تحت العرش ، فأقع ساجداً لربِّي عز وجل ، ثم يفتح الله علي من محامده وحسن الثناء عليه شيئاً لم يفتحه على أحد قبلي ، ثم يقال يا محمد ارفع رأسك ، سل تعطه واسفع تشفع ، فأرفع رأسي فأقول: أمتى يا رب، أمتى يا رب، فيقال : يا محمد ، أدخل من أمنتك من لا حساب عليهم من الباب الأيمن من أبواب الجنة ، وهم شركاء الناس فيما سوى ذلك من الأبواب ، ثم قال : والذي نفسي بيده إن ما بين المصراعين من مصاريع الجنة كما بين مكة وحمير أو كما بين مكة وبصرى " ١ .

إن هذه الرواية تشير إلى أن الأنبياء الخمسة وهم أولو العزم من الرسل أي أصحاب الرسالات الكبرى في التاريخ البشري يشكون في أنفسهم وخلقهم، فينسبون لأنفسهم ذنوباً أنزلت عليهم غضب الله، وبالتالي أصبحوا لا

1 - البخاري كتاب التفسير، سورة بنى إسرائيل.

يضمون النجاة من النار ولأجل ذلك تخلوا عن أقوامهم، وهذا يعني التشكيك فيهم، وهذه أولى النتائج التي تدعونا إلى الشك في الرواية..

النتيجة الثانية هي أن الرواية ذكرت لكل نبي ما أو جب غضب الله عليه عدا عيسى فقد لحقه هذا الغضب دون أن تحدد الرواية ذنبه . فهل عجز أبو هريرة عن اختراع ذنب لعيسى..؟


النتيجة الثالثة أن أقوام الرسل أجمعين بعد أن تخلوا عنهم رسلاهم هرعوا نحو محمد (ص) ، لكن محمد عندما رفع رأسه ليشفع شفع لأمته فقط . وذلك واضح من خلال قوله : "أمتی يا رب" .. فهل عفل أبو هريرة عن سد هذه الثغرة في الرواية، أم أن أمة محمد هي التي هرعت نحو آدم ثم نوح ثم إبراهيم ثم موسى ثم عيسى ..؟

وفي كلتا الحالتين فإن الأمم السابقة لم يتحدد مصيرها من خلال الرواية كما لم يتحدد مصير الأنبياء الخمسة ..

وهل يستقيم مثل هذا التصور عن الأنبياء مع تلك الرواية التي جاءت على لسان أبي هريرة وابن عمر وعائشة وأنس وغيرهم من الصحابة المبشرين بالجنة تلك الروايات التي تكتظ بها كتب السنن ..؟

هل من الممكن أن نقبل روایات تشکلک فی الأنبیاء فی الوقت الذي نقبل فيه روایات تنزه الصحابة وتضفي عليهم العدالة وتبشرهم بالجنة وتریهم منازلهم فيها وهي جاءت عن طريق نفس الرواۃ ..؟


لقد شوهت الروايات الرسول وسائر الرسل ورفعت من قدر الصحابة وهذا وحده دليل کافٍ على بطلانها وكونها مخترعة ..



نہضت ترجمہ
Translation Movement
.MS

الفهرس


٥	تقديم
٩	- الرواية بين الشك واليقين
١٢	* حال الرواة والروايات
٢٤	* عدالة الصحابة
٣٠	* بين السنن والمعنى
٣٩	* نهج التأويل
٤٣	- الرسول الدور والشخصية
٤٥	* بين الكتاب والسنة
٥٥	* دور الرسول
٦١	- الرسول العاشق (١)
٦٥	* تاريخ عائشة
٦٩	* أرجوحة ودمى
٧٣	* عائشة ونساء النبي
٨٦	* عائشة والنبي
١٠٥	- الرسول العاشق (٢)
١٠٨	* نهادج الروايات
١١٧	* في الحرب
١٢٢	* معارك نسائية
١٣٣	- الرسول المشرع
١٣٧	في النكاح ومتعلقاته



نَهَضْتُمْ تَرْجِمَةً
Translation Movement
.TMS


٣٦٠ دفاع عن الرسول ضد الفقهاء والمحدثين

- | | |
|-----|--------------------------|
| ١٥١ | * في الدماء |
| ١٦٢ | * في العبادات والمعاملات |
| ١٦٦ | * في الزينة والسلوكيات |
| ١٧٥ | * في القبور والتهليل |
| ١٨٧ | * في الغناء والموسيقى |
| ١٩١ | * في سب الصحابة |
| ١٩٦ | * في حجاب المرأة |
| ٢٠٥ | * صور أخرى |
| ٢١٣ | - الرسول المجسم |
| ٢١٦ | * نصوص الروايات |
| ٢٢٢ | * أقوال الفقهاء |
| ٢٣٠ | * نصوص القرآن |
| ٢٣٥ | - الرسول المهمل |
| ٢٣٨ | * إهمال القرآن |
| ٢٤٤ | * إهمال الوصية |
| ٢٤٨ | * تناقض الروايات |
| ٢٥٤ | * نصوص الوصية |
| ٢٥٨ | * الفقهاء والوصية |
| ٢٦٥ | - الرسول البخافل |
| ٢٦٧ | * الرسول والوحى |
| ٢٧٢ | * عمر والرسول |
| ٢٧٩ | * مصائب أخرى |



نَهْضَةٌ تَرْجِمَةٌ
Translation Movement
.TMS

٣٦١	دفاع عن الرسول ضد الفقهاء والمحاذين.....
٣٠٣	- الرسول الظالم
٣٠٥	* ظلم العباد
٣١٥	* الرسول والحكام
٣٢٩	- الرسول المتطرف
٣٣٢	* ضد المسلمين
٣٣٨	* ضد أهل الكتاب
٣٤٣	- الرسول المحرف
٣٤٥	* إبراهيم
٣٤٩	* موسى
٣٥٢	* وآخرون
٣٥٩	الفهرس



نَهْضَةٌ تَرْجِمَةٌ
Translation Movement
.TMS

* صدر للمؤلف *

- الحركة الإسلامية في مصر..
- مذكرات معتقل سياسي..
- مصر وإيران..
- فقهاء النفط..
- الخدعة: رحلت من خط معاوية إلى خط الإمام علي..
- السيف والسياسة
- مدافع الفقهاء..
- الكلمة والسيف..
- الإمام علي سيف الله المسلول..
- ابن باز فقيه آل سعود **مختصر ترجمة**
- زواج المتعة حلال في الكتاب والسنة..
- فرق أهل السنة..
- أهل السنة شعب الله المختار..
- الحق والحقيقة بين الشيعة والسنة..
- فراعنة وعيبي: مصر الوجه الآخر..